

الصحيح
من سيرة النبي الأعظم ﷺ

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
م. 1426 هـ - ق 2006

المركز الإسلامي للدراسات

الصحيح
من سيرة النبي الأعظم ﷺ

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء التاسع عشر

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب العاشر

بين خيبر ومؤة

الفصل الأول: فتح وادي القرى.. ورد الشمس

الفصل الثاني: سرايا بين وادي القرى وعمره القضاء


الفصل الثالث: شخصيات وأحداث.. إلى عمرة القضاء

الفصل الرابع: تكبيرات صلاة الميت.. وصلاة الغائب

الفصل الخامس: إلى مكة.. لأجل العمرة

الفصل السادس: من مكة إلى المدينة

الفصل السابع: سرايا وأحداث إلى مؤة



انصراف الرسول ﷺ من خيبر إلى وادي القرى:

وبعد فتح خيبر، انصرف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى
وادي القرى..

قال محمد بن عمر: لما انصرف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن خيبر، وأتى الصهباء سلك على بrama، حتى انتهى إلى
وادي القرى، يريد من بها من يهود.

قال أبو هريرة: نزلناها أصيلاً مع مغرب الشمس، رواه ابن
إسحاق.

قال البلاذري: فدعا أهلها إلى الإسلام، فامتنعوا من ذلك، وقاتلوا،
فتحها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عنوة، وغنمته أموال
أهلها، وأصاب المسلمين منهم أثاثاً ومتاعاً، فخمس رسول الله «صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ذلك، وتركت الأرض والنخل في أيدي يهود، وعاملهم
على نحو ما عامل عليه أهل خيبر⁽¹⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 148 و 149 والسيرات الحلبية ج 3 ص 59 ومعجم
البلدان ج 5 ص 345 وفتح البلدان ج 1 ص 39 وعن عيون الأثر ج 2
ص 151.

وكان أبو هريرة يحدث فيقول: خرجنا مع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من خيبر إلى وادي القرى، وكان رفاعة بن زيد بن وهب الجذامي قد وهب لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عبداً أسود يقال له: مدعـم وكان يرـحـل لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه». فلما نزلنا بوادي القرى انتهينا إلى يهود، وقد ضوى إليها ناس من العرب، فبينما مدعم يحط رحل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وقد استقبلتنا يهود بالرمي حيث نزلنا، ولم نكن على تعبئة، وهم يصيرون في آطامهم، فيقبل سهم عائز، فأصاب مدعـمـاً فقتله، فقال الناس: هنـيـأـ له الجنة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: «كلاـ والـذـي نـفـسي بـيـدهـ، إنـ الشـملـةـ الـتـيـ أـخـذـهـاـ يـوـمـ خـيـبرـ مـنـ الغـنـائـمـ، لـمـ يـصـبـهـاـ المـقـسـمـ، تـشـتـعـلـ عـلـيـهـ نـارـاـ»⁽¹⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 148 و 149 والسيرة الحلبية ج 3 ص 59 و عن صحيح البخاري ج 7 ص 235 والمحلـى ج 7 ص 350 و نيل الأوطار ج 8 ص 136 و عن صحيح مسلم للنووي ج 1 ص 76 و عن سنن أبي داود ج 1 ص 615 و سنن النسائي ج 7 ص 24 و الدبياج على مسلم ج 1 ص 130 و صحيح ابن حبان ج 11 ص 188 و الطبقات الكبرى ج 1 ص 498 وتاريخ مدينة دمشق ج 4 ص 283 و فتوح البلدان ج 1 ص 39 و عن البداية والنهاية ج 4 ص 241 و 248 وج 5 ص 341 و العبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 40 و عن عيون الأثر ج 2 ص 152 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 401 و 412 وج 4 ص 631.

فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بِشَرَاكٍ أَوْ شَرَاكِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «شَرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شَرَاكَانِ مِنْ نَارٍ».

وَعَبَأَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَصْحَابَهُ لِلْقَتَالِ، وَصَفَّهُمْ، وَدَفَعَ لَوَاءَهُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، وَرَأْيَةَ إِلَى الْحَبَابِ بْنِ الْمَنْذَرِ، وَرَأْيَةَ إِلَى سَهْلِ بْنِ حَنْيَفَ، وَرَأْيَةَ إِلَى عَبَادِ بْنِ بَشَّرٍ.

ثُمَّ دَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ، وَحَقَّنُوا دَمَائِهِمْ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

فَبَرَزَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَبَرَزَ لَهُ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ فَقُتِلَ.

ثُمَّ بَرَزَ آخَرُ، فَبَرَزَ لَهُ الزَّبِيرُ فَقُتِلَ، ثُمَّ بَرَزَ آخَرُ فَبَرَزَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ «عَلَيْهِ السَّلَامُ» فَقُتِلَ.

ثُمَّ بَرَزَ آخَرُ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ أَبُو دَجَانَةَ فَقُتِلَ.

ثُمَّ بَرَزَ آخَرُ فَبَرَزَ لَهُ أَبُو دَجَانَةَ فَقُتِلَ. حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أَحَدُ عَشَرَ رَجُلًا، كُلُّمَا قُتِلَ رَجُلٌ دَعَا مِنْ بَقِيَ إِلَى الإِسْلَامِ⁽¹⁾.

وَلَقَدْ كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْضُرُ يَوْمَئِذٍ، فَيَصْلِي رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 148 و 149 والسيره الحلبية ج 3 ص 59.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه وآله ج 19 12
عليه وآلـهـ» بـأـصـحـابـهـ، ثـمـ يـعـودـ فـيـدـعـوـهـ إـلـىـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ، فـقـاتـلـهـمـ حـتـىـ
أـمـسـوـاـ.

وـغـدـاـ عـلـيـهـمـ فـلـمـ تـرـتـقـعـ الشـمـسـ حـتـىـ أـعـطـوـاـ بـأـيـدـيـهـمـ، وـفـتـحـهـاـ
رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» عـنـوـةـ، وـغـنـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ أـمـوـالـهـمـ،
وـأـصـابـوـاـ أـثـاثـاـ وـمـتـاعـاـ كـثـيرـاـ.

وـأـقـامـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» بـوـادـيـ القـرـىـ أـرـبـعـةـ أـيـامـ.
وـقـسـمـ مـاـ أـصـابـ عـلـىـ أـصـحـابـهـ بـوـادـيـ القـرـىـ، وـتـرـكـ الـأـرـضـ
وـالـنـخـيلـ بـأـيـدـيـ يـهـودـ، وـعـاـمـلـهـمـ عـلـيـهـاـ.

قال البلاذري: وولها رسول الله «صلى الله عليه وآلـهـ» عمرو بن سعيد بن العاص، وأقطع رسول الله «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» جمرة بن هوذة العذري رمية بسوطه من وادي القرى.

ونلاحظ هنا أموراً نجملها فيما يلي:

1 - إن من حق كل أحد أن يدعوا الآخرين إلى دينه، فإذاً أن يرفضوا، أو يقبلوا، ولا يستطيع أحد أن يكره أحداً على هذا الأمر، لأن القضية ترتبط بالعقل والقلب معاً. فالعقل، وإن استسلم للدليل، لكن ليس بالضرورة أن يتحقق الإيمان، إذ قد يلجم إلى الجحود، والإإنكار، رغم وضوح الأمر لديه، وذلك على قاعدة: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ) ⁽¹⁾.

2 - وإن بعض الناس لا يكتفون بالجحود، فيتجاوزونه إلى

(1) الآية 14 من سورة النمل.

الحرب والقتال، تماماً كما فعل مشركو مكة، وكما فعل يهود وادي القرى، فإن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دعاهم إلى الله تعالى، ومن حقه ذلك.. ولكنهم لم يكتفوا بالإمتاع عن قبول الحق، بل أعلنوا الحرب عليه، وقاتلوا بغيًا منهم، وكانوا هم الذين بدأوه بالعدوان، واستقبلت سهامهم المسلمين بمجرد وصولهم، وقبل أي سؤال أو جواب، وقتلوا أحد أصحابه حتى وهو ينزل رحل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الأرض.

فكان لا بد أن يواجهوا جزاء هذا البغي، وفتح الله تعالى بلدتهم عنوة، وغنم الله المسلمين أموالهم، وصارت أرضهم لل المسلمين..

3 - إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يرد أن يمنع في مجازاتهم بما يستحقونه، بل اتخذ سهلة و العفو، فقبلهم (أي كتب لهم بها قبلات، وجعلها بتصرفهم) الأرض، وعاملهم على نحو ما عامل عليه أهل خير.

4 - وإن هذا العدون السافر، الذي باشروا، قبل أي سؤال أو جواب، لم يمنع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من أن يعاملهم بالرحمة والشفقة، فهو في نفس الوقت الذي يهبي فيه جيشه، ويرفع من مستوى استعداده للردع - حيث عبأه، وأعطى الأولوية والرأيات لأهلها - لم يبادر إلى المقابلة بالمثل، بل دعاهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما لهم إن أسلموا، وأعلمهم أنه ليس له طمع بأموالهم، بل المطلوب منهم هو الكف عن العدون أولاً، ثم إنهم إن أسلموا أحرزوا أموالهم..

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج 19

فالمطلوب منهم هو إعلان الإسلام، والحال أنه ليس مسؤولاً عن دخائلهم، وما في ضمائرهم. بل حسابهم في ذلك على الله تعالى..

وقد يقال: بأن دعوة الناس إلى الإسلام بهذا الشكل - أعني مجرد إعلان الشهادتين - قد تشجع الناس على النفاق، لحقن دمائهم، وحفظ أموالهم ، وهذا يشكل تهديداً حقيقياً للإسلام فيما بعد؟!!

ونجيب:

إن هذا المحذور غير وارد، من حيث إن ذلك لا يشجع على النفاق، بل هو أول خطوة هامة جداً في سلسلة التنازلات، التي تسقط الإصرار على المقاومة، وتهيئ للإندماج الثقافي، واعطاء المجال لإعمال الفكر والتعقل والتدبر في أمر هذا الدين ورفع العوائق عن ممارسة الحوار البناء الذي هو الخطوة الأهم على طريق الوصول إلى أسلمة المجتمعات تدريجاً من خلال طي مراحل من التنازلات، التي تبقى تحت السيطرة والهيمنة في نطاق سياسة احتواء النشاطات المعادية ومنعها عن التحرك بشكل علني وسافر، قد يشجع الكثيرين لاتخاذ نفس النهج العدواني الذي يمنع الكثيرين من رؤية الحقائق، ومن التعامل معها بروية وأناة..

5 - بل هو «صلى الله عليه وآله» لم يكف عن دعوتهم إلى الله تعالى، حتى حين بدأت الحرب واستمرت.. بل كان كلما قُتل رجل منهم جدد دعوته لمن بقي منهم إلى الإسلام.. أي أنه أبقى باب النجاة أمامهم مفتوحاً، ولم يتخد بغيهم وعدوانهم ذريعة للإيقاع بهم، رغم أن ذلك من حقه، وهذا هو الجزاء العادل لهم، بل هو قد استمر على

معاملتهم بالإحسان، الذي هو فوق العدل..
وكان كلما حضر وقت الصلاة انصرف إليها، فيصلـي بـأصحابـه،
ثم يعود إليـهم فيدعـوهم إلى الله ورسـولـه..

6 - ما ذكرته الرواية المتقدمة: من أنه «صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» قد
أعطـى لـوـاءـهـ إـلـىـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ، وأـعـطـىـ رـايـاتـ إـلـىـ عـبـادـ بـشـرـ،
وـالـحـبـابـ بـنـ الـمـنـذـرـ، وـسـهـلـ بـنـ حـنـيفـ.. لا يمكن قـبـولـهـ، فقد تـقـدـمـ فـيـ
غـزـوـةـ أـحـدـ: أـنـ عـلـيـاـ «عـلـيـهـ السـلـامـ» كـانـ صـاحـبـ لـوـاءـ - أو صـاحـبـ
رـايـةـ - رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» فـيـ بـدرـ، وـفـيـ كـلـ مـشـهـدـ..

7 - بالنسبة لما ذكرته الرواية: من أنه «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» قد
حـكـمـ عـلـىـ مـدـعـمـ بـكـونـهـ لـيـسـ مـنـ أـهـلـ جـنـةـ؛ لأنـ الشـمـلـةـ التـيـ غـلـهـاـ مـنـ
غـنـائـمـ خـيـرـ تـشـتـعـلـ عـلـيـهـ نـارـاـ.. نـقـوـلـ:

قد تـقـدـمـ مـنـاـ حـيـنـ الـحـدـيـثـ عـنـ غـنـائـمـ خـيـرـ، فـيـ فـقـرـةـ الـغـلـولـ فـيـ خـيـرـ:
أنـ أـمـثـالـ هـذـهـ الـقـضـاـيـاـ وـالـأـخـبـارـ تـحـتـاجـ إـلـىـ مـزـيدـ مـنـ التـأـمـلـ وـالتـدـقـيقـ فـيـ
صـحـتـهاـ، لـأـكـثـرـ مـنـ سـبـبـ وـلـأـقـلـ مـنـ أـنـهـ أـغـرـاضـ بـعـضـ اـصـحـابـ
الـمـأـربـ الـدـيـنـيـةـ حـيـثـ يـتـخـذـونـ مـنـهـاـ وـسـلـيـةـ لـلـتـسـتـرـ، وـتـبـرـيرـ وـتـقـلـيلـ مـنـ
بـشـاعـةـ وـشـنـاعـةـ فـعـلـ المـجـتـرـيـنـ عـلـىـ رـسـولـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»،
حـيـثـ اـتـهـمـوـهـ بـأـنـهـ قـدـ عـلـىـ اـحـتـاجـ إـلـىـ نـزـولـ الـوـحـيـ فـيـ هـذـاـ.. فـقـاتـيـ
هـذـهـ الـأـبـاطـيـلـ لـتـقـدـمـ الـمـبـرـرـاتـ لـشـكـوكـهـمـ وـالـمـسـوـغـاتـ، لـإـطـلاقـ تـلـكـ التـهـمـ
الـشـنـيـعـةـ.. وـالـلـهـ هـوـ الـعـالـمـ بـالـحـقـائـقـ.

نوم النبي عليه السلام عن صلاة الصبح:

روى مسلم، وأبو داود عن أبي هريرة، وأبو داود عن ابن مسعود، وابن إسحاق عن سعيد بن المسيب، ومحمد بن عمر عن شيوخه، قالوا:

انصرف رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من وادي القرى راجعاً بعد أن فرغ من خيبر ووادي القرى، فلما كان قريباً من المدينة سرّى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ليته، حتى إذا كان قبيل الصبح بقليل نزل وعرّس، وقال: ألا رجل صالح حافظ لعينه، يحفظ علينا الفجر، لعلنا ننام؟

قال بلال: يا رسول الله، أنا أحفظه عليك.

فنزل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» وقام بلال يصلي ما شاء الله أن يصلي. ثم استند إلى بعيره، واستقبل الفجر يرقبه، فغلبته عينه، فنام، فلم يستيقظ رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس⁽¹⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 149 وج 8 ص 160، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 59 والبحار ج 21 ص 42 وج 17 ص 120 وعن الكازروني في كتاب المنتقى، وعن الموطاً ج 1 ص 13 وتنوير الحالك ص 33 والمحلى ج 1 ص 6 وعن صحيح مسلم ج 2 ص 138 وسنن ابن ماجة ج 1 ص 227 و 228 وسنن أبي داود ج 1 = ص 118 و 119 حديث رقم (435) والسنن الكبرى للبيهقي ج 2 ص 217 وعن فتح الباري ج 1 ص 380 وعن المعبود ج 2 ص 73 وشرح معاني الآثار ج 1 ص 402 وصحيح ابن حبان ج 5 ص 423 وإرواء

وفي بعض الروايات: أن الألسنة أخذت بلاً وكان أشدhem عليه أبو بكر.

وذكرت الروايات أيضاً: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أول أصحابه هبَّ، فقال: «ما صنعت بنا يا بلال؟»؟ قال: يا رسول الله، أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك. قال: «صدقت».

ثم اقتاد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعيه غير كثير، ثم أناخ، وأناخ الناس فتوضاً، وتوضاً الناس، وأمر بلاً فأقام الصلاة، فلما فرغ، قال: «إذا نسيتم الصلاة فصلوها إذا ذكرتموها، فإن الله عز وجل يقول: (وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي) ⁽¹⁾» ⁽²⁾.

الغيل ج 1 ص 292 والدر المنشور ج 4 ص 293 والكامل ج 5 ص 326 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 242 والسيرۃ النبویة لابن کثیر ج 3 ص 403 والمغاری للواقدی ج 2 ص 711 و 712 والتراطیب الإداریة ج 1 ص 77 وصحیح البخاری باب 387 من أبواب مواقيت الصلاة.

(1) الآیة 14 من سورة طہ.

(2) راجع: سبل الهدی والرشاد ج 5 ص 150 والسیرۃ الحلبیة ج 3 ص 59 والبحار ج 21 ص 42 عن المنتقی في مولد المصطفی للكازرونی، والثقافات ج 2 ص 22 وعن تاریخ الأمم والملوک ج 2 ص 304 والسیرۃ النبویة لابن هشام ج 3 ص 355 وعن الموطا ج 1 ص 15 وراجع: کتاب الأمم ج 1 ص 97 والمغاری = للواقدی ج 2 ص 711 و 712 والتراطیب الإداریة

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه وآله ج 19

وفي رواية: أنه «صلى الله عليه وآلـه» التفت إلى أبي بكر، وقال له: إن الشيطان أتى بلاـا، وهو قائم يصلي، فلم يزل يهدئه كما يهدئ الصبي حتى نام.

ثم دعا رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بلاـا، فأخبر بلال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بمثـل ما أخبر به «صلى الله عليه وآلـه» أبي بكر.

فقال أبو بكر: أشهد أنك رسول الله⁽¹⁾.

وفي رواية: فاستيقظ القوم وقد فزعوا، فأمرهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أن يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي، وقال: هذا وادـ به شـيطـان، فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي⁽²⁾.

ونقول:

إن ذلك لا يصح، وقد تحدثنا عنه أكثر من مرة، فإن هؤلاء القوم ما زالوا في المواطن المختلفة يذكرون هذا الأمر عن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه».

ج 1 ص 77 وسنن ابن ماجة ج 1 ص 227 و 228 وسنن أبي داود ج 1

ص 118 و 119 و صحيح البخاري باب 387 من أبواب موافقة الصلاة.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 59 وكتاب الموطأ ج 1 ص 15.

(2) السيرة الحلبية ج 3 ص 59 و 60 والموطأ ج 1 ص 14 وكتاب الأم ج 1

ص 97 وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 2 ص 449 والجامع لأحكام

القرآن ج 10 ص 48 والشفـا بتعرـيف حقوق المصطفـى ج 2 ص 121 وسبـل

الهدـى والرشـاد ج 11 ص 460.

وقد قلنا: إن روایاتهم ظاهرة الاختلاف فيما بينها..

فهي تارة تقول: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» كان أول من استيقظ، حسبما تقدم.

وأخرى تقول: إنه «صلى الله عليه وآلـه» استيقظ على كلام جرى بين أصحابه⁽¹⁾.

ومن جهة أخرى: فإنهم تارة يقولون: إن ذلك كان في حال رجوعه من الحديبية.

وأخرى: في مرجعه من حنين.

وثالثة: في مرجعه من تبوك.

ورابعة: في مرجعه من وادي القرى⁽²⁾.

ومن جهة ثالثة: فتارة يقولون: إن حارسهم كان بلاً كما تقدم.

وأخرى: ابن مسعود⁽³⁾.

وثالثة: أنه ذو مخبر⁽¹⁾. وهو رجل حبشي كان يخدم رسول الله

(1) السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 355 وسنن ابن ماجة ج 1 ص 226 وسنن أبي داود ج 1 ص 118 و 119 ونصب الراية ص 282 و 283.

(2) راجع ما تقدم في المصادر التي ذكرناها في الهوامش المتقدمة بالإضافة إلى: تاريخ الإسلام للذهبي (المعازي) ص 368 والإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج 5 ص 423 ومجمع الزوائد ج 1 ص 318 و 323 وسنن أبي داود ج 1 ص 1222 والمعازي للواقدي ج 3 ص 1015.

(3) نصب الراية ج 1 ص 282 ومجمع الزوائد ج 1 ص 318 و 319.

«صلى الله عليه وآلـه».

ورابعة: أنس⁽²⁾.

وخامسة تقول: إنهم كانوا سبعة أشخاص، وقد ناموا كلهم⁽³⁾.

وإن لا نستسيغ حتى احتمال حدوث هذه الواقعة، فضلاً عن تكرارها مرات كثيرة، فإننا نبادر إلى القول: بأن ذلك كله يدل: على أن ثمة إصراراً قوياً على نسبة هذا الأمر إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»..

ومما يدلنا على عدم صحة هذه الترہات:

أولاً: إذا كان «صلى الله عليه وآلـه» قد سرى في الناس في تلك الليلة، فذلك يعني أن الجميع مرهقون، وأنهم كلهم بحاجة إلى النوم، فالطلب من أي واحد منهم أن يبقى مستيقظاً يكون على خلاف ما يقتضيه الرفق، بل فيه ترجيح من دون مرجح ظاهر، إذ لماذا ينעם هؤلاء بالراحة، والنوم الهادئ، والأحلام اللذية، ويبقى ذاك الآخر

(1) مجمع الزوائد ج 1 ص 319 و 320.

(2) سنن أبي داود باب من نام عن الصلاة ج 1 ص 119.

(3) مسند أحمد ج 5 ص 298 و صحيح مسلم ج 2 ص 139 و مسند ابن الجعدي ص 450 و صحيح ابن خزيمة ج 2 ص 214 و اللمع في أسباب ورود الحديث للسيوطى ص 37 و الطبقات الكبرى ج 1 ص 181 و تاريخ مدينة دمشق ص 28 ص 69 و ج 67 ص 144 والبداية والنهاية ج 6 ص 108 و سبل الهدى والرشاد ج 9 ص 248 و سنن أبي داود باب من نام عن الصلاة ج 1 ص 118 و 437 ح 119.

يغالب نفسه ليقهرها على مواصلة السهر، ومعاناة التعب؟!
ثانياً: إن هذا النوم الذي يستغرق فيه جميع الجيش باستثناء شخص واحد، وهو نوم يأتي بعد الضنى، والتعب والسهر، يفسح المجال لأى إنسان أو مجموعة شريرة للتسلل تحت جنح الظلام؛ للسرقة أو لفتاك بمن أرادوا منهم، حتى برسول الله «صلى الله عليه وآله»، لا سيما إذا كان الحارس مشغولاً بالصلاوة، ومتوجهاً إلى جهة واحدة، ولا يراقب سائر الجهات، وبالأخص إذا كان ذلك بالليل، حيث الظلام يصد البصر في كل اتجاه..

يضاف إلى ذلك: أنه إذا نام ألف وخمس مائة رجل ومعهم من الإبل والخيول المئات فإن المساحة التي يحتاجون إليها في نزولهم سوف تكون واسعة وشاسعة، يصعب مراقبة حالها حتى في وسط النهار، وحتى لو تشارك في هذا الأمر عدد من الرجال. فكيف إذا كان ذلك في الليل، فإن حراسة هذا الجيش من أي مكروه يتعرض له تحتاج إلى عشرات الرجال..

ثالثاً: إننا لم نجد مبرراً لأن يسري بهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» طوال الليل إلى قرب الصبح، إذ ليس هناك من عدو يخشى أن يسبقه إلى جهة لا يريد أن يسبقه إليها، ولا شيء يخشاه فواته، ليجهد نفسه، ويجهدهم من أجل الوصول إليها، والحصول عليه..

رابعاً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» إنما تنام عيناه، ولا ينام

قلبه⁽¹⁾. فكيف ينام عن صلاة الصبح؟!..

خامساً: إن ما حصل لم يكن باختيار بلال، فلماذا يلام عليه؟ ولماذا تأخذه الألسنة فيه؟ ولماذا يكون أشد هم عليه أبو بكر؟ ولماذا لا يترك هذا أمره لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟!
وإذا كان «صلى الله عليه وآلـه» قد قال: أرواحنا كانت بيد الله عز وجل فأرسلها أنى شاء.. فهل كان هؤلاء اللائمون أشد حرضاً من نفس النبي «صلى الله عليه وآلـه»..

الشيطان وبلال:

وأما حديث الشيطان وبلال، فلا مجال لقبوله أيضاً لأكثر من سبب..

فأولاً: إن بلاً قد شعر بهذا الشيطان حين جاء إليه، وصار يهدئه، حسبما صرحت به الرواية، فلماذا لم يسألـه - بلال - عن نفسه من هو؟..

وكيف اطمأن واستسلم إليه، إلى حد أنه جعل يهدئه كما يهدى

(1) أرشد في كتاب المعجم المفهرس لألفاظ السنة النبوية إلى المصادر التالية:
 صحيح البخاري، (التهجد) باب 16 (والتراویح) باب 1 (والمناقب) باب 24
 وصحيح مسلم (مسافرين) 125 وسنن أبي داود (طهارة) 79 (تطوع)
 36 والجامع الصحيح (مواقف) 208 (فتن) 63 وسنن النسائي (ليل)
 438 والموطاً (ليل) 9 ومسند أحمد ج 1 ص 220 و 278 وج 2 ص 251 و 404
 وج 5 ص 40 و 50 وج 6 ص 36 و 73 و 104.

الصبي حتى ينام؟!.. مع أنه شخص غريب عنه، ولا يعرف عنه شيئاً؟!

وألم يكن المفروض ببلال أن ينذر النائمين بوجود هذا الغريب؟!
وأليس ذلك هو مهمته التي سهر من أجلها؟!

ثانياً: إن الرواية تقول: إن الشيطان قد جاء إلى بلال وهو يصلي، وصار يهدئه حتى ينام، مع أن الروايات المتقدمة صرحت:
بأن بلاً قد صلى ما شاء الله أن يصلي، ثم أسد ظهره إلى بعيره،
 واستقبل الفجر يراقبه، فغلبته عينه، فنام..

ثالثاً: بالنسبة لخروجهم من ذلك الوادي الذي كان به شيطان
نسأل: لماذا لم يهرب الشيطان من ذلك الوادي بمجرد وصول رسول
الله «صلى الله عليه وآله» إليه؟!..

وهل لذلك الشيطان دور في نومه «صلى الله عليه وآله» عن
صلاته؟!.. وكيف يكون له دور في ذلك، والله تعالى يقول: (إِنَّمَا لَيْسَ لَهُ
سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)؟!⁽¹⁾.

رابعاً: أين كان عمر بن الخطاب آنذاك؟!
أليس يقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قال له: إن
الشيطان ليخاف منك يا عمر؟!⁽²⁾ أو: ما لقيك الشيطان قط سالكاً فجأ

(1) الآية 99 من سورة النحل.

(2) أسد الغابة ج 4 ص 64 ونواتر الأصول للحكيم الترمذى ص 58 ومسند

إلا سلك فجأ غير فجأ! ⁽¹⁾

بل إن شياطين الجن والإنس يفرون منه ⁽²⁾ كما روا عن «صلى»

أحمد ج 5 ص 353 و 354 باختلاف، ودلائل الصدق ج 1 ص 390 و 391 عن الترمذى وج 2 ص 293 وصححه هو والبغوى في مصابيحه، وليراجع: الغدير ج 8 ص 64 و 65. والسيرة الحلبية ج 2 ص 62 والسنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 77 والتراتيب الإدارية ج 2 ص 131.

(1) عن صحيح البخاري ج 4 ص 96 و 199 وج 7 ص 93 و 115 فضائل أصحاب النبي (6) والأدب (68) وبدء الخلق (11)، وعن صحيح مسلم ج 15 ص 165 والصحابة (22) ومسند أحمد ج 1 ص 171 و 182 و 187 والبخاري ج 31 ص 25 والغدير ج 8 ص 94 وإigham الأداء والخصوم ص 104 وعن فتح الباري ج 7 ص 38 وج 10 ص 399 وج 11 ص 457 والديباج على مسلم ج 5 ص 308 وتحفة الأحوذى ج 10 ص 122 و 123 وعن السنن الكبرى للنسائي ج 6 ص 60 ومسند أبي يعلى ج 2 ص 133 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 316 ورياض الصالحين ص 690 وشرح نهج البلاغة للمعترضي ج 12 ص 178 وكنز العمل ج 11 ص 575 وج 12 ص 602 وكشف الخفاء ج 2 ص 344 والجامع لأحكام القرآن ج 8 ص 205 والمستصفى للغزالى ص 170 والمحصلون ج 6 ص 134 والطبقات الكبرى ج 8 ص 181 وتاريخ مدينة دمشق ج 44 ص 78 و 80 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 275.

(2) دلائل الصدق ج 1 ص 390 والتاج الجامع للأصول ج 3 ص 314 والغدير ج 8 ص 65 وعن مصابيح السنة ج 2 ص 271 وعن مشكاة المصابيح ص 550 وعن الرياض النصرة ج 2 ص 208 وحياة الصحابة ج 2 ص 760 و 761 عن منتخب كنز العمل ج 4 ص 393 عن ابن عساكر، وابن عدي، والمشكاة ص 272 عن الشيخين والمستشار ص 185 وأضواء

الله عليه وآله؟!

فلم اذا لم يسلك هذا الشيطان المزعوم فجأ آخر غير ذلك الوادي،
ألم يعلم: أن عمر قد نزل فيه؟!
إلا أن يقال: إن الشيطان قد استغل فرصة نوم عمر لينال من
بلال!!

خامساً: لماذا يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» أصحابه
بالخروج من الوادي، لأن فيه شيطاناً؟! أليس في ذلك تخويف لهم من
الشيطان إلى حد أنه «صلى الله عليه وآله» يحملهم على الهروب من
الوادي!!

ألم يكن الأنسب أن يقويهم، ويرفع من معنوياتهم ضد ذلك
الشيطان؟! ويعلمهم ما يوجب خزيه وهروبه؟!

رد الشمس على علی اللہ علیہ السلام في خير:

وذكرها: أن الشمس قد ردت - بعدها غربت - على «عليه
السلام» في الصهباء، قرب خير⁽¹⁾.

على الصحيحين ص304 وسنن الترمذى ج 5 ص285 وتحفة الأحوذى
ج 10 ص124 وعن السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص309 والجامع الصغير

ج 1 ص401 وفيض القدير ج 3 ص16 وتاريخ مدينة دمشق ج 44 ص82.

(1) مصادر ذلك كثيرة، فراجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين للковي ج 2
ص385 ومشكل الآثار ج 2 ص9 وج 4 ص389 وكفاية الطالب ص385

وفي بعض الروايات: أنه «صلى الله عليه وآلـه» كان مشغولاً بقسم الغنائم في خير.

وفي نص آخر: كان النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد أرسله في حاجة فعاد، فنام «صلى الله عليه وآلـه» على ركبته، وصار يوحى إليه.. فغابت الشمس، أو كادت.

وفي بعض الروايات: أنها قد ردت إليه مرات عديدة، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في كتابنا: «رد الشمس لعلي عليه وآلـه»، فراجع.
غير أننا سوف نكتفي هنا: بالإلماح إلى نقاط يسيرة، حول ما كان في غزوة خير، فنقول:

رواية حديث رد الشمس:

إن حديث رد الشمس لعلي «عليه السلام» في المواقع المختلفة

والشفاء ج 1 ص 284 والمعجم الكبير ج 24 ص 145 وكنز العمال ج 12 ص 349 وعمدة القاري ج 15 ص 43 والبداية والنهاية ج 6 ص 80 واللالي المصنوعة ج 1 ص 338 و 339 و 340 ومنهاج السنة ج 4 ص 191 و 188 و 189 والسيرات النبوية لدحلان ج 2 ص 201 والسيرات الحلبية ج 1 ص 386 و 385 والبحار ج 41 ص 167 و 174 و 179 وج 21 ص 42 و 43 عن علل الشرائع ص 124 وعن المناقب ج 1 ص 359 و 361 وعن الخرایج والجرایح، ونسیم الرياض ج 3 ص 10 و 11 و 12 والمواهب اللدنیة ج 2 ص 209 و 210 وتاریخ الخميس ج 2 ص 58 وعن المنتقی في مولد المصطفی للكازروني.

قد روی عن ثلاثة عشر صحابيًّا، وقد وردت روایة اثنى عشر منهم في مصادر أهل السنة أيضاً. وهم:

- 1 - علي أمير المؤمنين «عليه السلام».
- 2 - الإمام الحسين «عليه السلام».
- 3 - وأسماء بنت عميس.
- 4 - وأبو هريرة.
- 5 - وأبو ذر.
- 6 - وأم هانئ.
- 7 - عبد خير.
- 8 - وأم سلمة.
- 9 - وجابر بن عبد الله الأنصاري.
- 10 - وأبو سعيد الخدري.
- 11 - وسلمان.
- 12 - وأنس.
- 13 - وأبو رافع مولى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»⁽¹⁾.

(1) تجد هذه الروايات في: كتاب مناقب علي بن أبي طالب لابن المغازلي ص96 وميزان الإعتدال ج 3 ص 170 ومشكل الآثار ج 2 ص 8 و ج 4 ص 388 - 390 وكفاية الطالب ص 381 - 388 وفتح الملك العلي ص 16 و 17 و 18 و 19 و 21 و 141 و 144 وعن الرياض النبرة ص 179 و 180، وراجع: البداية والنهاية ج 6 ص 77 - 87 والمناقب

للخوارزمي ص 306 و 307 ولسان الميزان ج 5 ص 76 و 140 و 301 و كنز العمال ج 12 ص 349 وج 11 ص 524 وج 13 ص 152 والشفاء لعياض ج 1 ص 284 و ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر (بتحقيق المحمودي) ج 2 ص 283 - 307 وتاريخ الخميس ج 2 ص 58 وصفين لنصر بن مزاحم ص 135 وينابيع المودة للقندوزي ص 138 وتنكرة الخواص ص 49 - 53 ونزل الأبرار ص 76 - 79 والضعفاء الكبير للعقيلي ج 3 ص 327 و 328 ولسان الميزان ج 5 ص 140 والممعجم الكبير ج 24 ص 145 - 158 ومنهاج السنة ج 2 ص 186 - 195 ومجمع الزوائد ج 3 ص 50 وج 8 ص 297 وكشف الخفاء للعلوني ج 1 ص 220 و 428 والمقاصد الحسنة للسخاوي ص 226 والخصائص الكبرى للسيوطني ج 2 ص 324 و عمدة القاري للعيني ج 15 ص 43 واللالي المصنوعة للسيوطني ج 1 ص 336 - 341 والفصل لابن حزم ج 2 ص 87 وج 5 ص 3 و 4 عن كتاب رد الشمس للفضلي العراقي وفتح الباري ج 6 ص 155 عن الطبراني في الكبير، والحاكم، والبيهقي في الدلائل، والطحاوي، وفرائد السمطين ج 1 ص 183، ونهج السعادة ج 1 ص 117 وج 7 ص 448 و 449 والإمام علي «عليه السلام» لأحمد الهمданى ص 177 - 179 وإفحام الأعداء والخصوم ص 26 وشرح معانى الآثار ج 1 ص 45 - 47 وتنكرة الموضوعات للفتني ص 96 وحقائق التأويل ص 74 وشواهد التنزيل ج 1 ص 9 و 10 - 16 ورجال النجاشي ص 85 و 428 والالفهرست ص 79 وتفسير نور الثقلين ج 5 ص 225 وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي ج 1 ص 111 - 114 و 117 و 118 و 119 والإحتجاج (ط النجف) ج 1 ص 166 ومائة منقبة ص 8 والمستجاد من الإرشاد ص 135 والصراط المستقيم ج 1 ص 16 و 99 و

104 و 153 و 201 = وحلية الأبرار ج 2 ص 327 وكشف الظنون ج 2 ص 1494 وبشارة المصطفى، ومرآة الجنان ج 4 ص 178 والجامع لأحكام القرآن ج 15 ص 97 وعلل الشرائع ج 2 ص 48 - 50 والسيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 201 والسيرة الحلبية ج 1 ص 383 - 387 والبحار ج 41 ص 166 - 191 وج 21 ص 43 وج 97 ص 217 وج 99 ص 30 وج 17 ص 357 و 358 وج 55 ص 166 وج 80 ص 317 و 318 و 324 و 325 وقرب الإسناد ص 82 والخرایج والجرایح ج 2 ص 500 و 502 والمناقب لابن شهرآشوب (ط الحیدری) ج 3 ص 51، وعن أمالی المفید ص 94، وعن الكافی ج 4 ص 561 و 562 وأمالی ابن الشیخ ص 64 وعن السرائر وعدة الداعی ص 88 والإرشاد للمفید ج 1 ص 346 وتقسیر العیاشی ج 2 ص 70 وتقسیر البرهان ج 2 ص 98 وج 4 ص 387 ونسیم الرياض ج 3 ص 10 - 14 وشرح الشفاء للملأ على القاری (بهاشم نسیم الرياض) ج 3 ص 10 - 13 وإنفاق الحق (قسم الملحقات) ج 16 ص 316 - 331 وج 5 ص 521 - 539 وج 21 ص 261 - 271 وفيض القدیر ج 5 ص 440 والمواهب اللدنیة ج 2 ص 209 - 211 وشرح المواهب للزرقانی ج 6 ص 284 - 294.

وراجع أيضاً: عيون المعجزات ص 7 و 4 و 136 وبصائر الدرجات ص 217 و 239 و 237 وفضائل الخمسة من الصاحب الستة ج 2 ص 135 - 138 وكتاب المزار الكبير لابن المشهدی ص 258 و 205 وإقبال الأعمال ج 3 ص 130 والمزار للشهيد الأول ص 91 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 5 ص 81 وج 14 ص 255 وج 3 ص 469 وج 10 ص 277 وج 30 ص 30 و 38 وج 19 ص 328 و 340 ومن لا يحضره الفقيه ج 1 ص 130

وهذا الحدث متواتر، فلا حاجة إلى امتناعكم حول اسانيده وقد صحه، أو حسن عدد من الحفاظ، من علماء أهل السنة أنفسهم، مثل الطحاوي، وعياض، وأبي زرعة، والطبراني، وأبي الحسن الفضلي، والقسطلاني، وحلان، وغيرهم⁽¹⁾.

وقال الدياربكري: وهذا حديث ثابت الرواية عن ثقات⁽²⁾.

و 611 والهدایة الكبرى ص 123 - 130 والمسترشد ص 265 ومناقب أمير المؤمنين ج 2 ص 516 و 518 و 519 و 520 و 521 وخاتمة المستدرک ج 4 ص 94 و 224 و 226 = وروضة الوعاظين ص 129 و 130 وخصائص الأئمة ص 52 و 56 و 57 والخصال ص 550 ومعالم العلماء ص 56 و 78 و 113 و 152 وإيضاح الإشتباه ص 102 ورجال ابن داود ص 39 ونقد الرجال ج 1 ص 129 وج 5 ص 353 و 351 وجامع الرواة ج 1 ص 53 وج 2 ص 531 وفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ج 2 ص 77 وتهذيب المقال ج 2 ص 22 وج 3 ص 353 و 356 وج 4 ص 453 وتنكرة الحفاظ ج 3 ص 1200 وسير أعلام النبلاء ج 10 ص 544 والكشف الحيثي ص 44 وإعلام الورى ج 1 ص 350 و 351 وقصص الأنبياء للراوندي، ونهج الإيمان لابن حجر ص 70 وكشف اليقين ص 112 ودفع الشبهة عن الرسول للحسني الدمشقي ص 206 ومدينة المعاجز ج 1 ص 196 و 197 و 202 و 205 و 207 و 210 و 217 وج 4 ص 258 وكتاب الأربعين للماحوزي ص 12 و 417 و 419 و خلاصة عبقات الأنوار ج 1 ص 147.

(1) راجع كتابنا: رد الشمس على «عليه السلام»، فصل: الأسانيد والرواية.

(2) تاريخ الخميس ج 2 ص 58 والبحار ج 21 ص 43 عن المنتقى في مولد

بل قال بعضهم: يتعذر الحكم على هذا الحديث بالضعف⁽¹⁾.

لماذا لم تنقل الأمم ذلك؟!

وقد حاولوا التشكيك بهذ الحادثة، بأن الشمس لو ردت بعدما غربت لرأها المؤمن والكافر، وهو أمر غريب تتوفّر الدواعي على نقله، فالمفروض أن ينقله جماعة كثيرة من الأمم المختلفة⁽²⁾.

والجواب:

أولاً: إن الدواعي لدى كثير من أهل الإسلام كانت متوفّرة على كتمان هذا الحديث، لأنّه مرتبط بعلي أمير المؤمنين «عليه السلام»، الذي سبّوه حوالي ألف شهر على منابرهم، ولم يدخلوا وسعاً في تصغير قدره، وإبطال أمره، والتّشكّيك بفضائله، وإنكار مقاماته إن أمكنهم ذلك.

المصطفى.

(1) راجع: البحار ج 41 ص 175 عن مناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب ج 1 ص 359 - 365 والبداية والنهاية ج 6 ص 79 و 80 و 87 والمواهب اللدنية ج 2 ص 211 ومنهاج السنة ج 4 ص 187 و 189 وغير ذلك.

(2) راجع: البحار ج 41 ص 175 عن المناقب لابن شهرآشوب ج 1 ص 359 - 365، وراجع: البداية والنهاية ج 6 ص 79 و 80 و راجع ص 87 والمواهب اللدنية ج 2 ص 211 ومنهاج السنة ج 4 ص 187 و 189. وغير ذلك..

ورغم ذلك، فإن هذه الحادثة قد نقلت عن ثلاثة عشر صحيبياً.

ثانياً: إن الشمس قد حبس ليوشع بالاتفاق، وهو حدث كوني أيضاً، وإنما وصل إلينا خبر ذلك بواسطة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم⁽¹⁾. ولم تنقله الأمم في كتاباتها، ولا أهل الأخبار في مروياتهم.
وقد عبرت بعض الروايات: بحبس الشمس لعلي «عليه السلام»..

كما أن بعضها قال: إن الشمس حين رُدّت، كانت قد غابت، أو
 كادت تغيب⁽²⁾.

فلمادا لا يقال: إن الشمس حبست في بعض المرات، ورددت في بعضها الآخر، في وقت كان نورها لا يزال غامراً للأفق، فلم يلتقط الناس إلى ما جرى، إلا الذين كانوا يراقبونها، كأولئك الذين جرت القضية أمامهم، ويريد الله ورسوله أن يريهم هذه الكرامة لعلي «عليه السلام»..

ثالثاً: سيأتي إن شاء الله تعالى: أن حصول هذا الأمر كان على سبيل الكرامة والإعجاز الإلهي، وإنما يجب أن يري الله تعالى

(1) منهاج السنة ج 4 ص 184.

(2) راجع: البحار ج 17 ص 359 وج 80 ص 324 عن صفين للمنقري، وعن الخرائج والجرائح، وراجع: البداية والنهاية ج 6 ص 77، وتاريخ مدينة دمشق (بتحقيق المحمودي) ترجمة الإمام على ج 2 ص 292 و(ط دار الفكر) ج 42 ص 314 والمواضيعات لابن الجوزي (ط أولى) ج 1 ص 51 وغير ذلك كثير.

معجزته لمن أراد سبحانه إقامة الحجة عليه وإظهار كرامة له، كما سيتضح.

لم تحبس الشمس إلا ليوشع:

وزعم أبو هريرة: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قَالَ: لَمْ تَحْبَسِ الشَّمْسُ عَلَىٰ أَحَدٍ إِلَّا لِيُوشَعَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ. وقد تمسك البعض بهذا الحديث لإنكار حديث رد الشمس⁽¹⁾.

ويرد عليه:

أولاً: إن أبا هريرة لا يؤمن فيما يرويه على «عليه السلام»، كيف وقد ضرب على صلعته في باب مسجد الكوفة، ثم روى لهم حديث: من أحدث في المدينة أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله.

(1) السيرة الحلبية ج 1 ص 285 وراجع الحديث في: مشكل الآثار ج 2 ص 10 و 4 ص 389 وعن المعتصر من المختصر، وتنكرة الخواص ص 51 ونزل الأبرار ص 78 وميزان الإعدال ج 3 ص 170 والضعفاء الكبير للعقيلي ج 3 ص 328 وكنز العمال ج 11 ص 524 وفتح الباري ج 6 ص 154 والبداية والنهاية ج 6 = ص 79 والسيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 202 ونسيم الرياض ج 3 ص 10 و 11 وبهامشه شرح الشفاء للقاري ج 3 ص 11 و 13 والجامع الصغير حديث رقم (7889) ومسند أحمد (ط دار الحديث في القاهرة) ج 8 ص 275 والمواهب اللدنية ج 2 ص 210.

ثم شهد بالله أن علياً «عليه السلام» أحدث في المدينة⁽¹⁾.

مكذباً بذلك آية التطهير، وجميع أقوال النبي «صلى الله عليه وآله» في حق علي «عليه السلام»، مثل أن علياً مع الحق والحق مع علي، ونحو ذلك..

ومن جهة أخرى، فقد روي عن علي «عليه السلام» قوله: ألا إن أكذب الناس، أو أكذب الأحياء على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أبو هريرة⁽²⁾.

وقد وضع معاوية قوماً من الصحابة والتابعين على رواية أخبار قبيحة في علي «عليه السلام»، تقتضي الطعن فيه، والبراءة منه، وجعل لهم على ذلك جعلاً يرغبه فيهم، فاختلقو ما أرضاه. منهم أبو

(1) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج 4 ص 67 وأصوات على السنة المحمدية لمحمود أبي رية ص 218 وشيخ المضيرة أبو هريرة لمحمود أبي رية ص 237 والغارات للثقفي ج 2 ص 659 وخلاصة عقات الأنوار للنقوي ج 3 ص 255 والنصل والإجتهداد ص 514 وكتاب الأربعين لمحمد طاهر الشيرازي ص 296 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 45.

(2) الإيضاح لابن شاذان ص 496 والغارات للثقفي ج 2 ص 660 وشرح النهج للمعتزلي ج 4 ص 68 وأصوات على السنة المحمدية لمحمود أبي رية ص 204 = وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص 160 وشيخ المضيرة أبو هريرة، محمود أبي رية ص 135 عن سير أعلام الذهبي ج 2 ص 435. وراجع: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص 16.

هريرة⁽¹⁾.

ثانياً: لو صح هذا الحديث، فلعل أبا هريرة قد دلس فيه، ورواه عن شخص آخر. ويكون صدور هذا الحديث عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قبل رد الشمس على «عليه السلام» في خير وفي بدر..

ثالثاً: إن هذا الحديث لو صح: فإنما ينفي حبس الشمس لغير يوشع، ولا ينفي ردها.

رابعاً: قد روي حبسها لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» صبيحة الإسراء، وفي الخندق⁽²⁾.

خامساً: قد حبست الشمس، وردت لغير رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أيضاً، فقد روي: أنها حبست لداود «عليه السلام». وردت لسليمان «عليه السلام».

وحبست لموسى «عليه السلام». وزعموا: أنها حبست لأبي بكر.

(1) المناقب للخوارزمي ص205 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص63 و 64.

(2) راجع: عمدة القاري ج 15 ص42 و 43، وراجع: فتح الباري ج 6 ص155 والسيرة النبوية لحلان ج 2 ص202 والسيرة الحلبية ج 1 ص383 ونسيم الرياض ج 3 ص11 و 12 و 13 وبهامشه شرح الشفاء للقاري ج 3 ص13 وفيض القدير ج 5 ص440 والبحار ج 17 ص359 والمواهب اللدنية ج 2 ص210 و 211.

وحبس في أيام حزقيل.

وزعموا: أنها حبس للحضرمي⁽¹⁾.

سادساً: قال الشافعي: إن الشمس إذا كانت قد حبست ليوشع ليالي قتال الجبارين، فلا بد أن يقع نظير ذلك في هذه الأمة أيضاً⁽²⁾.

الذين يرون المعجزة:

وبعد.. فإن الذين يجب أو يمكن أن يروا المعجزة هم:

إما الصفة الأخيار، الذين تزيدهم يقيناً وإيماناً.

وإما الذين يراد إقامة الحجة عليهم، أو رد التحدي الوارد من قبلهم، وتحطيم كبرياتهم، وبغيهم.

ويراها أيضاً أولئك الذين خدعوا بهؤلاء، من أجل تعريفهم بزيفهم، وبباطلهم، وجحودهم..

وأما الآخرون الغافلون فقد يجب أن لا يراها الكثيرون منهم، وهم الذين يصابون بالخوف، والهلع، الذي يُفقد إيمانهم قدرته على التأثير في جلب المثلبة لهم، لأن المناط في جلب المثلبة هو الإختيار، بعيد عن أجواء الإلقاء، والاضطرار، ليكون إيماناً مستنداً إلى الوعي والالتفات، وإلى القناعة الناتجة عن روية وتبصر، وعن تأمل وتفكير، ووعي وتدبر.

(1) راجع كتابنا: رد الشمس لعلي «عليه السلام» ص 63 - 65 للاطلاع على بعض تفاصيل ذلك، وعلى بعض مصادره.

(2) نسيم الرياض ج 3 ص 12 واللآلی المصنوعة ج 1 ص 341.

اختلال النظام الكوني:

وقد زعموا أيضاً: أن رد الشمس على «عليه السلام» غير ممكن، لأنَّه يوجب اختلال الأفلاك⁽¹⁾.

ونقول:

أولاً: إنَّ أمر الكون بيد الله تعالى، فهو يخضعه للمعجزة، دون أن يوجب حدوثها أي اختلال في نظامه.. لأن صانع المعجزة هو إله قادر عالم حكيم.. وليس عاجزاً ولا جاهلاً.

ثانياً: إن هذا الكلام لو صح للزم تكذيب جميع المعجزات التي لها ارتباط بالنظام الكوني، ومن ذلك معجزة انشقاق القمر. ومعجزة حبس الشمس ليوشع. وغير ذلك..

لو ردت علي عليهما السلام لردت للنبي عليهما السلام:

وقالوا: لو ردت الشمس على «عليه السلام» لردت للنبي «صلى الله عليه وآله»، حينما نام هو وأصحابه عن صلاة الصبح في الصهباء، وهو راجع من غزوة خيبر نفسها⁽²⁾.

(1) راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 385 والبخاري ج 41 ص 175 وتنكرة الخواص ص 52 وعن مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 359 - 365.

(2) البداية والنهاية ج 6 ص 79 و 80 و 87 و راجع: منهاج السنة ج 4 ص 187 و

ونقول:

أولاً: تقدم: أن حديث نوم النبي «صلى الله عليه وآلها» عن صلاة الصبح لا يمكن قبوله.

ثانياً: تقدم أيضاً: أن الشمس ردت على رسول الله «صلى الله عليه وآلها» في غزوة الخندق وغيرها، وحبست له «صلى الله عليه وآلها» حين الإسراء.

وتقديم أيضاً: أنها ردت وحبست لغيره من الأنبياء والأوصياء السابقين..

بل زعموا: أن ذلك قد حصل لغير هؤلاء أيضاً من هذه الأمة، حيث تقدم أنهم زعموا: أنها حبست للحضرمي، ولأبي بكر أيضاً.

ثالثاً: قال الخفاجي: «إنما ردت إلى علي «عليه السلام» ببركة دعائه «صلى الله عليه وآلها». مع أن كرامات الأولياء في معنى معجزات الأنبياء».

إلى أن قال: «مع أن المفضول قد يوجد فيه ما لا يوجد في الفاضل. كما يلزم منه القول بعدم حبسها ليوشع»⁽¹⁾.

ولعله يقصد بقوله: قد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل: أن بعض المصالح قد توجب حدوث أمر للمفضول، ولا يكون هناك ما يجب حدوثه للفاضل..

فإذا كان هناك من سوف يعاند علياً «عليه السلام» في إمامته،

(1) شرح الشفاء للقاري (مطبوع مع نسيم الرياض) ج 3 ص 13.

وفي خصوصيته، وفي أفضليته على البشر جميعاً، باستثناء رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فإنَّ اللَّهَ يختصُّ بكرامات تثبت لهم ذلك كله، وتقيم عليهم الحجة فيهم، فيولد على «عليه السلام» في الكعبة، ولا يولد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فيها، ويقع على «عليه السلام» باب حصن خير، وترد له الشمس و.. و.. الخ.. ولا يكون هناك ما يقتضي حدوث ذلك لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

على عَلَيْهِ الْكَلَامِ لا يترك الصلاة:

وقالوا: إنَّ عَلَيَا «عليه السلام» أَجْلٌ مِّنَ الْمُرْجُونَ⁽¹⁾. فإذا وردَ مَا ينْسَبُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، فلابدُ مِنْ رَدِّهِ.

ونقول:

أولاً: صرَح النصُّ الذي ذكرَ ردَّ الشَّمْسِ لعليٍّ «عليه السلام» في مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فِي الْمَدِينَةِ، بِأَنَّ عَلَيَا «عليه السلام» قد صَلَّى إِيمَاءً، وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَظْهُرَ كَرَامَتَهُ، فَرَدَهَا عَلَيْهِ لِيَصْلِي صَلَاتَ الْمُخْتَارِ.

ثانياً: ذُكِرَتْ بعْضُ النَّصْوُصِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَدَّ الشَّمْسَ عَلَيْهِ، أَوْ جَسَهَا لَهُ بَعْدًا كَادَتْ تَغْرِبُ.

وهذا معناه: أَنَّ صَلَاتَ الْعَصْرِ لَمْ تَكُنْ قَدْ فَاتَتْهُ، لَأَنَّ وَقْتَهَا يَمْتَدُ

(1) منهاج السنة ج 4 ص 186 و 195.

إلى وقت غروب الشمس.

وقد قال ابن إدريس في السرائر: «ولا يحل أن يعتقد أن الشمس غابت، ودخل الليل، وخرج وقت العصر بالكلية، وما صلَّى الفريضة «عليه السلام»، لأن هذا من معتقدِه جهل بعصمته «عليه السلام»، لأنَّه يكون مخلاً بالواجب المضيق عليه. وهذا لا يقوله من عرف إمامته، واعتقد بعصمته»⁽¹⁾.

وعلى كل حال: فإن مناوىٍ على «عليه السلام» قد سعوا بكل ما لديهم من طاقة وحول إلى إبطال هذه الكرامة الكبرى له «عليه السلام»، أو إثارة الشبهات والتشكيكات حولها، ولكن الله يأبى إلا أن يتم نوره، ولو كره الشانئون، والحاقدون، والحسدون لعلى «عليه السلام»، وللائمة الطاهرين من ولده «عليهم السلام»..

فمن أراد الاطلاع على المزيد مما يرتبط بهذا الموضوع، فليرجع إلى كتابنا الموسوم بـ: «رد الشمس لعلى عليه السلام»، والله الموفق، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

عصى الرسول عليه السلام فوجد ما يكره:

ولما انتهى رسول الله «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى الجرف ليلاً، نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً، فطرق رجل أهله، فرأى ما يكره، فخلى سبيلها ولم يهجر، وضَنَّ بزوجته أن يفارقها، وكان له منها

(1) راجع: السرائر ج 1 ص 265 والبحار ج 80 ص 318.

أولاد، وكان يحبها، فعصى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ورأى ما يكره⁽¹⁾.

جبل أحد يحبنا ونحبه:

قالوا: ولما نظر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى جبل أحد، قال: «هذا جبل يحبنا ونحبه، اللهم إني أحرم ما بين لابتي المدينة»⁽²⁾.
ونقول:

1 - قد يحب الإنسان جبلاً أو مكاناً بعينه، باعتبار أنه مصدر أنس له، لكونه يتلذذ بمنظره، أو لأجل ذكريات عزيزة كانت له فيه، أو ما إلى ذلك.. ولكنها تبقى حالة مرتبطة بالفرد، وبمشاعره الشخصية، ولا

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 150 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 249
والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 414.

(2) سبل الهدى والرشاد ج 3 ص 368 وج 5 ص 150 وراجع: الأحكام ج 2
ص 546 وعن كتاب الموطأ ج 2 ص 889 و 893 وعن مسنده أحمد ج 3
ص 149 و 159 و 243 وعن صحيح البخاري ج 3 ص 223 و 225 وج 4
ص 118 وج 5 ص 40 وج 6 ص 207 وج 8 ص 153 وعن صحيح مسلم ج 4
ص 114 وسنن الترمذى ج 5 ص 379 والسنن الكبرى للبيهقي ج 5 ص 197
وج 6 ص 304 وج 9 ص 125 وعن فتح الباري ج 6 ص 64 وتحفة الأحوذى
ج 10 ص 292 ومسند أبي يعلى ج 6 ص 370 و 371 وشرح معاني الآثار
ج 4 ص 193 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 178 وذيل تاريخ بغداد ج 3
ص 69 وفضائل المدينة ص 21.

تتعداه إلى غيره..

ولا نرى أن حب النبي «صلى الله عليه وآلها» لجبل أحد كان من أجل هذا أو ذاك، بل هو حب يتناسب مع أهدافه «صلى الله عليه وآلها»، ومع ما يفيد في تأييد هذا الدين، وزيادة اليقين.

2 - يضاف إلى ذلك: أنه «صلى الله عليه وآلها» لم يحصر الأمر بنفسه الشريفة، بل هو تحدث عن نفسه وعن غيره، فقال: نحبه، ولم يقل: أحبه. وقال: يحبنا. ولم يقل: يحبني.

وهذا يؤكّد على أن في جبل أحد خصوصية ومعنى يجعل الإنسان المؤمن يحب هذا الجبل.. فما هي تلك الخصوصية، وما هو ذلك المعنى يا ترى؟!

وربما يفيد في الإجابة على هذا السؤال القول: بأن هذا الجبل كان يحتضن أجساداً ظاهرة لشهداء أحد، وفي مقدمتهم أسد الله وأسد رسوله الشهيد حمزة بن عبد المطلب، عم رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، وقد كانت الزهراء «عليها السلام» تزور قبورهم بصورة رتيبة ودائمة، وقد صنعت سبّحتها من تراب قبر حمزة «عليها السلام».

كما أن لجبل أحد ارتباطاً ظاهراً بوقائع حرب أحد، فإن الاستناد إليه قد وَقَرَ مانعاً لجيوش الشرك من الالتفاف على أهل الإيمان، والإيقاع بهم.

فلاجل هذا وذاك لابد أن تتعلق به قلوب المؤمنين، وأن يحبوه، وأن يقصدواه لزيارة الأولياء والشهداء.

3 - وأما أن جبل أحد يحب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وال المسلمين، فذلك أمر قد يصعب إدراكه للوهلة الأولى، غير أن مما لا شك فيه: أن كل شيء يتعامل معه الإنسان بروح الاستقامة والطهر، والتقوى، يتأثر إيجاباً بالصلاح وبالطهر، والتقوى، وكذلك يتأثر سلباً بالفساد والإفساد، فإن لخبث الباطن ولطهره تأثيرهما على الأرواح والأجساد، بل على النفس الذي يتنفسه، وعلى الأشياء التي يلامسها. وعلى الهواء الذي يستنشقه وما إلى ذلك..

ولعل في بعض الآيات الشريفة إشارات إلى ذلك أيضاً، فلاحظ قوله تعالى: **(ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيُ النَّاسِ..)**⁽¹⁾ وغير ذلك من آيات..


وفي الأحاديث الشريفة التي تتحدث عن آثار الأعمال وعن تأثيراتها في الأمور الخارجية الكثير مما يدل على ذلك، فبسبب الأعمال الصالحة يكون النماء والبركة، وبسبب الأعمال السيئة تسلي ال البركة، وتشح الأرزاق، وتظهر الأسواء في كل اتجاه.. بل إن للنوايا الصالحة والسيئة تأثيراتها في ذلك أيضاً..

ولا شك أن ما ترثاح إليه الموجدات وتنتعش فيه، وتمتلئ حيوية ونشاطاً هو ما ينسجم مع طبيعتها، ومع الهدف الذي أوجدها الله تعالى من أجله..

(1) الآية 41 من سورة الروم.

ومن جهة أخرى فإن الآيات قد دلت على أن للجبل خشية وخشوعاً إلى حد التصدع، وإلى أن لها تأويلاً وتسويحاً، وإلى أن تجل شيء من عظمة الله تعالى للجبل يجعله دكاً..

إلى غير ذلك مما ألمحت إليه وصرحت به الآيات والروايات الشريفة، فلا غرو إذن إذا كان جبل أحد يحب النبي «صلى الله عليه وآله»، ويحب المؤمنين، ويبغض أهل الكفر والجحود، ويمقت المنحرفين والفاسين..



سرية عمر إلى تربة:

يقول المؤرخون: إنه في شعبان سنة سبع بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عمر بن الخطاب في ثلاثين رجلاً إلىبني نصر بن معاوية، وبني جشم بن بكر. وهم الذين يقال لهم: «عجز هوازن»⁽¹⁾، أرسله إلى موضع يقال له: تربة، على أربع ليال من مكة، على طريق صنعاء ونجران⁽²⁾.

(1) راجع: القاموس المحيط ج 2 ص 181 والسيرة الحلبية ج 3 ص 185 و 186 وعن الطبقات الكبرى ج 2 ص 117 وج 3 ص 272 وتاريخ المدينة ج 2 ص 665 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 1308 وعن البداية ولنهاية ج 4 ص 251 وعن عيون الأثر ص 2 ص 153 وعن سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 130 ولسان العرب ج 5 ص 372 وتأج العروس ج 4 ص 52.

(2) الطبقات الكبرى ج 2 ص 85 والسيرة الحلبية ج 3 ص 186 وعن عيون الأثر ج 2 ص 153 وعن البداية ولنهاية ج 4 ص 251 وتأج العروس ج 1 ص 159.

لكن هناك من يقول: إنه واد على يومين من مكة، يصب في

بستان ابن عامر⁽¹⁾.

فخرج بهم عمر، ودليله رجل من بني هلال، فكانوا يسرون
بالليل، ويكنون بالنهار. وأتى الخبر هوazen فهربوا.
وجاء عمر إلى محالهم، فلم يلق منهم أحداً.

وانصرف راجعاً إلى المدينة، فلما كان بالجدر - موضع على ستة
أميال من المدينة - قال له الهلالي: هل لك في جمع آخر تركته من
خثعم، جاؤوا سائرين قد أجدبت بلادهم؟!

فقال عمر: لم يأمرني رسول الله «صلى الله عليه وآله» بهم، إنما
أمرني أن أcmd لقتل هوazen بتربة. وواصل طريقه إلى المدينة⁽²⁾.

ونقول:

لنا ملاحظات عديدة، نذكر منها ما يلى:

1 - إننا نعطي الحق لعمر في امتناعه عن مهاجمة الخثعميين،
الذين لم يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بشيء في شأنهم، ونود أن
يكون الحفاظ على حرفيه أوامره «صلى الله عليه وآله» هو الداعي له
إلى ذلك، وليس هو الخوف من أن يتحقق به مكروه في ساحات
الحرب والنزال، فقد تعودنا منه النكوص والإجحاف عن مثل هذه

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 130.

(2) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 722 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 130
وتاريخ الخميس ج 2 ص 60 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 251 والسير
النبوية لابن كثير ج 3 ص 418.

الساحات ..

ولعل ما يعزز هذا الاحتمال الآخر: أننا وجدناه لا يلتزم بحرفية الأوامر في كثير من الواقع والحالات، بل هو يصر على مخالفتها. ومن ذلك تمردُه على أوامر النبي يوم الحديبية قبلها ومنعه للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من كتابة كتاب لا تضل الأمة بعده أبداً، و قوله: إن النبي عليه الوجع، أو إن النبي ليهجر، أو نحو ذلك ..

وقد تقدم عن قريب، كيف أنه يأمر بقتل يهودي، وجده في نوبة حراسته، دون أن يراجع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في ذلك.

2 - إن مشورة ذلك الدليل على عمر بمهاجمة الخثعميين تشير إلى أن هؤلاء كانوا يظنون أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يرسل هذه السرايا لأجل السلب والنهب، والقتل، والأسر.. مع أن الأمر ليس كذلك، بل الهدف هو دفع العداون حين يتبيّن له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أنهم يخططون، ويدبرون لهذا الأمر، ويجمعون الجموع له ..

3 - إن توصيف الموضع الذي قصده عمر بن الخطاب يدل على أنه بعيد كثيراً عن المدينة، وأن الوصول إليه يتطلب السير الحديث لعدة أيام.

فإذا فرض أن هؤلاء القوم كانوا يدبرون ويجمعون لشن الغارات على المدينة، أو على أطرافها، أو على جماعات من المسلمين الذين كانوا في مناطق قريبة لهم.. فلا بد أن يكون عددهم كثيراً، يمكنهم من

القيام بأمثال تلك التحرشات الخطيرة. فما معنی أن يهربوا، ويخلوا

أماكنهم بمجرد سماعهم بأن ثلاثة راكباً يقصدونهم؟!

بل إنهم حتى لو لم يكونوا قد حشدوا واجتمعوا، فإن هروب هوازن من ثلاثة راكباً ليس له ما يبرره، خصوصاً وأن أمير السرية هو عمر بن الخطاب، وليس علي بن أبي طالب «عليه السلام»، أسد الله الغالب، الذي كان يعرف كل أحد أن مواجهته في أي موقع، وموقف لن تعود عليه بالخير.. وقلعه لباب خيبر، وقتلها لمرحب فارس اليهود، ولعمرو بن عبد ود، فضلاً عما سوى ذلك، لا يزال الناس يتداولونه، ويتناقلونه في مجالس الأسماك والأسحار..

4 - إن إرسال سرية بهذا العدد القليل والضئيل إلى تلك البلاد البعيدة، التي يتمكن الأعداء من محاصرتها بكثراً منهم، وقطع المدد عنها، ومنعها من الاتصال بالمدينة، التي هي مصدر قوتها، ثم الإيقاع بها، والقضاء عليها بسهولة.. إن ذلك أمر غير عقلاني، ولا يتوقع صدوره من عقل الكل، ومدبر الكل، وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ولم يكن لدى عمر صيت ذائع في الشجاعة، لترهبه الأبطال، وتهرب من وجهه الجموع.

ولا نظن أنه كان لديه من الشجاعة والإقدام ما يدفعه إلى الإقدام على مخاطرة من هذا القبيل.. وقد تعودنا منه الفرار من الزحف، والنكوص عن منازلة الأقران في أكثر من موقف وموقع.. على الرغم من وجود المسلمين ورسول الله «صلى الله عليه وآله» معه، أو

بالقرب منه..

ولأجل ذلك كله نقول:

لو صح أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أرسل سرية بهذه الموصفات، فلابد أن تكون سرية استطلاع واستكشاف، لا سرية قتال ونزال..

أو يقال: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يعلم بأن أحداً سوف لا يجرؤ على التعرض لسراياه، بعد أن رأى الجميع ما جرى في خير، فأرسل هذه السرايا ليظهر لهم حضوره في المنطقة، وهيمنته على الموقف..

سرية أبي بكر إلى نجد:

وقالوا: إنه في شعبان سنة سبع، بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أبا بكر إلى نجد، فبيَّنَتْ ناساً من هوازن، قال حمزة: فسبينا هوازن، وقال هشام: فسبى ناساً من المشركين، فقتلناهم.

قال سلمة بن الأكوع: فقتلت بيدي سبعة أهل أبيات، وكان شعارنا: أمت، أمت⁽¹⁾.

(1) مغازي الواقدي ج 2 ص 722 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 85 و(ط دار صادر) ج 2 ص 118 وج 3 ص 175 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 92 و 131 وتاريخ الخميس ج 2 ص 60 والسيرات الحلبية ج 3 ص 186 وشرح النهج للمعتزلي ج 17 ص 199 وعن مسند أحمد ج 4 ص 46 وعن

ونقول:

إننا لا نستطيع أن نؤيد صحة هذه القصة، التي وردت على هذا النحو من الإبهام، والإيهام، حيث لم يذكر عدد أفراد تلك السرية، ولا الموضع الذي أرسلها النبي «صلى الله عليه وآله» إليه من نجد، ولا السبب الذي أرسلت تلك السرية من أجله، ولا.. ولا.. الخ..

خصوصاً ونحن نرى سلمة بن الأكوع يتحدث عن نفسه، ويسيطر لها البطولات الخارقة، التي لم يذكرها له أحد سواه، ولكنها ليست بطولات في ساحات الحرب والنزال، بل هي صولات على أسرى مغولي الأيدي، لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً.

واللافت هنا: أنه حتى هذه الصولات على الأسرى لم يتحدث عنها، سوى سلمة بنفسه، فلم يذكر لنا أبو بكر، ولا أحد من أفراد تلك السرية شيئاً عن هؤلاء الذين قتلهم هذا البطل العظيم، الذي يريد أن يجعل مما ينسبة لنفسه حديث النوادي، ومجالس السمر، من أول الليل إلى وقت السحر !!

ثم إنه إذا كان سلمة قد قتل وحده سبعة أهل أبيات، فكم قتل غيره من أفراد تلك السرية يا ترى؟!

ولماذا لم يتحدث التاريخ لنا بالتفصيل عن هذا الحدث الكبير؟!

سنن أبي داود ج 1 ص 594 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 79 والمصنف للصناعي ج 7 ص 647 وصحيح ابن حبان ج 11 ص 48 و 52 و 53 وعن الكامل ج 5 ص 274 وتاريخ مدينة دمشق ج 22 ص 92 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 327.

وهل جاؤوا بغنائم؟! وما هو مقدارها؟!
ولماذا أجمل حمزة الكلام، فأشار إلى السبي بصورة مطلقة؟!
بل إن كلمة حمزة ظاهرة في أنهم قد سبوا معظم هوازن، حيث
قال: فسبينا هوازن، وهذا حدث عظيم، فلماذا لم يذكره غير حمزة؟!

بطولات سلمة بن الأكوع:

وذكر سلمة هنا أيضاً: أنه لقي جماعة منهم يهربون إلى الجبل،
فرمى بسهم بينهم وبين الجبل، فوقفوا، فأتى بهم إلى أبي بكر يسوقهم،
وفيهم امرأة من بني فزاره مع ابنة لها من أحسن العرب، فأخذ أبو
بكر ابنتها، وقدموا المدينة، وما كشف لها ثوباً.

فلقى النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في السوق مرتين في يومين،
فطلبها منه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال: هي لك يا رسول
الله.

فبعث بها إلى مكة، فدوى بها ناساً من أسرى المسلمين⁽¹⁾.

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 60 وعن السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 22 وعن الطبقات الكبرى ج 2 ص 118 وعن عيون الأثر ج 2 ص 154 وعن سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 92 ونيل الأوطار ج 5 ص 262 وعن مسند أحمد ج 4 ص 46 و 51 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 129 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 422 وصحيحة ابن حبان ج 11 ص 200 والمجمع الكبير ج 7 ص 14 وتاريخ مدينة دمشق ج 22 ص 93 وعن البداية والنهاية ج 4

ونقول:

إن هذه القصة بعينها - تقريرًا - قد تقدمت في غزوة أم قرفة، التي يقال: إنها كانت في شهر رمضان من سنة ست، وقد ذكرنا هناك ما يشير إلى عدم إمكان الاطمئنان إلى صحتها، فراجع..

قتل سبعة أهل أبيات:

ربما يقال: إن قول بعضهم: فسبى ناساً من المشركين فقتلناهم، فقتلت بيدي سبعة أهل أبيات من المشركين بدل على أنهم قتلوا أولئك الذين وقعوا في السبي، فيأتي السؤال أولاً عن سبب قتلهم بعد سبيهم.

ثانياً: هل قتل سبعة أهل أبيات بما في ذلك النساء والرجال والشيوخ والأطفال؟ أم اقتصر القتل على المقاتلين منهم؟!

وقد يجاب، بأنه:

ربما لم يقتلهم بعد سبيهم، إذ يمكن أن يكون الضمير وهو كلمة «هم» في قوله: «فقتلناهم» عائداً على المشركين الذين أرسلوا للإغارة عليهم.

وهو جواب ضعيف يخالف ظاهر الكلام، كما هو واضح.

أو يقال: إنها تطلق على خصوص سبي النساء، لكن يصح إطلاقها أيضًا على كل من يؤخذ حيًا من الأعداء بما في ذلك الرجال والنساء.

ص 251 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 417 وعن سبل الهدى

والرشاد ج 6 ص 92.

ويشهد له قول علي «عليه السلام» لما اعترض البعض عليه لعدم إقدامه على أخذ سلب عمرو بن عبد ود، وهو أنفس سلب: كرهت أن أبزَّ السبي ثيابه.

فعبر عن الذي قد استولى عليه وقهره، ثم قتلته بأنه سبي.

فقوله: سبى ناساً من المشركين معناه: أنه أسر ناساً منهم.. وربما يكون في جملتهم نساء وشيوخ، وأطفال أيضاً.
وبعدما تقدم نقول:

يحتمل أن يكون سلمة قد قتل سبعة أهل أبيات بما في ذلك النساء، والرجال، والشيوخ، والأطفال، وإن لم يقاتله إلا رجالهم، ويحتمل أن يكونوا قاتلوه نساءً ورجالاً وأطفالاً، فقتلهم من أجل ذلك.

سرية بشير بن سعد إلى فدك:

ويذكرون أيضاً: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعث في شعبان سنة سبع بشير بن سعد في ثلاثين رجلاً إلى بني مرة بفذك، فلقي رعاتهم فسألهم عنهم، فقالوا: هم في بواديهم (أو نواديهم، أو واديهم). والناس يومئذ شاتون، لا يحضرون الماء.

فاستأق النعم والشاء، وعاد بها إلى المدينة، فخرج الصريخ، فأدركوه عند الليل، فباتوا يرافقونهم بالنبل، حتى فنيت نبل أصحاب بشير، وأصبحوا، وحمل بنو مرة عليهم، فقتل من أصحاب بشير من قتل، وهرب من هرب، (وقتل كثير من الصحابة).

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه وآله ج 19 56
 وقاتل بشير قتالاً شديداً حتى ارث، وضرب كعبه، ووقع في القتل، وقيل: قد مات.

ورجع بنو مرة بنعمهم، وشائهم إلى بلدتهم..

ووصل خبر ما جرى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»،
 أوصله إليه علبة بن زيد الحارثي.

وأمهل بشير بن سعد، وهو في القتل، فلما أمسى تحامل حتى أتى فدكاً، فأقام عند يهودي بفداك أياماً حتى ارتفع من الجراح، ثم رجع إلى المدينة⁽¹⁾.

فلما علم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بما جرى، قرر اتخاذ موقف حاسم، فكانت:

سرية غالب الليثي إلى فدك:

فقد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» هيا الزبير بن العوام، فقال له: سر حتى تنتهي إلى مصاب أصحاب بشير، فإن ظفرك الله

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 723 و 724 وتاريخ الخميس ج 2 ص 60 و 61 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 132 والبحار ج 21 ص 48 عن الكامل لابن الأثير، والسيرة الحلية ج 3 ص 186 وعن الطبقات الكبرى ج 2 ص 119 وج 3 ص 531 وعن الثقات ج 2 ص 24 وتاريخ مدينة دمشق ج 10 ص 289 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 308 وعن عيون الأثر ج 2 ص 155 وراجع: تاريخ خليفة بن خياط ص 46 والتبيه والإشراف ص 227 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 254.

بهم فلا تبق فيهم (وأمره أن يستأصلهم).

وهيأ معه مائتي رجل، وعقد له اللواء، فبينما هو على ذلك إذ قدم غالب بن عبد الله من الكديد، بعد أن ظفره الله، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» للزبير: اجلس.

وبعث غالب بن عبد الله في مائتي رجل، كان فيهم أسامة بن زيد، وكعب بن عجرة، وعلبة بن زيد، وغيرهم.

فلما دنا غالب منبني مرة بعث الطلائع، فبعث علبة بن زيد في عشرة ينظر إلى جماعة منهم في محالهم، فرجعوا إليه، فأخبروه. فأقبل غالب يسير، حتى إذا كان منهم بمنظر العين ليلاً، وقد احتلبوا، وعطناوا⁽¹⁾، وهدوا، خطب أصحابه. ثم ألف بين كل رجلين، وشرط أن لا يفارق كل رجل زميله.

ثم كبر وكبروا، وأخرجوا السيوف، فخرج إليهم الرجال، فقاتلوا ساعة، فوضعوا السيوف فيهم حيث شاؤوا.

وفي نص آخر: أغروا عليهم مع الصبح، وقاتلوا قتالاً شديداً، وقتل كثير من المشركين، وأخذ المسلمون كثيراً من الأسرى، والإبل والغنم، فكانت سهام كل رجل عشرة أبعة، أو عددها من الغنم، (كل جزور عشرة من الغنم).

(1) أي: سقوا الإبل، ثم أناخوها وحبسوها عند الماء (لسان العرب ج 17

.ص 158).

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه وآله ج 19 58
 وخرج أسامة بن زيد في أثر رجل منهم، يقال له: نهيك بن مرداس فأبعد.

ثم أخذوا النعم، والنساء، فقال غالب: أين أسامة؟!
 فجاء بعد ساعة من الليل، فذكر لهم: أنه لحق ببرجل، حتى إذا رأقه بالسيف قال: لا إله إلا الله.. ولكن أسامة قتله رغم ذلك.
 قال أسامة: فأتيت إلى المدينة، فاعتنقني رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وقبّلني، واعتنقته.
 ثم ذكر أنه أخبره بما جرى، فقال «صلى الله عليه وآلـه»: قتلتـه يا أسامة، وقد قال: لا إله إلا الله؟.
 قال فجعلـت أقول: يا رسول الله، إنما قالـها تعوذـاً من القتل.
 فقال «صلى الله عليه وآلـه»: ألا شققت قلـبه، فتعلمـ أصادـقـ هوـ أـمـ كاذـبـ؟!
 فقالـ أسـامـةـ: لاـ أـقـتـلـ أحـدـاـ يـقـولـ لاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ. قالـ أسـامـةـ: وـتـمـنـيـتـ أـنـيـ لـمـ أـكـنـ أـسـلـمـتـ إـلـاـ يـوـمـنـ(1).

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 723 و 725 وتاريخ الخميس ج 2 ص 67 و 68 عن معالم التنزيل، وعن روضة الأحباب، والبحار ج 21 ص 65 والسيرة الحلبية ج 3 ص 186 و 187 وعن صحيح البخاري ج 5 ص 88 وج 8 و 36 وعن صحيح مسلم ج 10 ص 68 وشرح مسلم للنووي ج 2 ص 100 والديباج على مسلم ج 1 ص 112 ورياض الصالحين للنووي ص 231 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 253 و 316 وعن عيون الأثر ج 2 ص 156 والمحلـى لـابـنـ حـزـمـ ج 7 ص 317 والـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج 3

ومن جهة أخرى: فقد روي عن المقداد بن عمرو، قال: قلت يا رسول الله: أرأيت رجلاً من الكفار يقاتلني، وضرب إحدى يديه بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت الله، أقتله بعد أن قالها؟!

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: لا تقتلـه.

قال: فإني قتـلـته، فـمـاـذاـ؟!

قال: فإـنهـ بـمـنـزـلـتـكـ التـيـ كـنـتـ بـهـاـ قـبـلـ أـنـ تـقـتـلـهـ، وـأـنـتـ بـمـنـزـلـتـهـ قـبـلـ
أن يقول كلمـتـهـ التـيـ قالـ(1).

ص 523 وعن النص والإجتهد = ص 112 وعن مسند أحمد ج 5
ص 200 أسباب نزول الآيات ص 117 وعن فتح الباري ج 12 ص 172
وعن سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 192 وصحيف ابن حبان ج 11 ص 57
وراجع: روضة الطالبين ج 7 ص 288 ومسند أبي داود الطیالسی ص 87
والمعجم الكبير ج 19 ص 165 وعن تفسیر القرآن العظيم لابن كثير ج 2
ص 322.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 725 و 726 وكتاب الأم ج 1 ص 296 وج 6 ص 4
و 170 والمغني ج 10 ص 102 والشرح الكبير ج 10 ص 94 ونيل الأوطار
ج 7 ص 198 وعن كتاب المسند ص 197 وعن مسند أحمد ج 6 ص 4 و 6
وعن صحيح البخاري ج 5 ص 19 وج 8 ص 35 وعن صحيح مسلم ج 1
ص 67 وشرح مسلم للنووي ج 2 ص 98 وعن سنن أبي داود ج 1 ص 595
والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 19 و 195 والديبااج على مسلم ج 1 ص 109
وعن السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 175 وصحيف ابن حبان ج 11 ص 55

ونقول:

إن لنا مع ما تقدم وفقات عديدة، نكتفي منها بما يلي:

أين تقع فدك؟!

ذكر بعضهم: أن المقصود بفديك هنا: قرية بينها وبين المدينة ستة

أميال⁽¹⁾.

وهو كلام غير دقيق، فإن فدكاً تقع على بعد يومين أو ثلاثة من المدينة.

بل في بعض النصوص: أنها على ستة ليال من المدينة⁽²⁾.

لماذا ثلاثون رجلاً؟!

ويعود السؤال ليطرح نفسه من جديد، ولكنه مزود هذه المرة

والمعجم الكبير ج 20 ص 248 و 249 و 251 و رياض الصالحين ص 230
وكنز العمل ج 1 ص 97 وإرواء الغليل ج 8 ص 136 وأحكام القرآن ج 2
ص 309 وتهذيب الكمال ج 19 ص 116 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 386
وعن سبل الهدى والرشاد ج 9 ص 301.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 186 وعن سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 169 و 411.

(2) راجع: وفاء الوفاء ج 3 ص 1280 وعن الطبقات الكبرى ج 2 ص 90
وتاريخ مدينة دمشق ج 30 ص 300 والتبيه والإشراف ص 219
وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 573 وعن عيون الأثر ج 2 ص 107
وعن سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 97.

بالشاهد القوي، والقاطع للعذر ، فيقول: إذا كان التغلب علىبني مرة في
ذلك يحتاج إلى مائتي مقاتل، كما ظهر من تجهيز هذا العدد بقيادة غالب
بن عبد الله، فلماذا يرسل النبي «صلى الله عليه وآلـه» إليهم بشير بن
سعد في ثلاثة رجال فقط؟!

وإذا كان بنو مرة قد واجهوا المائتين، وقاتلوهم، فهل سوف
يترون ثلاثة رجال يستأupon نعمهم، دون أن يلاحقوهم، وينزلوا بهم
ضرباتهم القوية والمهلكة؟!

ويزداد هذا الأمروضوحاً إذا لوحظ: أن المقصود بالهجوم هو
أناس يبعدون عن المدينة مسافات طويلة، تحتاج إلى مسيرة ثلاثة
أيام!!

فكيف إذا كانوا في محيط اليهود المعروفين بغدرهم وخياناتهم،
وبحقدهم على أهل الإسلام؟ وبالخصوص إذا كان ذلك قد حصل بعد أن
أوقع المسلمون بهم، وهزموهم شر هزيمة؟!

أهداف تلك السرية:

قلنا أكثر من مرة: إننا لا نتعقل أن يكون هدف النبي «صلى الله
عليه وآلـه» من إرسال تلك السرايا هو مجرد الإيقاع بالناس، وقتل
رجالهم، وسبى نسائهم وأطفالهم، واستياق مواليهم، واستلاب أموالهم
من دون دعوة مسبقة لهم إلى الله تعالى، كما هي عادته «صلى الله
عليه وآلـه»..

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج 19 حتى إنه «صلى الله عليه وآلـه» في آخر غزواته ليهود وادي القرى، كان يعاود الدعوة لهم عند كل صلاة، وبعد قتل كل رجل منهم⁽¹⁾، مما معنـى أن يرسل بالسرايا لتغيير على الآمنين، وتأخذ الناس على حين غرة، وتقتلهم، وتبـيـ نـسـاءـهـمـ وأـطـفـالـهـمـ، وتأخذ أموالـهـمـ، و تستـاقـ مواشـيهـمـ؟!

إنـاـ مـنـ خـلـالـ كـلـ مـاـ قـدـمـنـاهـ وـسـوـاهـ نـرـىـ:ـ أـنـ هـذـهـ السـرـايـاـ هـيـ سـرـايـاـ دـعـوـةـ إـلـىـ اللهـ، وـبـعـضـهـاـ كـانـتـ مـهـمـتـهـ الرـصـدـ وـالـرـقـابـةـ..ـ حـتـىـ لـاـ يـؤـخـدـ الـمـسـلـمـونـ عـلـىـ حـيـنـ غـرـةـ.

إمكان نجاة السرية من القتل:

ذكر النص المتقدم: أن بني مرة لحقوا المسلمين في أول الليل، فباتوا يرافقونهم بالنبل، حتى فنيت نبال أصحاب بشير..

والسؤال هو: لماذا لم يغتنم أصحاب بشير الفرصة، ويتخذوا الليل جملـاـ للنجـاةـ بـأـنـفـسـهـمـ، إـذـ كـانـواـ يـعـلـمـونـ أـنـهـمـ لـاـ يـقـدـرـونـ عـلـىـ المـواـجـهـةـ؟ـ وـأـنـ مـصـيـرـهـمـ سـيـكـونـ هـوـ الـبـوـارـ وـالـدـمـارـ؟ـ

إـذـ إـنـهـمـ بـعـدـ أـنـ فـنـيـ نـبـلـهـمـ لـيـلـاـ لـابـدـ أـنـ يـعـرـفـواـ:ـ أـنـهـمـ فـيـ خـطـرـ أـكـيدـ، وـضـيقـ شـدـيدـ، فـإـمـاـ أـنـ يـسـتـعـمـلـواـ خـطـةـ أـخـرىـ، أـوـ أـنـ يـتـحـيـزـواـ إـلـىـ فـئـهـمـ، لـكـيـ يـأـتـواـ بـقـوـةـ قـادـرـةـ عـلـىـ حـسـمـ الـأـمـورـ لـصـالـحـهـمـ.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 710.

من هم القتلى؟!:

وقد تعودنا من المؤرخين، ومن رواة المسلمين أن يذكروا أسماء قتلهم في الحروب المختلفة، فراجع حرب بدر، وأحد، وخبيث، وغير ذلك، بل هم يذكرون أسماء القتلى من المشركين وغيرهم من أعدائهم أيضاً، فما بالهم لم يذكروا أسماء ولا عدد من قتل في سرية بشير بن سعد هذا؟!

ولابد أن تتنامى توقعاتنا لذلك، ونحن نرى مدى اهتمام النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بالانتقام لهم، حتى إنه يبادر إلى تجهيز جيش، وإرساله لهذا الغرض.

بشير بن سعد الجريح الناجي!!:

ونلاحظ هنا أيضاً: أن هذا الذي ذكروه عن بشير بن سعد، من أنه ضرب كعبه، فظنوا مותו، ثم نجا بنفسه؛ قد ذكر ما يشبهه في سرية أخرى، هي سرية محمد بن مسلمة إلى بني ثعلبة في ذي القصبة.. وجاء فيها:

أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعث محمد بن مسلمة في عشرة إلى بني ثعلبة، فورد عليهم ليلاً، فكمن القوم حتى نام، ونام أصحابه، فأحدقوا بهم، وهم مائة رجل، فما شعروا إلا بالنبل وقد خالطتهم، فوثب ابن مسلمة، وعليه القوس، ووثب من معه، فتراموا بالنبل ساعة من الليل، ثم حملت الأعراب عليهم، فقتلت ثلاثة منهم، ثم قتلوا

64 الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج 19
الباقين، وقع ابن مسلمة جريحاً، فضرب كعبه فلم يتحرك..
فتركتوه..

ثم نجا محمد بن مسلم بواسطة رجل مسلم من على القتلى،
فحمله حتى ورد به المدينة.

ثم إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعث أبا عبيدة في أربعين
رجالاً إلى مصارعهم، فلم يجد أحداً، فاستفاق نعماً ورجع⁽¹⁾.
وستأتي قضية أخرى تشبه هذه القضية أيضاً، وهي سرية ابن
أبي العوجاء إلى بني سليم في سنة سبع.
ومثلها سرية ذات أطلاح أيضاً.

وهذا التشابه يلقي ظلاماً من الشك على صحة أكثر هذه
النصوص.

قاتل حتى ضرب كعبه!!:

وورد في النص المتقدم كلام غير مفهوم، فقد قال: قاتل قتالاً
شديداً حتى ضرب كعبه.
وقيل: قد مات..

فما هو ربط القتال الشديد بضرب الكعب؟!
وكيف أصبح ضرب الكعب هو أقصى شيء في القتال؟!
إلا أن يقال: إنه حين جرح، ضربوا كعبه، ليعرفوا موته من

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 551 و عن مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 173
والبحار ج 20 ص 291 و 308 و عن إعلام الورى ج 1 ص 200.

حياته، فلم يتحرك.

وقيل: قد مات.. ولذلك زاد الحليبي عباره: «اختباراً لحياته»⁽¹⁾ فراجع.

ولكن لماذا تم اختيار الكعب لمعرفة موته من حياته؟!
بل لماذا يضربون كعبه، ولا يضربونه بموضع قَلَّ، فيحصل لهم اليقين
بموته؟!
إلا إن كان لهم غرض بأسره ومفاداته، أو نحو ذلك..

لماذا عدل عن الزبير؟!:

لقد ذكر النص المتقدم: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» جهز
الزبير أولاً، وعقد له اللواء، وأمره بالمسير إلىبني مرة، ولكنه عاد
وأمره بالجلوس، واستبدل به غالب بن عبد الله من دون أن يفصح عن
الداعي إلى ذلك..

رغم أن غالباً كان قد قدمَ لتوه من سرية أخرى، ولم يسترح من
عناء السفر.. مع ملاحظة: أنهم لم يفصحوا لنا - أيضاً - عن أيٍّ شيء
يرتبط بتلك السرية التي عاد منها غالب!!

والسؤال هنا هو:

هل اعرض النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن ارسال الزبير، لأن

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 192.

الزبير امتنع من القيام بهذه جبأ وخوراً، أو اعتذر عنها بمشاغل رأى أنها أهم من تنفيذ أمر رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟! فإن كان الأمر كذلك فلماذا لم يذكر لنا المؤرخون..

وإن كان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» هو الذي انصرف عنه فالسؤال هو: هل وجد «صلى الله عليه وآلـه» من الزبير أي هنا تمنع من إرساله في مهمة كهذه؟!

أو أنه لم يكن أهلاً لقيادة سرية بهذه الحجم، ولها مهمة كهذه؟!

فإن كان الأمر من هذا القبيل أو ذاك، فلماذا قدمه أو لا؟!

ألم يكن عالماً بعدم كفاءته، أو بالهنات التي صدرت منه؟!

وإن كان الأمر كذلك، فكيف يقدم على أمر لم يتثبت فيه، ولم يستكشف حقيقته؟! ويقف على ما ينبغي له أن يقف عليه؟!

وإن كان الزبير بريئاً من كل عيب، وكان كفؤاً للمهمة التي رُسّح لها، فلماذا نحاح عنها؟!

ألا يعتبر ذلك بمثابة تشكيك في أهليته، أو الطعن في إخلاصه؟!

فلماذا لم يقل أي شيء من شأنه أن يبعد الشبهة عنه؟!

أم أنه «صلى الله عليه وآلـه» أراد أن يتفاعل بالنصر الذي حصل للسرية السابقة، كما يوحى به قول الراوي: «فقدم غالب بن عبد الله من سرية قد ظفره الله عليهم»؟!

ولكن هل يصح أن يكون هذا التفاؤل بقيمة إثارة الشبهات حول الزبير، أو بقيمة تحقيره، وتصغير شأنه بين أقرانه؟!

على أن من يلاحظ السرايا وأمراءها، لا يجد للزبير ذلك النصيب

الذي يتوقع من مثله!! ولا سيما فيما يتعلق بإمارة تلك السرايا، وكذلك الحال بالنسبة لعدد من أقرانه. فما هو السبب يا ترى؟!

الزبير.. و بشير بن سعد:

فهل المقصود من ذلك كله: هو تخصيص بشير بن سعد بالفضائل والكرامات، لأنه كان أول من بايع أبا بكر، وكسر شوكة ابن عمه سعد بن عبادة في يوم السقيفة؟!

أما الزبير، فكان معارضًا لهم، ومؤيدًا لمن أبغضوه، وناوأوه، واغتصبوا حقه!! وإن كان قد انقلب بعد ذلك على عقبيه، فقاتل إمامه في حرب الجمل، بعد بيعته له، فقتل هو في تلك الحرب التي أثارها.

حرب إبادة:

وأغرب من ذلك كله، أن نجده «صلى الله عليه وآلـه» يصدر أمراً لقائد سريته، بإبادة بنـي مـرة إن ظـفر بـهم.

فقد زعموا: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قال له: «فإن ظـفرـكـ اللهـ بهـمـ لاـ تـبـقـيـ فـيـهـمـ..». ⁽¹⁾

أو قالوا: أمرـهـ بـأنـ «يـسـتأـصـلـهـمـ».

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 723 وتاريخ مدينة دمشق ج 10 ص 290 وعن عيون الأثر ج 2 ص 163 وعن الطبقات الكبرى ج 2 ص 126 وعن سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 140.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ ج 19

فهل يمكن أن يصدر أمر كهذا من نبي الرحمة، الذي يقول بعد استشهاد عمه حمزة وعشرات من أصحابه في حرب أحد: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون»؟!

ولماذا هذه القسوة منه «صلى الله عليه وآلـه» على قوم قد جاءهم من انتهب منهم النعم والشاء، فهبوا لتخليصها واسترجاعها، ودفع المهاجمين عن أنفسهم؟!

ثم لماذا أصر المهاجمون والمغirون على مواصلة الحرب مع بني مرة حتى قتلوا عن آخرهم؟! مع قصور الرواية التاريخية عن التصريح بشيء يدل على أن بني مرة قد جمعوا لحرب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، أو تآمروا عليه، أو نقضوا عهده، أو ما إلى ذلك!!

الغائم والأسرى:

وبعد.. فإنه إذا كان نصيب كل واحد من المقاتلين من الغنيمة عشرة أبعة، فسيكون مجموع ما غنموه من بني مرة حوالي ألفي بعير، أو عدلها من الغنم، على أن يكون مقابل كل جزور عشرة من الغنم.

فأين كانت تلك المواشي ترعى؟! وكيف كانت تؤوى؟!
ومن الذي كان يحمي تلك الأبعة والأغنام الكثيرة في ذلك المحيط الذي كان يمارس أهله الغارة والسلب في كل اتجاه؟ وكيف غفل عنها أصحاب الغارات، وطلاب اللبنات؟! وكانوا يجوبون المنطقة طولاً

وعرضاً، خصوصاً إذا كانت حاميتها ضعيفة إلى هذا الحد؟! وكم ينبغي أن يكون هناك من الرجال، ليحموها من سباع وفرسان القبائل، برماحهم وسيوفهم؟! إذ لا بد أن يكون عدد حماتها متناسباً مع حجم التحدي الذي يتهددها في تلك المنطقة. وهل قتلهم جميعاً غالباً ومن معه؟! أم أنه قد أسر أحداً منهم؟! مع العلم بأن الوصية له من رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» هي كما زعموا: «فإن ظفرك الله بهم لا تبقي فيهم..». ومع العلم بأن النص لم يشير إلى أسر أحد منهم، بل قال: «فوضعنا السيوف حيث شئنا منهم، ونحن نصيح بشعارنا: أمت أمت..».

إلى أن قال: «وحينا على الحاضر، وقتلنا من قتلنا، ومعنا النساء والماشية»⁽¹⁾.

وإذا كانوا قد سبوا النساء، فلابد أن يكون عدد السبايا بلغ المئات. ومن المتوقع أن يكون لها ذكر يتاسب مع كثرتها. وأن يكون لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بعض الصُّفَّةِ منهن.

وأن يقع التنازع، أو التنافس في الحصول على الجميلات منهن. أو يكون ذكر لمن في نصيبه من ثُذْكُرٍ منهن بجمال، كما رأينا

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 724.

في مناسبات أخرى.

ولكننا لم نعثر على شيء من ذلك في كتب السير، ولم نقف له على أي أثر.

قصة أسامة بنحو آخر:

ومن قصة أسامة نقول:

إنها رويت بنحو آخر، وهو: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أرسله في خيل إلى بعض قرى اليهود ليدعوهم إلى الإسلام، وكان رجل من اليهود يقال له: مرداس بن سليم، لما أحس بهم جمع إبله وماله في ناحية الجبل، وهو يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فمر به أسامة، فقتلته.

ثم تذكر الرواية: ما جرى لأسامة مع النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنه «صلى الله عليه وآله» قال له: «لا ما قال بلسانه قبلت، ولا ما كان في قلبه علمت».

وفيه أنزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) ⁽¹⁾.

وربما تكون هذه الرواية هي الأقرب إلى الصحة، مع ملاحظة: أنها مختصرة إلى درجة الإخلال باللوم الشديد، الذي وجهه رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأسامة، وهي أوضح من الرواية الأولى التي

(1) الآية 94 من سورة النساء.

تحاول التخفيف من قبح وبشاعة ما صدر عن أسامة، وأن تعطى
أسامة منزلة خاصة من رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ولكننا رغم ذلك لابد أن نتوقف قليلاً مع بعض ما ورد فيها،
فنقول:

ألا شققت قلبه؟!:

إن أسامة بن زيد يقتل من شهد أن لا إله إلا الله، ثم يزعم لرسول
الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أن ذلك المقتول لم يشهد الشهادتين عن
قناعة، وإنما قال ذلك بلسانه لينجو من القتل، مع أنه عاجز عن
التحقق من ذلك، وعن إثباته..

وحتى لو كان يعلم بذلك، فالمفروض هو: قبول ذلك منه.. تأسياً
برسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، الذي يعلم الناس كلهم: أنه كان
يعرف باتفاق كثير من أصحابه، وقد أعلم حذيفة بعدد منهم. ولكنه
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يعاملهم وفق ما يظهرون، وليس على حسب
ما يعلمه منهم..

بل إن الكثيرين منهم كانوا يقدمون الدليل تلو الدليل على عدم صحة
إيمانهم، ولكن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يكن يرتب أثراً على ذلك
في مقام التعامل معهم.. وقد انخذل عنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عبد الله
بن أبي - في ثلث الجيش - في واقعة أحد.. كما أن جماعة من الصحابة
قد نفروا به «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ناقته، لكي يقتلوه، وكان يعرفهم

بأسمائهم، وأشخاصهم، ولكنه لم يعلن بذلك للناس.

وقد ندد القرآن الكريم في كثير من آياته بهم، وأدان تصرفاتهم،
وفضحهم، وشنع عليهم في كثير من المناسبات ..

ولم يعاقبهم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على ما صدر منهم
تجاهه، ولا حاسبهم، ولا طالبهم بغير ما كانوا يظهرونـه.

وتلك هي سماحة الإسلام، وبالغ حكمته، ودقة تعاليمـه، فإنه يريد
أن ينزع السلاح من يد هؤلاء، فلا يشهدونـه في وجهـه، ويريد لهم أن
يعيشوا هـم وكل من يلـوذ بهـم من أقرباءـ، وعشـائرـ، وأصدـقاءـ، أجـواءـ
الإسلام من دون أي تـكـلف أو حـرجـ، فـعـسـى ولـعلـ، ولـعلـ وـعـسـى أن
يـقـيلـ الله بـقـلـوبـهـمـ ولو بـعـدـ حـينـ.

بل إن القاعدة التي أرسـاها رسول الله «صلـى الله عـلـيـهـ وـآلـهـ» في
التعامل مع الأغيـارـ، هي: أن من قال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله،
حقـنـ بها مـالـهـ، وـدـمـهـ. فـمـاـ معـنىـ التـعـديـ عنـ هـذـهـ القـاعـدةـ، وـتـمـحـلـ
الـأـعـذـارـ لـذـلـكـ؟!

تهافت.. لا علاج له:

يدعـيـ أـسـامـةـ: أنـ ذـلـكـ الرـجـلـ تـشـهـدـ الشـهـادـتـيـنـ بـعـدـماـ ضـرـبـهـ أـسـامـةـ
بـالـسـيفـ.

فـقـدـ روـيـ أنهـ قـالـ لـأـمـيرـهـ: «خـرـجـتـ فـيـ أـثـرـ رـجـلـ مـنـهـ، فـجـعـلـ
يـتـهـكـمـ بـيـ، حـتـىـ إـذـاـ دـنـوـتـ مـنـهـ وـضـرـبـتـهـ بـالـسـيفـ، قـالـ: لا إـلـهـ إـلـاـ اللهـ.
فـقـالـ لـهـ أـمـيرـ: بـئـسـ مـاـ فـعـلـتـ وـمـاـ جـئـتـ بـهـ، تـقـتـلـ رـجـلـاـ يـقـولـ: لاـ

إله إلا الله؟! فندم أسامة الخ..».

ونقول:

لا شك في عدم صحة هذه الرواية، إذ يرد عليها - بالإضافة إلى أنها لا تنسجم مع الرواية التي ذكرت - ما يلي:
أولاً: لقد ذكرت: أن ذلك الرجل كان يتهكم بأسامة، وأنه قد شهد الشهادتين بعد أن ضربه أسامة بالسيف.
فلماذا يلام أسامة إذن؟!
ولماذا يتهم بأنه قد قتل رجلاً مسلماً؟!

ثانياً: إن هذا النص لا يبقي مجالاً لقول أسامة: إنما قالها متعوذ، لأن التعوذ إنما يكون قبل إصابة السيف له لا بعده. كما أنه لا يبقي مجال لأن يلومه الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ويقول له: هلا شفقت عن قلبه؟ وغير ذلك..

والظاهر هو: أن المقصود بهذه الصيغة؛ التخفيف من حدة النقد الذي ربما يوجه إلى أسامة على فعلته هذه..

لا أقتل أحداً يقول: لا إله إلا الله:

قال الحلبي: «ومن ثم لم يشهد أسامة رضي الله عنه مع علي كرم الله وجهه قتالاً، وقال له: لو أدخلت يديك في فم تنين لأدخلت يدي معها. أو قال: لو كنت في فم الأسد لدخلت فيه معك. ولكنك قد سمعت ما قال لي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حين قتلت ذلك الرجل،

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج 19
الذي شهد أن لا إله إلا الله. وقلت له: أعطي الله عهداً: أن لا أقتل
رجالاً يقول: لا إله إلا الله».

وإذا كان أسامة بن زيد قد تعهد بأن لا يقتل أحداً يقول: لا إله إلا
الله⁽¹⁾، فذلك لا يبرر تخلفه عن نصرة النبي «صلى الله عليه وآله»
والإمام علي «عليه السلام»، حين يقاتل البغاة عليه، ولا يبرر مخالفته
لأمره، إذا أمره بالخروج لحربهم.

وليس له الاعتذار: بأنه قد تعهد بأن لا يقتل مسلماً، إذ إنما يصح
له أن يتبعه بما يرجع أمره إليه، ويكون باقتراح ومبادرة منه. أما إذا
كان الله تعالى هو الأمر له - باعتبار أنه أمره بطاعةنبيه وإمامه -
فإنه يصبح أمام أحد خيارين: إما الطاعة الموجبة للمثوبة الإلهية،
وإما المعصية المؤدية إلى الهلاك والعقوبة في نار جهنم.

فلا يصح لأحد الاعتذار بذلك لأناسة في تخلفه عن حروب أمير
المؤمنين «عليه السلام» للبغاء، كما صرحت به بعض الروايات⁽²⁾.
وقد أغضب ذلك إمامه «عليه السلام»، حتى حرمه من العطاء،

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 725 والجمل ص 45. وراجع: الأمالي للطوسي
ص 716 والبحار ج 28 ص 153 وج 32 ص 70 وراجع الغارات ج 2
ص 577.

(2) تفسير القمي ج 1 ص 148 وراجع: البحار ج 21 ص 11 وج 25 ص 93
وج 62 ص 235 والتفسير الصافي ج 1 ص 485 والتفسير الأصفى ج 1
ص 231 وكنز الدقائق ج 2 ص 580.

وقال له: هذا المال لمن جاهد عليه⁽¹⁾. ولو أنه «عليه السلام» وجد أن ذلك يبرر موقف أسامة؛ لعذرها، ولم يحرمه من العطاء..
وأما ما روی من أنه: انحرف عن أمير المؤمنين «عليه السلام» ثم رجع إليه⁽²⁾، فسنته ضعيف، فإن كان ذلك قد حصل بالفعل، فهو الفلاح والنجاح، والسداد والرشاد.

ماذا عن سؤال المقداد رضي الله عنه؟!

وأما بالنسبة لقصة المقداد بن عمرو..

فربما يقال: إن قصد هؤلاء القوم منها هو إيجاد شريك لأسماء، في هذا الأمر القبيح الذي صدر منه، وإيهام: أن المقداد كأسامة قد قتل امرءاً مسلماً أيضاً.

مع أن المقداد كان من خيرة أصحاب علي «عليه السلام»، وكان

(1) شرح النهج للمعتزلية ج 4 ص 102 والغارات (ط الأولى) ج 2 ص 577 والبحار ج 28 ص 153 وج 94 ص 58 وج 100 ص 58 وج 21 ص 65 ونهج السعادة ج 4 ص 127 وعن ميزان الحكمة ج 4 ص 2996 والدرجات الرفيعة ص 445 وتاريخ المدينة ج 3 ص 1139، ومستدرك الوسائل ج 11 ص 97 وتكاملة الرجال ج 1 ص 174 والغارات للثقفي ج 2 ص 577.

(2) قاموس الرجال (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ج 1 ص 716 و 717 ورجال الكشي ص 39 وراجع: كتاب سليم بن قيس ج 2 ص 797 ورجال ابن داود ص 50 وإنقان المقال ص 259 والتحرير الطاوosi ص 50 و 51.

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج 19

معروفاً بالطاعة المطلقة له «عليه السلام»، وبالتسليم التام لما يريده الله سبحانه، ولما يأمر به رسوله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». على أن التأمل في القصة التي يرويها هؤلاء يعطي أنها لا تقيده فيما قصدوه، لأن ظاهرها: أن المقاداد قد طرح على الرسول الأكرم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» سؤالاً افتراضياً، ولم يكن يتحدث عن نفسه أبداً.

والذي يظهر لنا:

أن الأقرب إلى الاعتبار: هو أن بعض الناس ربما لم يبلغهم تغيير رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على أسامة، فظنوا أو خدعنهم ادعاءات صحة ما أقدم عليه أسامة، فأراد المقاداد أن يعرفهم هذه الحقيقة من لسان النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، مباشرة فطرح السؤال على سبيل الافتراض، مضمناً إياه خصوصية تزيد في وضوحيه، فقد ذكر في سؤاله الأول: أن ذلك الكافر المقاتل قطع يد مهاجمه (الذي هو السائل) بسيفه، ثم أعلن إسلامه.

وجاء الجواب: بتحريم قتل ذلك الرجل.

وهذا سؤال افتراضي جزءاً، لأن المقاداد لم تقطع يده أصلاً..
ثم رتب على هذا السؤال وجوابه سؤالاً افتراضياً آخر يقول:
 لنفترض أنني قلتة بعد إعلانه الإسلام، فما هو الحكم في ذلك؟
فجاء الجواب في هذه الحالة أيضاً: بأن الحكم هو كذا وكذا..

هل هذا هو النص الصحيح للقضية؟!

تقدّم أثنا نحتمل: أن يكون ثمة سعي للتخفيف من وقوع جريمة أسامة بادعاء: أن ذلك المقتول قد أظهر الإسلام حين رهقه أسامة بالسيف..

مع أن ثمة ما هو صريح في: أن إسلام ذلك الرجل كان متقدماً على ذلك، كان معروفاً ومشهوراً.

وتقدّم أيضاً: النص الذي ذكره القمي، وهو لا ينسجم مع هذه الادعاءات.. كما أنهم قد رروا ما يؤيده عن ابن عباس، وهو: أن نهيك بن مرداس كان من أهل فدك، وكان مسلماً، ولم يسلم من قومه غيره، فسمعوا بأن سرية لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تریدهم، وكان على السرية غالب بن فضالة الليثي، فهربوا، وأقام الرجل، لأنّه كان على دين الإسلام.

فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فألْجأُوا غنمهم إلى عال من الجبل، فلما تلاحت الخيل سمعهم يكبرون، فعرف أنهم من أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فكبير ونزل، وهو يقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله. السلام عليكم.

فقتلته أسامة، واستاق الغنم.

ثم رجعوا إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فأخبروه، فوجد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وجداً شديداً، وكان قبل ذلك قد سبق

الخبر، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: أقتلتموه إرادة ما معه؟!

ثم قرأ هذه الآية على أسامة بن زيد: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا) ⁽¹⁾، فقال: يا رسول الله استغفر لي.

قال: فكيف بلا إله إلا الله؟!

قالها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ثلاـث مرات.

قال أسامة: فما زال رسول الله يكررها ويعيدها، حتى وددت أنـي لم أكن أسلـمت إلا يومئـذ.

ثم إنـ رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه» استغـفر لي بعد ثلاـث مرات، وقال: اعـتق رقبـة.

وروى عـكرمة، عن ابن عـباس: أنه مرـ رجل من بـني سـليم على نـفر من أـصحاب رسول الله «صلـى الله عليه وآلـه»، ومعـه غـنم لهـ، فـسلم عـلـيـهمـ، فـقالـواـ: ما سـلم عـلـيـكـمـ إـلاـ لـيـتـعـوـزـ مـنـكـمـ، فـقامـواـ، وـقـتـلـوـهـ، وـأـخـذـواـ غـنمـهـ، وـأـتـوـاـ بـهـ إـلـىـ رـسـولـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، فـأـنـزلـ اللهـ تـعـالـىـ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا) ⁽²⁾.

وفي رواية أبو ظـبيانـ قالـ: بـعـثـ رسولـ اللهـ «صلـى اللهـ عـلـيـهـ

(1) الآية 94 من سورة النساء.

(2) راجـ: مـسـندـ أـحـمدـ جـ 1 صـ 272 وـسـنـنـ التـرمـذـيـ جـ 4 صـ 307 وـالـسـنـنـ الكـبـرـىـ لـلـبـيـهـقـىـ جـ 4 صـ 115 وـالـمـصـنـفـ لـابـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ جـ 6 صـ 577 وجـ 7 صـ 652 وـصـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ جـ 11 صـ 59 وـمـوـارـدـ الـظـمـآنـ صـ 33 وـجـامـعـ الـبـيـانـ لـلـطـبـرـىـ جـ 5 صـ 302 وـأـسـبـابـ نـزـولـ الـآـيـاتـ لـلـنـيـساـبـورـىـ صـ 115.

وآلہ» أسماء بن زيد مع جماعة إلى الحرقات من جهينة، فصوروهم، فهزموهم، وقتل أسماء رجلاً ظنه متعدداً بقول لا إله إلا الله، فكرر رسول الله «صلى الله عليه وآلہ» قوله له: أقتلته بعدهما قال: لا إله إلا الله، حتى قال: تمنيت أنني لم أسلمت قبل ذلك اليوم⁽¹⁾.

ونقول:

1 - إن التأمل في هذا النص يجعلنا نشك في أن يكون رسول الله «صلى الله عليه وآلہ» قد استغفر لأسماء، وذلك لأنه طلب منه أن يستغفر له، فقال له ثلاثة مرات: فكيف بلا إله إلا الله؟! ثم لم يزل «صلى الله عليه وآلہ» يكررها، ويعيدها، حتى تمنى أنه لم يسلم إلا يومئذ.

وهو جواب ينضح بالألم، ويشي بالاستياء الشديد، من فعل أسماء.. فكيف يمكن الركون إلى زعمهم: أنه استغفر له؟!

2 - وإذا كان جشع أسماء، وحبه للمال يدفعه لارتكاب جريمة القتل حتى للمسلم.. فلست أدرى إن كان قد وفق بعد ذلك للتخلص من

(1) راجع: المحتوى لابن حزم ج 7 ص 316 وج 10 ص 368 والبحار ج 21 ص 65 والديباج على مسلم ج 1 ص 111 والمصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 575 وج 7 ص 650 وج 8 ص 462 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 176 والبداية والنهاية ج 4 ص 316 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 523 وعن عيون الأثر ج 2 ص 156 وعن صحيح البخاري ج 5 ص 88 وعن صحيح مسلم ج 1 ص 67.

شره وجشعه هذا؟! أم أنه بقي على حاله؟! أو ربما يكون قد تسامى وتعاظم. وتعمق وترسخ حب الدنيا في نفسه؟!

وربما يشير إلى ذلك: أن علياً «عليه السلام» قد عاقبه بحرمانه من بعض هذا المال الذي يحبه، حيث قطع عطاءه، وقال: إن هذا المال لمن جاهد عليه. حسبما تقدم.

3 - إن هذا النص يصرح بأن الرجل المقتول جاء إلى جيش المسلمين، وسلم عليهم، وذلك يجعلنا نرتاب فيما زعموه من أن أسامة قد قتله في ساحة الحرب، وأنه لما رهقه بالسيف نطق بالشهادتين، وربما يكون الدافع إلى ادعاء ذلك هو التخفيف من حدة النقد لهذا القاتل، ومن قبح الذنب الذي صدر منه.

4 - إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد بادر إلى الإعلان القاطع عن دوافع أسامة لقتل ذلك الرجل. وقد ساق كلامه بصورة الإخبار عن أمر يقيني.

واليقين بذلك لا يتأتى إلا لمن يكوننبياً، قد علم ذلك عن طريق الوحي، أو من خلال اطلاعه على الغيب، ولو عن طريق إشرافه على اللوح الذي تكتب فيه الغيوب، التي أذن الله تعالى له بالاطلاع عليها، ويسّر له ذلك، بما آتاه إياه من قدرات..

5 - إن روایة أبي ظبيان تحاول أن تتسب القتل إلى قوم آخرين يحكي أسامة لنا: أن هذا القتل قد صدر منه، بعد أن اعتبروا تسليم ذلك الرجل عليهم كان من أجل التعوذ به منهم. مع أن الروایة المتقدمة تصرح بأن أسامة انفرد به، وقتلها.

٦ - إن هذه الرواية التي رواها أسامة تثير أكثر من سؤال.
فإنه إن كان يريد أن يبرئ نفسه من هذه الجريمة، وينحي
باللائمة على غيره؛ فالروايات كلها تكذبه في ذلك.
وإن كان يتحدث عن أن غيره فعل ذلك، وكان هو معهم..
فإن كان ما فعلوه قد حدث قبل أن يرتكب هو جريمته بحق ذلك
الرجل، فالسؤال هو: أن آية «فتبيئوا» إن كانت نزلت لتحكي ما فعلته
تلك الجماعة في هذه المناسبة، فكيف يقدم هو بعد نزول الآية فيهم
على قتل ذلك المتعوذ - بزعمه - بلا إله إلا الله، محمد رسول الله؟!..
ولماذا لم يتبيّن أمره، ولم يتحقق مما صدر منه، وفقاً لما أمر الله
تعالى به؟!
وإن كان ذلك قد حصل بعد أن فعل أسامة فعلته، وبعد استئثار
رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فعله ذاك.. فكيف لم يعتبر أولئك
القوم الذين هم من الصحابة بما جرى لأسامة؟!
وكيف يقدمون على أمر من هذا القبيل، بعد البيان النبوى
الواضح والصريح؟
وكيف يصح من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يغفر لهم ذلك،
ولا يعاقبهم عليه؟!
هذا، وسيأتي بعض الكلام عما جرى لمحلم بن جثامة في سرية
أبي قتادة إلى بطن إضم، وفي أواخر حرب حنين، والطائف،
فانتظر.. فإنها تشبه قضية أسامة إلى حد بعيد.

سرية غالب بن عبد الله إلى الميفعة:

وفي شهر رمضان سنة سبع، وبعد أن رجع النبي «صلى الله عليه وآلـه» من غزوة القدر، أقام مدة، ثم قال له يسار (مولاه): يا رسول الله، إني علمت غرّة من بني عبد بن ثعلبة، فأرسل معي إليهم (وإلى بني عوال).

فأرسل معه النبي «صلى الله عليه وآلـه» غالب بن عبد الله في مائة وثلاثين رجلاً إلى الميفعة، بناحية نجد، على ثمانية برد من المدينة.

وقد خرج بهم يسار، فسار بهم في غير الطريق، حتى فنيت أزوادهم، وجهدوا، واقتسموا التمر عدداً.

وسأء ظنهم بيسار، وفي صحة إسلامه. ثم وصلوا إلى وادٍ قد حفره السيل، فساروا فيه حتى انتهوا إلى أكمة. كان الذين يقصدونهم خلفها، فأغاروا عليهم، واستاقوا نعماً وشاء، وقتلوا من أشرف لهم منهم..

واستاقوا النعم إلى المدينة، ولم يسمع أنهم جاؤوا بأسرى..

وفي نص آخر: ولم يأسروا أحداً⁽¹⁾.

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 726 و 727 وتاريخ الخميس ج 2 ص 61 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 33 والبحار ج 21 ص 48 والسيرة الحلبية ج 3 ص 186 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 308 وعن الطبقات الكبرى ج 2 ص 119 وعن عيون الأثر ج 2 ص 156.

ونقول:

أولاً: لقد ذكروا: أن قصة أسامة بن زيد، وقتله لذلك الرجل الذي أسلم، ثم قول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأُسَامَةَ: أَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ - ذكروا - أَنَّ ذَلِكَ قَدْ حَصَلَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ⁽¹⁾.

وتقدم وسيأتي قولهم: إنها كانت في سرايا أخرى أيضاً..

ثانياً: إننا نقول هنا نفس ما قلناه فيسائر الموضع، وهو: إن النبي الكريم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يغير على قوم لمجرد استلال أموالهم، ولا يقتل أحداً قبل دعوته إلى الله تعالى، فإن لم يكن «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد دعا هؤلاء القوم إلى الإسلام، ولم يكونوا نقضوا عهداً، أو ارتكبوا جرماً، أو جمعوا جمعاً للإغارة على أهل الإسلام، فإنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا يستحل الإغارة عليهم بهذه الطريقة. وحيث لم نجد فيما بين أيدينا من نصوص ما يثبت شيئاً من ذلك، فلا نستطيع تأكيد صحة ما زعموه..

هذا مع غض النظر عن أننا لابد أن نسأل عن هذا التفاوت في التعبير عن موضوع الأسرى، فتارة يقال: لم يسمع عن أسرى أتى

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 61 عن المواهب اللدنية، وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 133 عن ابن سعد، والطبقات الكبرى (ط دار صادر) ج 2 ص 119 ومسند أحمد ج 5 ص 207 وجامع البيان ج 5 ص 129 والسيرات الحلبية ج 3 ص 186 و 187 وعن فتح الباري ج 7 ص 398 والتبيه والإشراف ص 227.

بهم منهم.

وآخر يصرحون: بأنه لم يؤسر منهم أحد!

سرية بشير بن سعد إلى الجناب:

وقالوا أيضاً: إنه في سنة سبع قدم على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» رجل من أشجع، يقال له: حسيل بن نويرة. وكان دليل النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى خير، فقال له «صلى الله عليه وآلـه»: من أين يا حسيل؟

قال: قدمت من الجناب.

فقال «صلى الله عليه وآلـه»: ما وراءك؟

قال: تركت جمـعاً من غطافـن بالجنـاب، (وفـيل: فـزارـة وـعـذـرـة)، قد بـعـثـ إـلـيـهـ عـيـنـةـ يـقـولـ لـهـ: إـمـاـ تـسـيـرـواـ إـلـيـنـاـ، وـإـمـاـ نـسـيـرـ إـلـيـكـمـ.

فأرسلـواـ إـلـيـهـ: أـنـ سـرـ إـلـيـنـاـ، حـتـىـ نـزـحـفـ إـلـىـ مـحـمـدـ جـمـيـعـاـ. وـهـمـ يـرـيدـونـكـ، أـوـ بـعـضـ أـطـرـافـكـ.

قال: فـدـعـاـ رـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ أـبـاـ بـكـرـ وـعـمـرـ، فـذـكـرـ لـهـمـاـ ذـلـكـ، فـقـالـاـ جـمـيـعـاـ: اـبـعـثـ بـشـيرـ بنـ سـعـدـ.

فـبـعـثـهـ فـيـ ثـلـاثـ مـائـةـ رـجـلـ، وـبـعـثـ مـعـهـمـ حـسـيـلـ بنـ نـوـيرـةـ دـلـيـلـاـ، فـسـارـوـاـ حـتـىـ أـتـوـاـ يـمـنـ وـجـبارـ، فـنـزـلـوـاـ بـسـلـاحـ (مـوـضـعـ أـسـفـلـ مـنـ خـيـرـ)ـ أـوـ سـلـاجـ⁽¹⁾ـ ثـمـ دـنـوـاـ مـنـ الـقـوـمـ، فـأـغـارـوـاـ عـلـىـ النـعـمـ، فـأـصـابـوـاـ نـعـماـ

(1) راجع: معجم البلدان ج 5 ص 101 ووفاء الوفاء ج 2 ص 323 وعن الثقات ج 2 ص 25 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 308 وعن سبل الهدى والرشاد ج 6

كثيراً، ملأوا منه أيديهم، ونفر الرعاء، وحضرروا قومهم، فتركوا
حالهم، فلما هجم عليها المسلمون لم يجدوا بها أحداً.

ثم رجعوا، فأخذوا في الطريق عينةً لعيينةً، فقتلوا.

ثم لقوا جمّع عينةً، وعينةً لا يشعر بهم، فناوشوهم.

ثم انكشف جمع عينةً، وتبعهم المسلمون، فأسرّوا منهم رجلاً أو
رجلين - على اختلاف الروايات - فقدموا بهما على رسول الله «صلى
الله عليه وآله»، فأسلموا، فأطلق سراحهما⁽¹⁾.

وأما عينةً فانهزم على فرس له، فاستوقفه حليفه الحارث بن عوف
المري. فلم يقف له، وقال: لا، ما أقدر، الطلب خلفي، أصحاب محمد.
وهو يركض.

قال له الحارث: أما لك أن تبصر ما أنت عليه؟ إن محمداً قد
وطئ البلاد، وأنت توضع في غير شيء. ثم تناهى الحارث عن
الموضع الذي يتوقع أن تمر فيه الخيل لكي يراهم، ولا يراه أحد منهم.
فأقام من حين زوال الشمس ظهراً إلى الليل، فلم يمر به أحد. ولا
طلبه أحد منهم، ولكن الرعب الذي دخله صور له ذلك..

.134 ص.

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 727 و 728 و سبل الهدى والرشاد ج 6
ص 134 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 61 وعن الطبقات الكبرى ج 2
ص 120 وعن عيون الأثر ج 2 ص 157 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2
ص 308.

ثم إن الحارث ذكر ذلك لعبيدة، فأقر له به، وأنه خاف أن يؤسر.

فقال له الحارث: أيها الرجل قد رأيت ورأينا معك أمراً بيّنا في بني النضير، ويوم الخندق، وقريظة، وقبل ذلك قينقاع، وفي خيبر، إنهم كانوا أعز يهود الحجاز كله، يقرون لهم بالشجاعة والشقاء، وهم أهل حسون منيعة، وأهل نخل.

والله، إن كانت العرب لتلجم إليهم فيمتنعون بهم، لقد سارت حارثة بن الأوس حيث كان بينهم وبين قومهم ما كان، فامتنعوا بهم من الناس. ثم قد رأيت حيث نزل بهم كيف ذهبت تلك النجدة! وكيف أدبل عليهم!!

فقال عبيدة: هو - والله - ذاك! ولكن نفسي لا تقرئني.

فقال الحارث: فادخل مع محمد!

قال: أصير تابعاً؟! قد سبق قوم إليهم، فهم يُزرونَ بمن جاء بعدهم، يقولون: شهدنا بدرأً وغيرها.

قال الحارث: وإنما هو على ما ترى، فلو تقدمنا إليه لكنا من عليه أصحابه، قد بقي قومه بعدهم منه في موادعة، وهو موقع بهم وقعة ما وطئ له الأمر.

قال عبيدة: أرى والله.

فأتعدا يريдан الهجرة، فمر بهم فروة بن هبيرة القشيري يريد العمرة، وهم يتقاولان، فأخبراه بأمرهما. فطلب منها الانتظار إلى أن ينظرا ما يصنع أهل مكة، فأخررا القدم.

ومضى فروة إلى مكة، فإذا هم على عداوتهم لرسول الله «صلى

الله عليه وآله»، فأخبرهم بما جرى لأهل خير، وبأن رؤساء الصاحبة على عادتهم أيضاً لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فسألوه عن رأيه، فأشار عليهم أن يتموا مدة العهد الذي بينهم وبين النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ثم يجمعون العرب لغزوه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في عقر داره.

وسمع نوفل بن معاوية الديلي بوجود فروة بن هبيرة في مكة، فنزل إليه من باديته، فأخبره فروة بما قال لقريش.

فطلب منه نوفل أن يستنصر له قريشاً على خزاعة، التي كانت عيبة نصح لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لا يغيبون عنه حرفاً من أمورهم.

فكلم فروة رؤساء قريش في ذلك: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، وعبد الله بن أبي ربيعة، فاعتذروا وقالوا: إذن يغزونا محمد فيما لا قبل لنا به، فيوطئنا غلبة، وتنزل على حكمه، ونحن الآن في مدة، وعلى ديننا.

فأخبر فروة نوفلاً بما جرى. ثم رجع إلى عيينة والحارث، فأخبرهم، وقال: رأيت قومه قد أيقنوا عليه، فقاربوا الرجل، وتذربوا الأمر.

فقدموه رجلاً، وأخرموا أخرى⁽¹⁾.

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 727 و 731.

ونقول:

إن لنا مع ما تقدم عدة وقفات، هي التالية:

التأمر.. والاستعداد:

صرحت النصوص المتقدمة: بأن سبب إرسال هذه السرية هو: أن الغطfanين قد جمعوا، وتأمروا، واجتمعوا مع جماعات أخرى، ليزحفوا إلى النبي «صلى الله عليه وآلـه»، أو إلى بعض أطرافه، فكان لابد من تسديد ضربة استباقية لهم، تقل جمعهم، وتبطل كيدهم.

ولا يصح الانتظار إلى أن يأتوا هم لغزو البلد، وهتك حرمته، وكسر هيبيته، ولا يجوز في منطق الحرب أن تعطى للعدو الفرصة لاختيار الزمان، والمكان، والخطة الحربية، وطريقة القتال، وأساليبه ووسائله.

بل لابد من استلاب الفرصة من يده، وإرباكه، وإشعاره بأنه لن يكون آمناً، لا في الزمان، ولا في المكان، ولن يكون قادراً على اختيار الإقدام أو الإحجام، ولا بد من زعزعة ثقته بالوسائل التي يملكها، وبالخطط التي يضعها، وبالتحالفات التي يعقدها، ويعتمد عليها.

وهذا ما حصل للغطfanين بالفعل، فإنَّ شن الغارة عليهم، وبعثرة جمعهم، قد حق النتائج الباهرة، سواء بالنسبة إليهم، أم بالنسبة لعيينة بن حصن، الذي أراد الاعتصاد بهم في مواجهة أهل الإسلام..

مشورة العمررين:

وأما ما ذكرته الرواية المتقدمة: من أنه «صلى الله عليه وآلـه»

دعا أبا بكر وعمر، ونكر لهما ذلك، فقالا جمِيعاً: أبعث بشير بن سعد..

فلا نستطيع أن نؤيده بصورة حاسمة، إذ لم يكن هناك داع للاستشارة في أصل إرسال السرية، لأن المصلحة كانت ظاهرة في هذا الأمر، وهي ضرورة إيراد الضربة القاضية بأولئك المتآمرين. وفق ما جرت عليه عادة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في مثل هذه الحالات.

وأما بالنسبة لاختيار الأشخاص، فليس لنا أن نظن: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان في حيرة من أمره فيهم، علمًا أنه كان لديه من القادة كثيرون، وقد أثبتوا جدارتهم في المواقف. ولم يكن بشير بن سعد أي امتياز، يقتضي ترجيحه عليهم، أو يفرض ترشيحه لمثل هذه المهمة دونهم..

كما أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان مسدداً بالوحى، ولم يكن حاجة لرأي أحد..

فمن أجل ذلك كله نقول:

ربما يكون النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد عرض على أبي بكر وعمر أن يتوليا هذه المهمة، فاعتذرا عن قبولها، وأشارا عليه بشير بن سعد..

وربما يكون قد أعلن أو أراد أن يعلن اسم شخص بعينه، فبادر إلى اقتراح بشير بن سعد، فأحرجاه به.. وبما.. ربما..

لماذا بشير بن سعد دون سواه؟!:

ويبقى سؤال يحتاج إلى الإجابة عليه هنا، وهو لماذا رجحا هذا الرجل دون سواه؟! وقالا معاً بصوت واحد: أبعث بشير بن سعد؟!.. فهل كانا قد تداولا هذا الأمر، واتفقا عليه؟!
أم أن الأمر جاء منهما على سبيل الاتفاق، وبغفوية تامة؟!
إن الإجابة على هذا السؤال نتركها للقارئ الكريم!!
غير أننا نشير إلى ما يلي:

1 - إن اختيار النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» ثلات مائة
رجل لهذه المهمة يشير إلى أنه «صلى الله عليه وآله» أراد حسم الأمر، وضمان النصر، وإبعاد أي احتمال في الاتجاه الآخر بصورة عملية..

2 - إننا لا نستغرب اهتمام أبي بكر وعمر بشير بن سعد،
وترجيحهما له على من عداه، فإن الواقع اللاحق أثبتت: أن هذا الرجل كان من المؤازرين لهما على ما أراداه من الاستئثار بأمر الأمة، فقد كان أول من بايع أبي بكر في السقيفة، حتى إنه سبق عمر وأبا عبيدة إلى ذلك⁽¹⁾.

(1) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 458 والبحار ج 28 ص 325 وفديك في التاريخ ص 75 وشرح النهج للمعتزلي ج 2 ص 39 وج 6 ص 10 والدرجات الرفيعة ص 327 وبيت الأحزان ص 57 والسفينة وفديك ص 61 وعن الإمامة والسياسة ج 1 ص 26 والغدير ج 2 ص 82.

وهو الذي أشار عليهما بعدم الإلحاح على سعد بن عبادة، فقبلوا مشورته «واستنصحوه لما بدا لهم منه»⁽¹⁾.

وقد قال قيس بن سعد - الذي كان مع علي «عليه السلام» - للنعمان بن بشير الذي كان مع معاوية في صفين: «..ولعمري لئن شغبت علينا، لقد شغب علينا أبوك»⁽²⁾.

ولا شك في أن هذا الموقف من بشير بن سعد لم يأت من فراغ، وكان له ممهدات، ونال عليه رشاوى مسبقة، فلعل اتفاق العمرین على تخصيصه بإمارة هذه السرية - التي كانت بشائر النصر فيها لائحة - كان إحدى هذه الرشاوى الجليلة التي نالها مسبقاً !!

نصرت بالرعب:

ويستوقفنا هنا أيضاً هذا الرعب الذي ظهر من عينيه، واستخرجه منه، وفضحه فيه حليفه الحارث بن عوف، فقد تجلى لكل أحد كيف أهمته نفسه، لأنه كان يظن بالله غير الحق (وطائفه قد أهمتهمْ

(1) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 459 والبحار ج 32 ص 518 والإحجاج ج 2 ص 148 وعن الإمامة والسياسة ج 1 ص 27.

(2) صفين للمنقري ص 449 والبحار ج 32 ص 518 وموافقات الشيعة ج 1 ص 98 وشرح النهج للمعتزلي ج 8 ص 88 والدرجات الرفيعة ص 345 وعن الإمامة والسياسة ج 1 ص 131.

أَنفُسُهُمْ يَظْهُرُونَ بِاللَّهِ عَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ⁽¹⁾.

وقد صدق رسول الله «صلى الله عليه وآله» حيث يقول: نصرت بالرعب مسيرة شهر⁽²⁾.

(1) الآية 154 من سورة آل عمران.

(2) راجع: البحار ج 16 ص 179 وراجع: ص 308 و 317 وج 20 ص 29 وج 77

ص 277 والمبسوط للسرخسي ج 15 ص 3 وج 23 ص 3 وحاشية رد المحتار

ج 1 ص 246 والمغني لابن قدامة ج 1 ص 6 والمحلى لابن حزم ج 1 ص 65

وسبل السلام ج 1 ص 93 وفقه السنة ج 1 ص 77 وج 2 ص 674 ومن لا يحضره

الفقيه ج 1 ص 241 وعن مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 109 وعوايي اللالي ج 2

ص 14 ونور البراهين ج 1 ص 197 وعن مسند أحمد ج 5 ص 145 وعن

صحيح البخاري ج 1 ص 86 و 113 وج 4 ص 12 وعن سنن النسائي ج 1

ص 210 والسنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 212 و 433 وج 9 ص 4 وعن فتح

الباري ج 1 ص 370 وج 6 ص 90 وتحفة الأحوذى ج 5 ص 135 وعن المصنف

لابن أبي شيبة ج 7 ص 411 = منتخب مسند عبد بن حميد ص 349

وصحیح ابن حبان ج 14 ص 308 ونظم درر السمحطین ص 39 و عن نصب

الراية ج 2 ص 379 وعن الجامع الصغیر ج 1 ص 177 وكنز العمل ج 11

ص 315 و 412 و عن فیض القدیر ج 1 ص 720 وإبرواء الغلیل ج 1 ص 440

والتیبان ج 3 ص 17 وتقسیر مجمع البیان ج 2 ص 414 وتقسیر الصافی ج 1

ص 391 وتقسیر الأصفی ج 1 ص 177 وتقسیر نور الثقلین ج 1 ص 402

وتقسیر کنز الدقائق ج 2 ص 255 و عن أحكام القرآن ج 2 ص 49 و عن الجامع

لأحكام القرآن ج 3 ص 426 وتقسیر القرآن العظیم ج 1 ص 420 و وج 2 ص 518

ص 266 و 339 و 339 و وج 3 ص 547 و عن فتح القدیر ج 5 ص 196 و عن

وهكذا ينصر الله تعالى أولياءه، ومنهم الإمام الحجة من آل محمد «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين»، فإن الرعب يسير معه أيضاً⁽¹⁾.

هلا لنفسك كان ذا التعليم:

تقدم: أن الحارث بن عوف قال لعبيبة: أما لك أن تبصر ما أنت عليه؟! إن محمداً قد وطى البلاد، وأنت توضع في غير شيء. وقد سبق للحارث أن قال لعبيبة نفس هذا الكلام، وذلك حين وصل النبي «صلى الله عليه وآله» إلى خير، وحاصر حصن النطة، وسمع الغطfanيون صائحاً يقول: أهلكم بحيفاً، فلا تربة، ولا مال.

البداية والنهاية ج 3 ص 364 وج 6 ص 197 و 205 و 288 و 320 وعن العبر وديوان المبتدأ والخبر ج 1 ص 277 وعن الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج 1 ص 168 والسيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 461 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 271 و 315 والنهاية في غريب الحديث ج 2 ص 233 و 434 ولسان العرب ج 1 ص 420 وج 4 ص 389 ومجمع البحرين ج 2 ص 193 وتارج العروس ج 1 ص 272 وج 3 ص 286.

(1) البحار ج 28 ص 62 وج 52 ص 348 و 356 وكامل الزيارات ص 549 والجواهر السنوية ص 290 وتأويل الآيات لشرف الدين الحسيني ج 2 ص 881.

حيث قال له: يا عيينة، والله لقد غترت إن انتفعت.

والله إن الذي سمعت لمن السماء.

والله، ليظهرن محمد على من ناوأه، حتى لو ناوأته الجبال لأدرك منها ما أراد الخ..⁽¹⁾.

وبعد فتح خير - أيضاً - حاول عيينة أن يحصل على بعض الغنائم، فرجع خائباً إلى منزله، فجاءه الحارث بن عوف، فقال له:

«ألم أقل لك: إنك توضع في غير شيء؟!

والله، ليظهرن محمد على من بين المشرق والمغرب.. اليهود كانوا يخبروننا هذا، أشهد لسمعت أبا رافع، سلام بن أبي الحقيق الخ..⁽²⁾.

فإذا كان الحارث بن عوف عارفاً بصحبة ما جاء به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان على يقين من انتصاره «صلى الله عليه وآله» على أعدائه، وأنه لا فائدة من مناؤاته، حتى أصبح يسدي نصائحه مرة بعد أخرى لحليفه عيينة بن حصن، فلماذا لا يبادر - الحارث نفسه - إلى حفظ نفسه وقومه، وحقن دمه ودمائهم، بإعلان قبوله بالأمر الواقع، واعترافه بما يعلم أنه حق، ويحاول إقناع غيره به؟!

لقد كانت جميع الدلائل متوفرة لديه على لزوم المبادرة إلى ذلك،

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 652 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 241 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 401 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 138.

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 676.

فإن كان الأمر يتعلق بالأخرة، فقد صرخ في النصوص المقدمة، وفي أقواله لعبيبة في حرب خير: بأن هذا النبي مؤيد من السماء، وأن اليهود أخبروه بأنهم يجدون في كتبهم ما يدل على صحة نبوته «صلى الله عليه وآله»..

وإن كان الأمر يتعلق بالدنيا، فقد صرخ في كلامه لعبيبة في خير: بأنه لا فائدة من مناؤة رسول الله «صلى الله عليه وآله».. كما أنه قدم له في هذه المرة الأخيرة شرحًا وافيًا، من شأنه أن يقنع عبيبة وسواه بأنه يوضع في غير شيء..

وذكر له: أن الأحداث التي جرت لبني النضير، وفي الخندق، وقريظة، وقينقاع، وخير هي أدلة دامغة على صحة ما يدعوه الحارث إليه.

بل هو يتوقع: أن يوقع النبي «صلى الله عليه وآله» بقريش أيضًا في الوقت المناسب، ولا يجد من عبيبة أي اعتراض على ذلك كله.. فلماذا لا يبادر إلى العمل بما كانت المصلحة له ولقومه ظاهرة فيه، بحسب ما يؤمن به ويعتقد؟

ومما يزيد هذه المفارقة وضوحاً: أنه استطاع أن يقنع عبيبة بما يراه ويعتقد، حتى لقد اتّعدا على الهجرة، وإعلان إسلامهما، ولكن فروة بن هبيرة يفسد هذا الاتفاق بكل سهولة وبساطة، حيث اكتفيا بمجرد وعد منه بأن يأتيهما بما تفكرون فيه قريش، التي أصبحت معزولة ومحاصرة في محيطها، وقد فشا الإسلام فيها، ولم تعد قادرة

الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام ج 19 على منع المسلمين من ممارسة شعائرهم وحرياتهم حتى في داخل مكة بالذات..

هذا.. وقد تأخر إسلام الحارث بن عوف، ولم يفلح في التشرف بالإسلام، حتى بعد أن سقطت مقاومة قريش، وفتحت مكة، وجرى ما جرى في حنين، وغيرها، إلى أن كانت غزوة تبوك⁽¹⁾.

إن ذلك كله، لا يمكننا تفسيره، ولا يتسع لنا تصديقه إلا على قاعدة التعرض للخذلان الإلهي وحجب الألطاف عنه، رغم أن هذا المنقول عنه يشير إلى أنه لم يكن ينقصه عقل ودرأية، ولا أثر فيه للتسرع، أو للحمق، والرعونة..

أعادنا الله من سينات أعمالنا، وشرور أنفسنا، إنه ولِي قدير..

موانع من إسلام عيينة:

وأما ما تذرع به عيينة بن حصن، واعتبره مبرراً لصدوده عن الإسلام، فهو ينبي عن المزيد من الرعونة والحمق، وسوء التقدير للأمور. ويكتفي أن نتذكر قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه: هذا الأحمق المطاع⁽²⁾.

(1) راجع: الإصابة ج 1 ص 683.

(2) الإصابة ج 3 ص 54 عن سعيد بن منصور، والطبراني، وشرح الأخبار ج 1 ص 291 والبحار ج 17 ص 204 وج 19 ص 147 وج 22 ص 64 وج 69 ص 282 وعن فتح الباري ج 10 ص 378 وج 13 ص 218 و 253 وتأويل مختلف الحديث ص 218 وتفسير القمي ج 1 ص 147 وعن تفسير

فهو قد علل صدوده عن الإسلام: بأنه لا يريد أن يصير تابعاً،
 وأن الذين سبقوه إلى الإسلام سوف يُزرون عليه؛ بأنهم شهدوا بدرأ
وغيرها دونه، وبأن نفسه تأبى ذلك..

فاسمع، واعجب، ممن يبيع آخرته بأوهام دنيوية، فإنك ما عشت
أراك الدهر عجباً..

مجمع البيان ج 3 ص 154 والتفسير الصافي ج 1 ص 482 والتفسير
الأصفى ج 1 ص 228 وتفسير نور التقلين ج 1 ص 530 وتفسير كنز
الدقائق ج 2 ص 567 والجامع لأحكام القرآن ج 16 ص 310 وسیر أعلام
النبلاء ج 2 ص 167 و 543 وكتاب المحرر ص 249 وتاريخ المدينة ج 2
ص 537 والبداية والنهاية ج 4 ص 109 وعن العبر وديوان المبدأ والخبر
ج 2 ق 1 ص 306 وسبل الهدى والرشاد ج 7 ص 26 وشرح أصول الكافي
ج 9 ص 365.

الفصل الثالث:

شخصيات وأحداث..
إلى عمرة القضاء

قتل شIROYEH:

وذكروا: أن شIROYEH قتل أباه في سنة سبع، في ليلة الثلاثاء،
لعاشر مضين من جمادى الآخرة، أو جمادى الأولى.

وروي أنه لما قتله لم يستقم له الأمر حتى قتل سبعة عشر أخاً له،
ذوي أدب وشجاعة، فابتلي بالأسقام، فبقي ثمانية أشهر، أو ستة، ثم
مات، وعمره اثنان وعشرون سنة⁽¹⁾.

وكان «صلى الله عليه وآله» قد أخبرهم بأن كسرى سيقتل في
هذا الوقت، ف كانوا ينتظرون هذا الأمر. فلما بلغهم وقوع ما أخبر به
«صلى الله عليه وآله» أسلم باذان، وأسلم الأبناء من فارس، الذين

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 61 ودلائل النبوة لأبي نعيم ص 295 والبداية
والنهاية ج 4 ص 270 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 1 ق 2
ص 16 والبحار ج 20 ص 391 وج 21 ص 45 وعمدة القاري ج 2 ص 28
وج 18 ص 58 وفتح الباري ج 8 ص 96 وعن تاريخ الأمم والمملوك ج 3
ص 656 والسيرة الحلبية ج 3 ص 247 وتحفة الأحوذى ج 6 ص 447
والأخبار الطوال للدينوري ص 110.

كانوا باليمن.

وبعث «صلى الله عليه وآلـه» إلى باذان بنيةابة اليمن كلها⁽¹⁾.

ونقول:

1 - ذكروا: أنه لما سمع المنتصر أباه المتوكـل العـبـاسي يـشـتم فاطـمة الزـهـراء «عليـها السـلام»، سـأـل رـجـلاـ من النـاسـ عن ذـلـكـ، فـقـالـ لهـ: قد وـجـبـ عـلـيـهـ القـتـلـ، إـلـاـ أـنـهـ مـنـ قـتـلـ أـبـاهـ لـمـ يـطـلـ لـهـ عمرـ. قـالـ: ما أـبـالـيـ إـذـاـ أـطـعـتـ اللهـ بـقـتـلـهـ أـنـ لـاـ يـطـوـلـ لـيـ عمرـ. فـقـتـلـهـ، وـعـاـشـ بـعـدـ سـبـعـةـ أـشـهـرـ⁽²⁾.

ومن الواضح: أن المنتصر العـبـاسي قد سـأـلـ عن أمرـ لاـ يـعـرـفـهـ البـشـرـ بـالـوـسـائـلـ الـعـادـيـةـ، بلـ يـحـتـاجـ إـلـىـ النـقـلـ، وـالـبـيـانـ عـنـ اللهـ تـعـالـىـ. وـهـذـاـ معـناـهـ: أـنـ المـحـيـبـ كـانـ مـطـلـعاـ عـلـىـ الغـيـبـ، عـارـفـاـ بـهـ، وـلـيـسـ

(1) راجـعـ فـيـ ذـلـكـ: مـكـاتـيبـ الرـسـولـ جـ2ـ صـ332ـ عـنـ رسـالـاتـ نـبـوـيـةـ صـ94ـ = = وـشـذـراتـ الـذـهـبـ جـ1ـ صـ15ـ وـعـنـ السـيـرـةـ الـحـلـبـيـةـ جـ3ـ صـ278ـ وـعـنـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـدـحـلـانـ جـ3ـ صـ66ـ وـعـنـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ جـ1ـ صـ45ـ وـعـدـةـ الـقـارـيـ جـ2ـ صـ29ـ وـجـ25ـ صـ20ـ وـتـارـيخـ الـخـمـيسـ جـ2ـ صـ35ـ وـمـجـمـوعـةـ الـوـثـائقـ السـيـاسـيـةـ صـ195ـ.

(2) راجـعـ: الـبـحـارـ جـ45ـ صـ396ـ وـ397ـ وـعـنـ الـأـمـالـيـ لـلـطـوـسيـ صـ337ـ وـالـعـوـالـمـ صـ726ـ وـعـنـ مـنـاقـبـ آـلـ أـبـيـ طـالـبـ جـ3ـ صـ221ـ وـرـاجـعـ: الـغـدـيرـ جـ3ـ صـ41ـ وـشـجـرـةـ طـوـبـيـ جـ1ـ صـ157ـ وـالـمـجـدـيـ فـيـ أـنـسـابـ الطـالـبـيـنـ صـ372ـ وـعـنـ الـعـبـرـ وـدـيوـانـ الـمـبـدـأـ وـالـخـبـرـ جـ3ـ صـ279ـ.

هو إلا الإمام المعصوم من أهل البيت «عليهم السلام»، أو من أخذ عنه..

2 - إذا كانت الحكمة الإلهية تقضي بأن لا يطول عمر من قتل أباه - حتى لو قتله بحق - أكثر من أشهر معدودة، فذلك معناه: أن الله تعالى يريد للولد القاتل أن يفهم: أن ما فعله، إن كان مرضياً له تعالى، فسيكون موته في هذه المدة اليسيرة لطفاً به، ورحمة له منه تعالى، وفيه إبعاد له عن أجواء كريهة، لو استمر يعيش قريباً منها فربما يؤثر على حالته الروحية والإيمانية، وتنسب له بما لم يكن في حسابه.

ومما يدل على ذلك: أن المنتصر حسب ما ورد في الروايات كان في وضع صعب، وكان إذا جلس إلى الناس يتذكر قتله لأبيه فترتعد فرائصه⁽¹⁾.

ولعل لابن السكينة الفضل في تربية المنتصر على حب أهل البيت «عليهم السلام»، فإنه كان مؤدياً لأولاد المتوكلا، وقد قتله المتوكلا لأجل تشيعه، وقصته مشهورة.

أما إذا كان هذا القتل من موجبات سخط الله تعالى، فإن وضع هذه السنة وإجراءها من شأنه أن يؤثر في الردع عن الإقدام على مثل هذه الجريمة، ويكون ذلك تقوية لدرجة حصانة المجتمعات من الوقوع في

(1) راجع: الأعلام ج 6 ص 70.

مازق ومزاق كبيرة وخطيرة.

جبلة بن الأبيهم:

قالوا: وفي سنة سبع كتب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى جبلة بن الأبيهم، ودعاه إلى الإسلام، فلما وصل إليه الكتاب أسلم، وكتب جواب كتاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأعلمه بإسلامه، وأرسل الهدية، وكان ثابتاً على إسلامه إلى زمان عمر بن الخطاب⁽¹⁾.

وهناك من يزعم: أنه أسلم في زمن عمر، وأنه قاتل المسلمين في دومة الجندل سنة 12 هـ. وحضر وقعة اليرموك سنة 15 هـ، وهو على مقدمة عرب الشام في الجيش الموالي للروم، ثم قدم على عمر فأسلم، أو أنه أسلم، ثم قدم عليه..

ثم قالوا: إنه في نفس سنة إسلامه قدم مكة للحج، وحين كان يطوف في المطاف وطأ رجل من فزاره إزاره فانحل، فلطم الفزاريًّ

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 61 ومكانتيب الرسول ج 1 ص 205 وفي هامشه عن المصادر التالية: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 1 ص 265 ومجموعة الوثائق = السياسية ص 127 وعن إمتناع الأسماء، وعن اليعقوبي ج 2 ص 67 والتراث الإدارية ج 1 ص 185 والمنتظم ج 4 ص 7 وأسد الغابة ج 2 ص 386 ترجمة شجاع بن وهب، وراجع: سير أعلام النبلاء ج 3 ص 532 وكتاب المحبر ص 372 والنصائح الكافية ص 204.

لطمة هشم بها أنفه، وكسر ثنياه، فشكاه الفزارى إلى عمر، واستغاثه، فطلب عمر جبلة، وحكم بأحد الأمرين، إما العفو، وإما القصاص.

قال: جبلة: أتفتصل له مني سواء، وأنا ملك، وهو سوقي؟!

قال عمر: الإسلام ساوى بينكما، ولا فضل لك عليه إلا بالتقوى.

قال: والله، لقد رجوت أن أكون في الإسلام أعز مني في الجاهلية.

قال عمر: هو ذاك.

قال: فإن كنت أنا وهذا الرجل سواء في هذا الدين فسأنتصر.

قال عمر: إذاً أضرب عنقك.

قالوا: واجتمع قوم جبلة وبنو فزاره، فكادت تكون فتنة..

قال: فأمهلني الليلة حتى أنظر في أمري.

فلما كان الليل ركب فيبني عمه، وهرب إلى قسطنطينية،
وتنصر هناك، ومات مرتدًا⁽¹⁾.

(1) راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 61 والوافي بالوفيات ج 11 ص 53 وأشار في
هامشه إلى: المحيبر ص 276 و 372 والمعارف ص 256 والأغاني (ط دار
الكتب العلمية) ج 15 ص 57 والإستيعاب ج 1 ص 121 ومعجم البلدان ج 3
ص 242 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 348 وال عبر وديوان المبتدا والخبر لابن
خلدون ج 2 ص 74 والإصابة ج 2 ص 64 وظرفة الأصحاب ص 21 والأعلام
ج 2 ص 102 انتهى. والعقد الفريد (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 56 - 62
وراجع ج 11 ص 19 (هامش).

قالوا: «وبعض أهل الإسلام على أن جبلة عاد إلى الإسلام، ومات مسلماً»⁽¹⁾.

وله شعر يظهر فيه حسرته، وألمه البالغ مما جرى، فهو يقول:
تنصرت الأشراف من أجل لطمة
لها ضرر تكفي منها لجاج ونخوة
الصحيحة بالعور فيها ليت أمي لم تلدني وليتني
القول الذي قال لي عمر

ويا ليتني أرعي المخاض بقفرة
ربيعة أو مصر
زاد في الأغاني قوله:

ويا ليت لي بالشام أدنى معيشة
السمع والبصر
أدين بما دانوا به من شريعة
على الدبر⁽²⁾

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 61.

(2) النص والإجتهد ص 360 والوافي بالوفيات ج 11 ص 56 والعقد الفريد ج 2 ص 61
والاغاني (ط دار الكتب العلمية) ج 15 ص 162 و 163 والجامع لأحكام القرآن
ج 6 ص 365 ومعجم البلدان ج 3 ص 314 وعن البداية والنهاية ج 8 ص 71 وحياة
الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 289 وشرح النهج للمعتزلي ج 1

وفي نص آخر عن ابن الكلبي: أن الفزاري لما وطئ إزار جبلة لطم جبلة كما لطمه، فوثبت غسان فهشموا أنفه، وأتوا به إلى عمر.. ثم ذكر باقي الخبر⁽¹⁾.

وذكر الزبير بن بكار: أن جبلة قدم على عمر في ألف من أهل بيته فأسلم. وجرى بينه وبين رجل من أهل المدينة كلام، فسب المديني، فرد عليه، فلطمته جبلة، فلطمته المديني، فوثب عليه أصحابه، فقال: دعوه حتى أسأله صاحبه، أنظر ما عنده.

فجاء إلى عمر، فأخبره، فقال: إنك فعلت به فعلاً، ففعل بك مثله.

قال: أوليس عندك من الأمر إلا ما أرى؟

قال: لا، فما الأمر عندك يا جبلة؟

قال: من سبنا ضربناه، ومن ضربنا قتلناه.

قال: إنما أنزل القرآن بالقصاص.

بغضب، وخرج بمن معه، ودخل أرض الروم، فتنصر، ثم ندم⁽²⁾.

ونقول:

لا شك في أنه كان بإمكان عمر أن يراعي حال هذا الرجل،

.183 ص

(1) الأغاني (ط دار الكتب العلمية) ج 15 ص 159.

(2) الأغاني (ط دار الكتب العلمية) ج 15 ص 159 و 160.

ويعالج القضية بحكمة ورويَّة، ويستوهد من الفزارى لطمه، وينتهى الأمر.

ويتأكد لزوم ذلك إذا صح أن جبلة قد أسلم لتوهٌ، ولم يتعرف بعد على أحكام الإسلام، ولا يزال يعيش زهو الملك، ونخوة السلطان..

وقد كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يغمض النظر عما يرتكبه أصحابه عن جهل، ونحوه، مما يمكن أن يعتبر شبهة تدروء عنهم العقوبة.

ويتأكد وجود الشبهة التي تدروء الحد، بادعاء جبلة: أن الفزارى

قد تعمد أن يطاً إزاره⁽¹⁾. وأن يكشف عورته.

وأن ذلك الفزارى لطم جبلة أيضاً..

وأن الذين ضربوا الفزارى هم الناس الذين كانوا مع جبلة نفسه.

وإذا صح: أن الفزارى لطم جبلة مقابل لطمه له، وكذا إذا كانت الرواية الأخيرة هي الصحيحة، فذلك يؤكد على أنه كان ينبغي الرفق به في مقام تعريفه بالأحكام، والمبادرة إلى تطبيب خاطره، والتأنى في بيان الأمر له..

ملاحظة للسيد شرف الدين رَحْمَةُ اللَّهِ:

وقد سجل العلامة العلم السيد عبد الحسين شرف الدين «رحمه

(1) الأغاني (ط دار إحياء التراث العربي) ج 15 ص 162.

الله» ملاحظة على صنيع عمر بجبلة بن الأبيهم، مفادها مع مزيد من التوضيح والتأييد: أن عمر بن الخطاب أراد أن يسوم عز جبلة الخسف، وأن يجدع منه الأنف، بعد أن وفد عليه بأبهة الملوك، وجلال السلطان.

ونحن نزيد في توضيح هذا الأمر، كما يلي:

يقولون: إن جبلة كان قد كتب إلى عمر يعلمه بإسلامه، ويستأذنه في الوفود عليه، فكتب إليه عمر: أن أقدم، فلك ما لنا، وعليك ما علينا. فقدم في خمس مائة فارس من عدد جفنة (وقيل: بآلف فارس)، فلما دنا من المدينة ألبسهم الوشي المنسوج بالذهب، والحرير الأصفر، وجلل الخيل بجلال الدبياج، وطوقها بالذهب والفضة، ولبس جبلة تاجه، وفيه قرطا مارية - وهي جدته - فلم يبق في المدينة أحد إلا خرج للقاء، وفرح المسلمين بقدومه وإسلامه.

ثم حضر الموسم من عامه ذلك. فبينما هو يطوف إذ وطئ رجل فزاره الخ..⁽¹⁾.

وقال في نص آخر ذكره أبو الفرج: «ودخل المدينة، فلم يبق بها بكر ولا عانس إلا تبرجت، وخرجت تنظر إليه، وإلى زيه. فلما انتهى إلى عمر رحب به، وألطفه، وأدنى مجلسه.

(1) الوافي بالوفيات ج 11 ص 53 والعقد الفريد ج 2 ص 56 والأغاني (ط دار الكتب العلمية) ج 15 ص 158.

ثم أراد عمر الحج، فخرج معه جبلة، وبينما هو يطوف بالبيت،
وكان مشهوراً بالموسم، إذ وطا إزاره رجل من فزارة الخ..»⁽¹⁾.

فهذا العز، والجلال، وهذه الشهرة، وذلك الاستقبال الذي حظي
به جبلة، لم يكن ليتحمله عمر، أو يررق له، وهو الذي ضرب شاباً
(ابناً له) بدرته حتى أبكاه، لمجرد أنه رأه يلبس ثياباً حسنة، فسألته
حصبة عن سبب ذلك، فقال: إني رأيته قد أعجبته نفسه، فأحببت أن
أصغرها إليه⁽²⁾.

وأقبل الجارود العامري، وعمر قاعد والناس حوله، فقال رجل:
هذا سيد ربيعة، فسمعها عمر ومن حوله، وسمعها الجارود، فلما دنا
منه خفقه بالدرة، فسألته الجارود عن السبب.

قال له عمر: ما لي ولك؟ لقد سمعتها!

قال: وسمعتها!! فمه؟

قال: خشيت أن تخالط القوم.

ويقال: هذا أمير.

وفي لفظ: خشيت أن يخالط قلبك منها شيء، فأحببت أن أطأطي
منك⁽³⁾.

(1) الأغاني (ط دار إحياء التراث العربي) ج 15 ص 158.

(2) تاريخ الخلفاء ص 133 الغدير ج 6 ص 157 والمصنف للصناعي ج 10
ص 416 وكنز العمال ج 12 ص 668 وعمر بن الخطاب للبكري ص 363.

(3) تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص 183 وشرح نهج البلاغة

ودخل عليه معاوية وعليه حلة خضراء، فنظر إليه الصحابة، فقام إليه عمر، وجعل يضربه، فلما سئل عن ذلك، قال: «رأيته - وأشار بيده إلى فوق - فأردت أن أضع منه ما شمخ»⁽¹⁾.

وقد فعل بضياع التميي الأفاعيل حتى أسقطه في الناس، وعاش ذليلاً وضياعاً في قومه حتى هلك، مع أنه كان سيد قومه، وذلك لمجرد أنه كان يسأل عن معنى بعض الآيات⁽²⁾.

للmentzli ج 12 ص 73 وج 18 ص 233 والغدير ج 6 ص 157 وتاريخ المدينة ج 2 ص 690 وعمر بن الخطاب ص 251 وكنز العمال ج 3 ص 809.

(1) البداية والنهاية (حوادث سنة 60) ج 8 ص 125 والإصابة ج 3 ص 434 والغدير ج 6 ص 158.

(2) راجع: سنن الدارمي ج 1 ص 54 و 55 وتاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص 17 والإتقان ج 2 ص 5 وشرح النهج للمعتزلي ج 12 ص 102 وتاريخ دمشق لابن عساكر ج 3 ص 411 وختصر تاريخ دمشق ج 11 ص 46 وعن = تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 232 وكنز العمال ج 2 ص 331 وراجع ص 334 عن الدارمي، ونصر المقدسي، واللالكاني، وابن عساكر، وابن الأنباري، والإصبهاني، والفتوحات الإسلامية ج 2 ص 445 والدر المنثور ج 6 ص 111 و 317 وعن فتح الباري ج 8 ص 211 وج 13 ص 272 وإحياء علوم الدين ج 1 ص 28 والصراط المستقيم ج 3 ص 15 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 542 وتحفة الأحوذى ج 8 ص 273.

وحين رأى جمال نصر بن الحاج - وهو من بنى سليم - نفاه عن أهله إلى البصرة، من دون ذنب جناه، سوى أن عمر كان يعس بالليل، فسمع امرأة تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها
حاج⁽¹⁾

فقال عمر: لا أرى معي في المدينة رجلاً تهتف به العوائق في خدورهن.

وكذلك فعل بأبي ذؤيب، وهو من بنى سليم أيضاً⁽²⁾.

(1) الطبقات الكبرى ج 3 ص 285 وشرح النهج للمعتزلي ج 12 ص 27 - 30 وراجع ج 3 ص 53 و 59 ووضوء النبي ج 1 ص 38 وفقه السنة ج 2 ص 212 ولسان العرب ج 15 ص 294 وタاج العروس ج 11 ص 350 وعن كتاب سليم بن قيس ص 230 والبحار ج 31 ص 21 و 23 ومناقب أهل البيت للشيرواني ص 353 وعن النص والإجتهداد ص 365 وتاريخ مدينة دمشق ج 4 ص 275 وج 62 ص 20 - 23 وعن أسد الغابة ج 1 ص 371 وج 6 ص 382 والأعلام ج 8 ص 22 وتاريخ المدينة ج 2 ص 763 وعن البداية والنهاية ج 9 ص 138 والكتى والألقاب ج 1 ص 258 وغريب الحديث ج 2 ص 223 والنهاية في غريب الحديث ج 4 ص 367.

(2) شرح النهج للمعتزلي ج 12 ص 30 و 31 والبحار ج 31 ص 24 ومناقب آل البيت للشيرواني.

هذا بالإضافة إلى تشدده على سعد بن أبي وقاص، وخالد بن الوليد، ولعل السبب هو ما كان يلمسه فيهما من قوة، ومن اعتداد ببنفسيهما⁽¹⁾.

وربما يكون هذا بالذات هو ذنب جبلة، الذي كان يعيش عزة الملك، وز هو السلطان وعنوانه..

ولكن عمر كان رؤوفاً بالمغيرة بن شعبة، متأنياً في أمره، ساعياً في إبعاد شبح تعرضه لإقامة حد الزنى عليه⁽²⁾ ..

وما ذلك إلا لأن المغيرة كان على حد تعبير السيد شرف الدين: «أطوع لعمر من ظله، وأذل من نعله»، وكانت سياسته تقضي إرهاب الرعية، بالتشديد على من كان عزيزاً كجبلة، وخالد.

وربما أر هبهم بالحقيقة بذوي رحمه، كما فعله بابنه أبي شحمة⁽³⁾،

(1) راجع: النص والإجتهداد (ط سنة 1404 هـ) ص 363 و 364.

(2) راجع: مستدرك الحاكم ج 3 ص 449 وتلخيصه للذهبي بهامشه، والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 235 وشرح النهج للمعتزلي ج 12 ص 234 - 239 والبداية والنهاية ج 7 ص 81 والكامل في التاريخ ج 2 ص 159 وعمدة القاري ج 6 ص 340 وفتح البلدان للبلاذري ص 352 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 4 ص 609 وعن الأغاني ج 16 ص 94 و 100 و 109 ووفيات الأعيان ج 6 ص 364 وكنز العمال ج 5 ص 423.

(3) راجع: الإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 2 ص 394 والرياض النضرة ج 2 ص 301 والإصابة ج 3 ص 72 وعن تاريخ الأمم والملوك (حوادث سنة

وبأم فروة أخت أبي بكر⁽¹⁾، وبمن لا فائدة له به، ممن لا يكون في غير السياسة ولا في نفيرها، كما فعله بجعده السلمي⁽²⁾، وضبيع التميمي، ونصر بن حجاج، وابن عمه أبي ذؤيب الخ..»⁽³⁾.

وقال رحمة الله أيضاً: «ليت الخليفة لم يحرج هذا الأمير العربي وقومه، ولو ببذل كل ما لديه من الوسائل إلى رضا الفزارى، من حيث لا يدرى ذلك الأمير، أو من حيث يدرى. وهيهات أن يفعل عمر

(13) ج 3 ص 597، وإرشاد السارى ج 9 ص 439 وتاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص 213 والعقد الفريد ج 6 ص 265 وتاريخ بغداد للخطيب ج 5 = ص 455 عن الكامل فى التاریخ (حوادث سنة 14) ج 2 ص 124.

(1) راجع: كنز العمال ج 15 ص 732 والإصابة ج 6 ص 427 وشرح النهج للمعتزلى ج 1 ص 181 والبحار ج 31 ص 32 والغدير ج 6 ص 161 وأضواء على الصحيحين ص 428 والمصنف للصناعي ج 3 ص 557.

(2) الطبقات الكبرى (ط ليدن) ج 3 ق 1 ص 205 والإصابة ج 1 ص 261 عن الآمدي، وابن عساكر، وعن فتح الباري ج 12 ص 141 ولسان العرب ج 4 ص 18.

وذكرها: أنه ضربه مائة ونفاه إلى عمان لمجرد: أنه قرأ شعراً لبعض الناس يتهمه فيه بمعازلة النساء. وحتى لو صح ذلك عنه، فإن عقوبته ليس فيها النفي، ولا جلد مائة!!

(3) النص والإجتهداد (ط سنة 1404 هـ) ص 360 و 361 والموارد الثلاثة الأخيرة ذكرنا مصادرها، فراجع. وراجع: تاريخ المدينة ج 2 ص 762.

تأييد عودة جبلة إلى الإسلام:

وأما بالنسبة لما قيل: من أن جبلة بن الأبيهم قد عاد إلى الإسلام، فربما يمكن تأييده، بشعره المتقدم، وبتصريحات أخرى منقولة عنه، تدل على ندمه على ما فرط منه.

ويمكن تأييد ذلك أيضاً: بما ذكروه من أن رسولًا كان عمر أرسله إلى هرقل دخل على جبلة، فأجلسه على سرير قوائمه من الذهب، فانحدر عنه، فقال: له جبلة: «لم تأبى الكرامة التي أكرمناك»؟!

قال: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نهى عن هذا.

قال: نعم، «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولكن نقّ قلبك من الدنس، ولا تبال على ما قعدت.

قال ذلك الرسول: فلما صلّى على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» طمعت به، فقللت..

إلى أن قال: قلت: «إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نهى عن الأكل في آنية الذهب، والفضة.

قال: نعم، «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ولكن نقّ قلبك، وكل فيما

(1) النص والإجتهاد (ط سنة 1404 هـ) ص360.

أحبيت الخ..»⁽¹⁾.

بل ربما يستظر من بعض الروايات أن ابنة جبلة كانت مسلمة أيضاً..

فقد رروا: حرصها على انتصار المسلمين على الروم، وإعلان فرحتها بذلك في مقابل بنت هرقل، التي كانت تظهر الفرح بانتصار الروم.

فقد زعموا: أن جيشاً غزا القسطنطينية في زمن معاوية، فكان هناك قبتان مبنيتان، عليهما ثياب الديباج؛ فإذا كانت الحملة للMuslimين ارتفع من إداحهما أصوات الدفوف، والطبول والمزامير. وإذا كانت الحملة للروم ارتفع من الأخرى مثل ذلك..

وكانت الأولى بنت جبلة بن الأبيهم، والثانية بنت ملك الروم، فكانت كل واحدة منهما تظهر السرور بما تفعله عشيرتها⁽²⁾.

ومن الواضح: أن كلمة «عشيرتها» غير دقيقة، لأن حمية الدين هي الأقوى، فلو كانت بنت جبلة تدين بالنصرانية، فلا يتوقع منها هذا الفرح بانتصار من هم على غير دينها. ومجرد كونهم من عشيرتها لا يبرر ذلك منها.

(1) راجع: الوفي بالوفيات ج 11 ص 54 والعقد الفريد ج 2 ص 58 والأغاني ط دار الكتب العلمية) ج 15 ص 160 و 161.

(2) الأغاني (ط دار الكتب العلمية) ج 17 ص 212.

فعلها كانت تتطاير بالعصبية العشائرية للتستر على الدافع الحقيقي لهذا الفرح، وهو أنها تبطن الحب للإسلام، والولاء لأهله..

جبلة يعطي الزكاة لا الجزية:

وذكر اليعقوبي: أنه لما أتى عمر بن الخطاب إلى بيت المقدس، وعاد منها قاصداً المدينة: «أتاه جبلة بن الأبيهم، فقال له: تأخذ مني الصدقة، كما تصنع بالعرب.

قال: بل الجزية، وإن فالحق بمن هو على دينك.

فخرج في ثلاثين ألفاً من قومه حتى لحقوا بأرض الروم. وندم عمر على ما كان منه في أمره»⁽¹⁾.

ونقول:

إن هذا النص يستحق الدراسة لفهم مرماه، ومغزاه، فإذا كان جبلة قد أسلم قبل هذه الحادثة، في عهد النبي «صلى الله عليه وآله» مثلاً، فلماذا يريد عمر منه الجزية؟!

وإن كان لم يسلم، فلماذا يعرض على عمر أن يعطيه الصدقة، التي هي الزكاة؟!

ألا يدل هذا على أن جبلة كان مسلماً آنذاك؟!

وحين يعرض على عمر أن يعطيه الصدقة، ألا يفترض في

(1) تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 147 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 183.

الخليفة الاستفهام عن سرّ هذا العرض؟!

ولماذا يأبى إلا أن يعتبره كافراً؟!

وإلا أن يفرض عليه الجزية؟!

ولماذا يطرده من بلاد المسلمين بهذه الطريقة، التي تحمل معها
المهانة والاستخفاف؟!

وإذا كان يعلم أن لجبلة أنصاراً بهذا الحجم - ثلاثين ألفاً - فلماذا
يفرّط بكل هذا الجمع، ويرسلهم إلى عدو المسلمين، ليتقوى بهم في
حربه للإسلام والمسلمين؟!

وإذا كان يعتقد أنه نصراني حقاً، فلماذا لا يخّيره بين الجزية
والحرب؟!

ألم يكن هذا هو الأوفق بال موقف الإسلامي من محارب يرفض
الانصياع للحكم الإلهي؟!

ويبقى سؤال هو: ألا تتناقض هذه الرواية مع ما تقدم، مما دل على
أن سبب لحوقه بالروم، وتتصّرّه هو قصته مع الفزاري في الطواف، ثم
قضاء عمر عليه.

وي يمكن الجواب: بأن من الممكن أن تكون الأسباب التي دعته إلى ذلك قد اجتمعت، وتضافرت، حتى كان آخرها ما جرى له في مكة..

وصول هدايا المقوقس:

وفي سنة سبع وصلت هدية المقوقس ملك الإسكندرية ومصر

إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه». ومن جملتها فرس اسمه الـزار، وبـغـلة يـقال لها: دـلـلـ، وـحـمـارـ يـقال لـهـ: يـعـفـورـ، وـثـيـابـ، وـمـثـاقـيلـ من الـذـهـبـ، وـمـارـيـةـ، وـسـيـرـيـنـ، وـجـارـيـتـانـ أـخـرـيـاـنـ، وـجـريـجـ، وـخـصـيـ اـسـمـهـ مـأـبـورـ، وـغـيرـ ذـلـكـ⁽¹⁾.

فأـسـلـمـتـ مـارـيـةـ وـأـخـتـهاـ قـبـلـ الوـصـولـ إـلـىـ المـدـيـنـةـ، وـأـسـلـمـ الـخـصـيـ فـيـ المـدـيـنـةـ⁽²⁾، وـوـلـدـتـ مـارـيـةـ لـرـسـوـلـ اللهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ إـبـرـاهـيمـ، كـمـاـ سـنـبـيـنـهـ فـيـ مـوـضـعـهـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ.

قيمة الهدايا:

إن الـهـدـيـةـ دـلـيلـ اـحـتـرـامـ، وـعـنـوانـ تـقـدـيرـ وـتـكـرـيمـ، فـإـذـاـ كـانـتـ مـنـ الـمـلـوـكـ إـلـىـ أـمـثـالـهـمـ، فـهـيـ عـلـىـ نـحـوـينـ: أحـدـهـماـ: أـنـ تـكـوـنـ دـلـيلـ رـغـبـةـ بـالـسـلـامـ، وـتـجـنـبـ الدـخـولـ فـيـ الصـدـامـ، وـالـبـقـاءـ عـلـىـ درـجـةـ مـنـ التـوـافـقـ وـالـوـئـامـ، وـالـإـعـلـانـ عـنـ حـسـنـ النـوـاـيـاـ حـسـبـمـاـ تـقـضـيـهـ ظـرـوفـ مـرـسـلـ الـهـدـيـةـ، وـنـرـىـ أـنـ هـدـاـيـاـ المـقـوـقـسـ

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 62 والبحار ج 21 ص 45 وص 47 و 48 وراجع: مکاتیب الرسول ج 2 ص 424 - 427 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 311 وج 5 ص 324 و 350 وج 7 ص 86 والسیرة النبویة لابن کثیر ج 3 ص 515.

(2) راجع: البحار ج 21 ص 45 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 212 والإصابة ج 8 ص 311 وعن تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 307.

كانت تسير في هذا الاتجاه حسبما أوضناه حين الحديث عن مراسلته «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» للملوك، ومنهم المقوس.

الثاني: أن يكون الدافع للهديّة: الصدقة، والوفاء، والمحبة والإخاء، والإعراب عن الطاعة والإيمان، والولاء..

ولعل تفسير هدايا النجاشي بهذه المعاني أليق، وهي بها أوفق. كما يظهر من كثير من الأمور التي عبرت عن حب النجاشي لرسول الله «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وإيمانه، وطاعته له، ومنها فرحة بانتصار النبي «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في حرب بدر، وإصدق أم حبيبة، وغير ذلك..

هدايا متبادلة:

وقد أرسل النجاشي لرسول الله «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بمناسبة زواجه بأم حبيبة «قميصاً وسرويل، وعطافاً، وخفين ساذجين»⁽¹⁾.

وروى الكليني: أنه أهدى لرسول الله «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حلة قيمتها ألف دينار، فكساها علياً «عليه السلام»، فتصدق بها⁽²⁾.

(1) مكاسب الرسول ج 2 ص 449 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 576 وج 2 ص 660 وتحفة الأحوذى ج 8 ص 78.

(2) راجع: الكافي ج 1 ص 288 و 289 الحديث رقم 3 والوسائل ج 3 ص 349 وج 6 ص 334 وحلية الأربعاء ج 2 ص 279 وكتاب الأربعين للماحوزي ص 184 والتفسير الصافي ج 2 ص 44 والتفسير الأصفى ج 1 ص 281 ونور التقلين ج 1 ص 643 وشرح أصول الكافي ج 6 ص 116 وتأويل الآيات ج 1

تصحیح اشتباہ:

وأما قول الطبرسي: «ثم بعث إلى الرسول بهدايا، وبعث إليه بمارية القبطية، أم إبراهيم، وبعث إليه بثياب وطيب كثيرة، وفرس»⁽¹⁾.

فالظاهر: أنه قد جاء على سبيل الاشتباہ.

فإن مارية كانت من هدايا المقوقس ملك الإسكندرية، كما نص عليه عامة المؤرخين الذين تعرضوا لسيرة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وليس من هدايا النجاشي.

ص 153.

(1) راجع: البحار ج 18 ص 416 و 418 و 419 وج 21 ص 19 و مستدرک سفينۃ البحار ج 2 ص 170 وج 9 ص 502 وج 10 ص 497 و تفسیر القمي ج 1 ص 86 و 179 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 222 ولكن ذكر في ص 209 أنها من هدايا المقوقس، والتفسیر الصافی ج 2 ص 79 و نور التقلین ج 1 ص 663 و موسوعة التاريخ الاسلامی ج 2 ص 657 و إعلام الوری ج 1 ص 119 و قصص الانبیاء للراوندی ص 322 والبرهان للحرانی ج 1 ص 494 و مکاتیب الرسول ج 2 ص 452 عن بعض من تقدم، وعن البداية والنهاية ج 3 ص 78 وعن الأموال ص 34 وطبقات المحدثین بإصبھان ج 2 ص 277 والمصنف لابن أبي شيبة ج 8 ق 2 ص 466.

المقابلة بالمثل:

هذا.. وقد بادله رسول الله «صلى الله عليه وآلها» هذا الأمر، فأرسل مستقة من سندس - كان ملك الروم قد أهداها إليه «صلى الله عليه وآلها» - إلى جعفر بن أبي طالب، وقال له: أبعث بها إلى أخيك النجاشي⁽¹⁾.

وليلاحظ: وصفه «صلى الله عليه وآلها» النجاشي بأنه أخو جعفر.

موت النجاشي:

وذكروا: أن النجاشي توفي قبل الفتح⁽²⁾ في السنة الثامنة، أو

(1) راجع: الطبقات الكبرى ج 1 ص 457 ونيل الأوطار ج 2 ص 74 وفقه السنة ج 3 ص 480 ومسند أحمد ج 3 ص 229 و 251 وسنن أبي داود ج 2 ص 258 وعون المعبود ج 11 ص 64 ومسند أبي داود ص 274 ومسند أبي يعلى ج 7 ص 60 والكامل لابن عدي ج 5 ص 198 وميزان الإعتدال ج 3 ص 128 وسبل الهدى والرشاد ج 7 ص 298 ولسان العرب ج 10 ص 343.

(2) الإصابة ج 1 ص 109 وأسد الغابة ج 1 ص 99 والكافي ج 2 ص 121 والأمالي للمفید ص 238 والبحار ج 69 ص 124 ومحاتيب الرسول ج 4 ص 437 - 439 وعن فتح الباري ج 7 ص 146 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 316 والسيرۃ النبویة لابن کثیر ج 3 ص 52.

السابعة، بعد عودة عصر بن أبي طالب وأصحابه إلى المدينة⁽¹⁾.

وقيل: بل توفي في شهر رجب في السنة التاسعة⁽²⁾.

وقد بكى عليه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فعن علي «عليه السلام» قال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لما أتاه جبرئيل بنعي النجاشي بكى بكاء حزين عليه، وقال: إن أحكام أصحمة مات.

ثم خرج إلى الجبانة، وصلى عليه، وكبر سبعاً. فخضن له كل مرتفع، حتى رأى جنازته، وهو بالحبشة⁽³⁾.

(1) راجع: مجمع الزوائد ج 6 ص 32.

(2) راجع: الإصابة ج 1 ص 102 و 108 و 109 والأقوال المتقدمة في مكاتيب الرسول (ط سنة 1419 هـ) ج 2 ص 438 عن المصادر التالية: الكامل ج 2 ص 293 وتاريخ الخميس ج 2 ص 30 والطبراني أيضاً، وكذلك في مرآة الجنان للبياعي في حوادث السنة التاسعة والبحار ج 21 ص 368 وابن خلدون ج 2 ص 826 وزاد المعاذ ج 3 ص 60 وعن السيرة النبوية لدحlan ج 3 ص 69 = وعمدة القاري ج 17 ص 15 وفتح الباري ج 7 ص 146 والبداية والنهاية ج 4 ص 277 وعيون الأثر ج 2 ص 358 ومكاتيب الرسول ج 2 ص 438.

(3) راجع: الخصال ج 2 ص 359 و 360 باب السبعة حديث رقم 47 وراجع: المناقب لابن شهراشوب ج 1 ص 146 ومجمع البيان (ط سنة 1379 هـ) ج 2 ص 561 والكشف (ط سنة 1406 هـ) ج 1 ص 459 والأقطاب الفقهية ص 65 وتقسيير مجمع البيان ج 2 ص 480 وعيون أخبار الرضا ج 2 ص 252 والوسائل (ط دار الإسلامية) ج 2 ص 796 والبحار ج 18

زاد في رواية أخرى عن قتادة وجابر: أن قوله تعالى: (وَإِنْ مَنْ
أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ.)⁽¹⁾ نزل في النجاشي..
فقال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني
حبشي، ولم يره قط وليس على دينه، فنزلت هذه الآية.
وجاءت الأخبار من كل جانب: أنه مات في تلك الساعة. وما علم
هرقل بموته إلا من تجار رأوا بالمدينة⁽²⁾.
وفي نصوص أخرى ذكرها أهل السنة: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ» كبر على النجاشي أربعاً⁽³⁾، ومنه استفاد أهل السنة ما يعرف

ص 418 وج 75 ص 346 ومسند الإمام الرضا ج 2 ص 417 و 490.

(1) الآية 159 من سورة النساء.

(2) راجع: مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 146 ومجمع البيان ج 2 ص 561
والبحار = ج 18 ص 130.

(3) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 35 و 49 والسنن الكبرى للنسائي ج 1
ص 640 و صحيح البخاري ج 2 ص 72 و 88 و 91 وج 4 ص 246 و صحيح
مسلم ج 3 ص 54 و تتفق المقال ج 1 ص 150 و نيل الأوطار ج 4 ص 99
وتبيان الحقائق ج 1 ص 241 والبحر الرائق ج 2 ص 97 و 98 والهداية في
شرح البداية ج 1 ص 92 والأصل ج 1 هامش ص 424 عن شرح المختصر
للسرخسي ج 2 ص 63 و سنن النسائي ج 4 ص 70 و 72 وتلخيص الحبير ج 5
ص 165 وأحكام الجنائز ص 111 و شرح مسلم ج 7 ص 23 و تحفة الأحوذى
ج 4 ص 88 وعن الكامل ج 6 ص 123 و علل الدارقطني ج 9 ص 359
والحدائق الناضرة ج 10 ص 404 و كتاب الأم ج 7 ص 198.

ج 19

عندهم بصلة الغائب، أي أنهم يصلون على الميت وهو في بلد آخر.
وحدث الصلاة على النجاشي، ونزول الآية المباركة فيه مذكور
في عشرات من المصادر⁽¹⁾.

ونقول:

إن ما ذكروه حول عدد التكبيرات، وحول الصلاة على الميت
الغائب لا يصح: ونوضح ما نرمي إليه كما يلي:

صلاة الغائب:

لقد أجمع فقهاء الإمامية تبعاً لأنتمهم على عدم جواز صلاة
الغائب⁽²⁾، إلا إذا كان المراد بالصلاحة على الغائب الدعاء له، كما ورد
في بعض الروايات⁽³⁾.

(1) راجع: جواهر الكلام ج 12 ص 58، وراجع المصادر السابقة.

(2) تهذيب الأحكام ج 3 ص 202.

(3) إننا نكتفي بالإرجاع إلى كتاب: مكاتيب الرسول ج 2 ص 438 و 439 فقد قال:
راجع: مسلم ج 2 ص 656 و 657 والبخاري ج 2 ص 109 و 111 و 112 وج 5
ص 64 و 65 والشفاء ج 1 ص 164 و 672 و 690 ومسند أحمد ج 1 ص 254
وج 2 ص 230 و 231 و 289 و 479 وج 3 ص 355 و 369 وج 4 ص 7 و
1 و 303 و 433 و 439 والسنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 49 و 50 و ابن ماجة ج
ص 490 و 491 والنمسائي ج 4 ص 72 وأبي داود ج 3 ص 212 وكشف الأستار
ج 1 ص 392 والترمذى ج 3 ص 342 و 357 والمصنف لعبد الرزاق ج 3
ص 479 و ابن أبي شيبة ج 14 ص 154 وج 3 ص 362 ومسند فاطمة لسيوطى

ص 112 والكامل لابن عدي ج 1 ص 256 وج 2 ص 843 وج 3 ص 1171 و
 1259 وج 4 ص 1575 وج 6 ص 2083 و 2130 و 2135 و 2214 و 2271 و
 وتاريخ يحيى ابن معين ج 3 ص 233 و 234 والمجمجم الكبير للطبراني ج 3
 ص 198 وج 5 ص 248 وج 17 ص 20 وج 18 ص 187 و 196 و 199 وج 25
 ص 223 وج 19 ص 446 وج 22 ص 136 وإعلام السائلين ص 5 والمناقب ج 1
 ص 107 والبحار ج 18 ص 130 عن المناقب وص 418 عن الخصال والعيون
 و ج 21 ص 368 عن المنتقى، والبداية والنهاية ج 3 ص 77 وج 4 ص 277
 وتاريخ ابن خلدون ج 2 ص 826 والدر المنثور ج 2 ص 113 (في تفسير قوله
 تعالى: **(وَإِن مَّنْ أَهْلَ الْكِتَابُ)** عن النسائي، والبزار، وابن المنذر، والطبراني،
 وابن أبي حاتم، وابن مردوحه، وعبد بن حميد، وابن جرير). وراجع في تفسير
 الآية الشريفة أيضاً القرطبي ج 2 ص 322 وابن كثير ج 1 ص 443 وروح
 المعاني ج 4 ص 315 = والمنار ج 4 ص 315 وروح البيان ج 2 ص 155
 ومجمع البيان ج 2 ص 311 وأبي السعود ج 2 ص 136. وراجع: جامع أحاديث
 الشيعة ج 3 ص 280 عن التهذيب والإستبصار، وص 282 عن الخصال
 والعيون، وتفسير الإمام العسكري، وفقه الرواوندي، وأسد الغابة ج 1 ص 99
 والإصابة ج 1 ص 109 وفتح الباري ج 3 ص 150 و 152 و 163 وج 7
 ص 146 وعدة القاري ج 8 ص 18 و 115 و 120 و 122 و 132 وج 17
 ص 15 وبحلان هامش الحلية ج 3 ص 69 والحلية ج 3 ص 180 وسيرة ابن
 إسحاق (المطبوعة) ص 219 ودلائل النبوة لابن نعيم ص 486 والمحلى ج 5
 ص 139 والخصال ج 1 ص 360 وإعلام الورى ص 56 والروض الأنف ج 2
 ص 94 وأسد الغابة ج 2 ص 223 وج 5 ص 325 و 373 ومجمع الروايد ج 9
 ص 419 والمنتظم ج 3 ص 375 والمصباح المضيء ج 2 ص 34.

وإن حكماً يجمع أهل البيت «عليهم السلام» على خلافه، لا مجال للأخذ به، لأنهم هم سفينة نوح، وهم أحد التقلين اللذين لن يضل من تمسك بهما.

وأما قضية النجاشي، فقد كانت أمراً خاصاً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم تكن من قبيل الصلاة على الغائب، غيبة حقيقة، بل كانت صلاة على الميت الحاضر، إذ قد صرحت الرواية: بأن الله تعالى رفع لرسول الله «صلى الله عليه وآله» كل خضر، وحضر له كل رفع، حتى رأى «صلى الله عليه وآله» جنازة النجاشي وهو بالحبشة.

ولو كان ذلك جائزاً لكان الناس صلوا في كل البلاد صلاة الغائب على النبي «صلى الله عليه وآله» حينما توفي.
بل لو صح ذلك، لم يبق مبرر لدعوة الناس إلى حضور صلاة الجنازة، إذ يمكن لكل مكلف أن يصلி عليها وهو في بيته.
ولو كان ذلك مشروعًا لاشتهر فعله في البلاد في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله».

الفصل الرابع:

**تكبيرات صلاة الميت..
وصلاة الغائب**

128

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ

ج 19

عدد تكبيرات صلاة الميت:

أما بالنسبة لعدد تكبيرات صلاة الميت، فنقول:

ان من المسائل التي وقع الخلاف فيها بين المذاهب الإسلامية
مسألة عدد التكبيرات في صلاة الجنازة على المسلم.

فذهب طائفة - تبعاً لأنتمها - إلى أن الواجب فيها هو فقط أربع
تكبيرات، وهؤلاء هم جمهور أهل السنة والجماعة..

وذهب أهل البيت «عليهم السلام»⁽¹⁾، وشيعتهم، وتابعهم آخرون
من غيرهم - كما سيتضح - إلى أن الواجب هو خمس تكبيرات.. وهذا
الحكم إجماعي عند الشيعة الإمامية، لا تجد فيه مخالفًا على الإطلاق،
بل لعله من ضروريات المذهب عندهم⁽²⁾.

والأخبار عندهم في ذلك متواترة عن العترة الطاهرة، وقد رواه
عن أهل البيت «عليهم السلام» كل من:

(1) وقد رواه في البحر الزاخر ج 3 ص 118 عن العترة جميعاً، وراجع: نيل الأوطار ج 4 ص 99.

(2) راجع: مستمسك العروة الوثقى (ط ثانية) ج 4 ص 234.

زرارة، والحلبي، وأبي ولاد، وأم محمد بن مهاجر، وابن محبوب، وسماعة، وكليب الأسدي، وعمار الساباطي، وعلي بن سويد، وإسماعيل بن همام، ويونس، وهشام بن سالم، وحماد بن عثمان، وأبي بصير، وجعفر الجعفري، وأبي بكر الحضرمي، وإسماعيل بن سعد، وعبد الله بن سنان، وعبد الله بن مسكن، وعلي بن أبي حمزة، وقدامة بن زائدة، والحسين بن النضر، وإبراهيم بن محمد بن حمران، والفضل بن شاذان، وسفيان بن السبط، وأبي حمزة، والأعمش، ومحمد بن الفضيل، وفضيل بن يسار، وعمرو بن شمر، وجابر، وإسماعيل بن سعيد الأشعري، وعبد الرحمن العززمي، وعلي بن عبد الله، والحسين بن خالد. إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه⁽¹⁾.

مذهب أهل البيت عليهما السلام هو الصحيح:

ونحن بدورنا لا نجد مناصاً عن الالتزام بمذهب أهل البيت «عليهم السلام» وشيعتهم.. ولا نستند في ذلك إلى الإجماع المذكور فقط، ولا إلى خصوص الروايات عنهم «عليهم السلام»، وهم سفينة النجاة التي من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، وأحد التقلين اللذين لا يضل أبداً من تمسك بهما..

وإنما نستند - بالإضافة إلى ذلك - إلى العديد من الأدلة والروايات

(1) راجع: الوسائل (طبعة حجرية) ج 1 ص 144 فصاعداً، ومستدرك الوسائل، والكافي، وجامع أحاديث الشيعة، وغير ذلك من مجاميع الحديث والرواية.

ذات الأسانيد الصحيحة عند غيرهم أيضاً، والمروية في أوثق مصادرهم، والتي تؤكد على أن الزيادة على الأربع ثابتة من فعل النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأهل بيته «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»، وعدد من الصحابة وغيرهم..

أدلة القائلين بالتكبيرات الأربع:

لقد استدلَّ على أن الواجب في صلاة الجنازة هو أربع تكبيرات بعده أدلة:

الأول: أن الأربع هي آخر ما وقع منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، كما أخرج الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ:

«آخر ما كَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عَلَى الْجَنَائزِ أَرْبَعًا». وكذا روي عن عمر، وابن عمر، وأنس، وابن أبي حثمة.

وفي بعضها: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كَبَرَ على النجاشي أربعاء، وثبت عليها حتى مات، فكانت الأربع ناسخة لما قبلها..⁽¹⁾. ولكن هذا الدليل لا يصح.. لأن هذه الروايات كلها، والتي تريد أن تثبت أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كَبَرَ في آخر صلاة له أربعاً، لا

(1) راجع: نيل الأوطار ج 4 ص 99 وبيان الحقائق ج 1 ص 241 والبحر الرائق ج 2 ص 97 و 98 والهدایة في شرح البداية ج 1 ص 92 و هامش ص 424 من كتاب الأصل ج 1 عن شرح المختصر للسرخسي ج 2 ص 63 وناسخ الأحاديث ومنسوخه ص 268.

تصح، وطرق جميعها ضعيفة، وقد تكلم على أسانيدها جميعاً الزيلعي والشوكانى، وابن القيم، والبيهقي⁽¹⁾.

أضف إلى ذلك: ما سيأتي من أنه «صلى الله عليه وآله» قد كبر على النجاشي خمساً.. هذا عدا عن إصرار كثير من الصحابة على غير الأربع، كما سيتضح..

وثمة روايات أخرى تذكر التكبيرات الأربع، فنَّدَها الزيلعي، وابن القيم الجوزية وغيرهما، فراجع⁽²⁾.

الثاني: الإجماع على الأربع، حيث نقل عن ابن عبد البر - في الإستذكار - قوله: «وانعقد الإجماع بعد ذلك على أربع، وأجمع الفقهاء، وأهل الفتوى بالأمسار على أربع ما جاء في الروايات الصاحح، وما سوى ذلك شذوذ لا يلتقط إليه، قال: ولا نعلم أحداً من فقهاء الأمصار يخمس إلا ابن أبي ليلي»⁽³⁾.

(1) راجع: في تضليل ذلك: نصب الراية ج 2 ص 267 - 269 و (ط أخرى) ص 317 - 320 و نيل الأوطار ج 4 ص 99 و 100 والسنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 37 وزاد المعد لابن القيم ج 1 ص 141 و 142.

(2) زاد المعد ج 1 ص 141 و 142 و نصب الراية ج 2 ص 267 - 269.

(3) راجع: شرح النووي على صحيح مسلم (هامش إرشاد الساري) ج 4 ص 485 وفتح الباري ج 3 ص 163 وعون المعبد (ط الهند) ج 3 ص 187 و 190 و (ط أخرى) ج 8 ص 342 والحدائق الناضرة ج 10 ص 404 عنه.

هذا كلامه ..

وقال البيهقي: «إن إجماع أكثر الصحابة (رض) على الأربع كالدليل على ذلك»⁽¹⁾.

ولكننا بدورنا نعتبر أن كل ما قاله أبو عمر هنا من أوله إلى آخره ممحض مبالغة لا مبرر لها، وذلك استناداً إلى ما يلي:
أما بالنسبة إلى اختلاف الصحابة في ذلك، فهو غير قابل للإنكار،
بل لم ينكره ابن عبد البر نفسه، حيث قال:

1 - «وقطع عمر بن الخطاب اختلاف أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في التكبير على الجناز، وردهم إلى أربع..»⁽²⁾.

2 - وقال ابن رشد: «اختلوا في عدد التكبير في الصدر الأول اختلافاً كثيراً: من ثلاثة إلى سبع، أعني الصحابة..»⁽³⁾.

3 - وقال النووي، والقاضي عياض: «وأختلفت الصحابة، من ثلاثة تكبيرات إلى تسعة..»⁽⁴⁾.

4 - والعسقلاني أيضاً: ذكر اختلاف السلف في ذلك لاسيما ما

(1) السنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 37 ونصب الراية ج 2 ص 318.

(2) جامع بيان العلم ج 2 ص 104.

(3) بداية المجتهد ج 1 ص 240.

(4) شرح مسلم (بهاشم القسطلاني) ج 4 ص 484 وعون المعبد ج 3 ص 190
ونيل الأوطار ج 4 ص 98.

يذهب إليه زيد، وعلي «عليه السلام»، وابن مسعود، وغيرهم ممن سيأتي..⁽¹⁾.

5 - وقال في عون المعبود، حول دعوى الإجماع هذه: «في دعوى الإجماع في نفسي شيء، لأن زيد بن أرقم كان يكتب خمساً، ويرفعه إلى النبي «صلى الله عليه وآله»..⁽²⁾، إلى آخر كلامه الذي سوف يأتي إن شاء الله».

6 - وقال أيضاً: «ثبتت الزيادة على الأربع لا مرد له من حيث الرواية..⁽³⁾».

7 - وفي حاشية السندي على سنن النسائي: «قالوا: كانت التكبيرات على الجنائز مختلفة أولاً، ثم رفع الخلاف، واتفق الأمر على الأربع، إلأ أن بعض الصحابة ما علموا بذلك، فكانوا يعملون بما عليه الأمر أولاً..⁽⁴⁾».

وقال الترمذى: «..وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا من أصحاب النبي وغيرهم. رأوا التكبير على الجنائز خمساً.

(1) فتح الباري ج 3 ص 162 وراجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 8 ص 222.

(2) عون المعبود ج 3 ص 190.

(3) عون المعبود ج 3 ص 187.

(4) هامش سنن النسائي ج 4 ص 72 و 73 و حاشية السندي على النسائي ج 4 ص 73 والمجموع للنووي ج 5 ص 231 وعن فتح الباري ج 3 ص 162.

وقال أحمد وإسحاق: إذا كبر الإمام على الجنازة خمساً، فإنه يتبع الإمام»⁽¹⁾.

وعن ابن المنذر: أن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَرَى: أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَلَا يَزَادُ عَلَى سَبْعٍ، وَمِثْلُهُ قَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: لَا يَنْقُصُ مِنْ ثَلَاثٍ..

وفي إحدى الروايتين عن ابن مسعود: أَنَّهُ قَالَ: كَبَرَ مَا كَبَرَ الإمام⁽²⁾.

وَحَمَادَ بْنَ سَلِيمَانَ يَقُولُ مِثْلُ قَوْلِ أَحْمَدَ⁽³⁾.
وَالصَّحَابَةُ أَيْضًا إِلَى زَمَانِ عُمَرَ كَانُوا يَكْبِرُونَ أَرْبَعًا، وَخَمْسًا، وَسَتًا، وَسِيَّاتِي تَفَصِّيلَهُ.

وبعد كل ما تقدم، فلسوف نرى كثريين جداً يلتزمون بخمس تكبيرات، فأين هو الإجماع يا ترى؟!

(1) صحيح الترمذى ج 3 ص 343 وأحكام الجنائز للألبانى ص 112 وسنن الترمذى ج 2 ص 244.

(2) فتح البارى ج 3 ص 162 والإعتبار للحازمى ص 122 ونيل الأوطار ج 4 ص 100 ومجمع الزوائد ج 3 ص 32 والمجموع للنووى ج 5 ص 131 والمعجم للطبرانى ج 9 ص 320 و 321 والغدير ج 6 ص 247 وعن المعبود ج 8 ص 352.

(3) الإعتبار للحازمى ص 122.

القول الحق:

ونحن نقول: لابد من الالتزام بالتكبيرات الخمس تبعاً للنبي «صلى الله عليه وآله» وأهل البيت «عليهم السلام»، وشيعتهم، وعدد من الصحابة وغيرهم، ونذكر منهم:

- 1 - زيد بن أرقم.
- 2 - حذيفة بن اليمان.
- 3 - ابن مسعود.
- 4 - أبا ذر.
- 5 - ابن الحنفية.
- 6 - ابن عباس.
- 7 - أمير المؤمنين علي «عليه السلام».
- 8 - الإمام الحسن المجتبى «عليه السلام».
- 9 - جابر بن زيد.
- 10 - أبا يوسف.
- 11 - ابن أبي ليلى.
- 12 - عيسى مولى حذيفة.
- 13 - هو مذهببني هاشم.
- 14 - أصحاب معاذ في الشام.
- 15 - أهل الشام.
- 16 - هو مذهب الصحابة قبل تقرير الأمر على الأربع.

١٧ - العباس بن عبد المطلب.

هؤلاء بعض من عرفنا أسماءهم في هذه العجالة.

هذا.. عدا عن غيرهم ممن لا يمانع في التكبير خمساً، وأربعاً، وستة، وغير ذلك من الأقوال التي تقدمت الإشارة إلى بعض منها، فمن أراد فليراجع..

ولابد من الإشارة هنا: إلى أننا لا ننكر أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» قد كَبَرَ على بعض الجنائز أربعاً، ولكن لذلك علة أخرى سنوضحها فيما يأتي إن شاء الله تعالى..

وأما ما نستند إليه نحن - في وجوب التكبيرات الخمس في الصلاة على الميت المؤمن - فهو:

أولاً: ما تقدم وما سيأتي من الروايات التي تذكر الزيادة على الخمس^(١).

ثانياً: الروايات المترضة للخمس، ونذكر منها ما يلي:

ما ورد عن النبي الأعظم ﷺ :

١ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان زيد يكَبِرُ على جنائزنا أربعاً، وأنه كَبَرَ على جنازة خمساً، فسألته، فقال: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يكَبِرُ ها.

(١) راجع على سبيل المثال: تعليقات محمودي على ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ ابن عساكر ج ٣ ص ٣٠٧ و ٣٠٨.

قال ابن البديع، والشوکانی: رواه الخمسة إلا البخاري⁽¹⁾، ويقصد بالخمسة: مسلماً، والترمذی، وأبا داود، والنمسائی، وابن ماجة. وعلى حسب نص آخر، عن عبد العزیز بن حکیم، قال: صلیت خلف زید بن ارقم على جنازة، فكثیر خمس تکبرات، قال: وحدثني رجل سمعه يقول: هذه صلاة رسول الله⁽²⁾.

(1) صحيح مسلم (ط سنة 1334ھ) ج 3 ص 56. وتبییر الوصول (ط الهند) ج 1 ص 345 وبداية المجتهد ج 1 ص 240 ونیل الأوطار ج 4 ص 98 ومنحة المعبود في تهذیب مسند الطیالسی ج 1 ص 164 والترمذی ج 3 ص 343 وزاد المعاد ج 1 ص 141 والسنن الکبری للبیهقی ج 4 ص 36 وسنن ابن ماجة ج 1 ص 482 ومسند احمد ج 4 ص 372 و 367 و 368 وفتح الباری ج 3 ص 162 وعون المعبود (ط الهند) ج 3 ص 190 والرصف ج 1 ص 420 و 421 والإعتبار للحازمی ص 122 وجواهر الأخبار والآثار (بهاشم البحر الزخار) ج 3 ص 118 وسنن النمسائی ج 4 ص 72 وشرح الموطا للزرقانی ج 2 ص 253.

(2) ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ دمشق (بتعلیق المحمودی) ج 3 هامش ص 308 عن المحاملی في أمالیه (مخطوط) ج 3 الورق 28 والطرائف ص 175 ومسند زید بن ارقم في كتاب الجمع بين الصحیحین، وكفاية الطالب للکنجی الشافعی ص 470، والضعفاء للعقیلی ج 3 ص 14 ومیزان الإعتدال ج 2 ص 627 ولسان المیزان ج 4 ص 29 وعن مسند احمد ج 4 ص 372 عن عبد العزیز بن حکیم. ووضوء النبي ج 2 ص 182 والغدیر ج 6 ص 245 ومسند احمد ج 4 ص 370 وشرح معانی الآثار ج 1

وعن جابر بن عبد الله بن عبد العزيز الحضرمي، قال: صلّيتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبّر خمساً، فسئل عن ذلك، فقال: سَئَةٌ نبِيِّكُمْ⁽¹⁾.

وعلى حسب رواية أιوب بن سعيد، الذي صلّى خلفه: فكبّر خمساً، ثم قال: صلّيتُ خلف رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على جنازة فكبّر خمساً، فلن ندعها لأحد..
وعلى حد تعبير المرقع، الذي صلّى خلفه أيضاً: فإني لا أدعها لأحد بعده..

وعلى حسب رواية عبد الأعلى، الذي صلّى خلفه، أنه قال: «فلا أتركها أبداً».

وعلى حسب رواية أبي سلمان، الذي صلّى خلفه، أنه قال: بل عمداً إن النبي «صلى الله عليه وآلـه» كان يصلّيها⁽²⁾.

ص 494 والمعجم الأوسط ج 2 ص 228 عن عبد الأعلى. والمصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 187 وتاريخ الحديث ومنسوخة ص 263 وسنن الدارقطني ج 2 ص 60 والتاريخ الكبير للبخاري ج 1 ص 424 عن أιوب بن النعمان.

(1) جواهر الأخبار والآثار (بها مش البحر الزخار) ج 3 ص 118.

(2) راجع هذه النصوص في: سنن الدارقطني ج 2 ص 75 و 73 وفي نسخة أخرى ص 62 ومسند أحمد ج 4 ص 370 و 371 والإعتبار للحازمي ص 122 ومنتخب مسند عبد بن حميد ص 112 والمعجم الكبير للطبراني ج 5

وقوله: لا أتركها أبداً، ولا أدعها لأحد بعده، ونحو ذلك يدل على أن زيد بن أرقم لم يكن يترك التكبيرات الخمس.. وهذا يلقي ظللاً من الشك على ما جاء في الرواية الأخرى: من أنه كان يكبّر أربعاء.. فالظاهر: أن هذه زيادة اجتهادية من الراوي لحاجة في نفسه..

وأخيراً، فقد قال الترمذى: «حديث زيد بن أرقم حديث حسن صحيح»⁽¹⁾.

2 - عن يحيى بن عبد الله الجابر التميمي، قال: صلّيْتُ خلف عيسى مولى لحذيفة بالمداين، فكبّر على جنازة خمساً، ثم التفت إلينا، فقال: ما وهمت ولا نسيت، ولكن كبرت كما كبر مولاي وولي نعمتي حذيفة بن اليمان، صلّى على جنازة، وكبّر خمساً، ثم التفت إلينا، فقال: ما نسيت، ولكن كبرت كما كبر رسول الله «صلّى الله عليه وآلـهـ» على جنازة، فكبّر خمساً.

وفي نص آخر: «ما وهمت، ولكن كبرت كما كبر خليلي أبو القاسم»⁽²⁾.

ص 174 وشرح معاني الآثار لابن سلمة ج 1 ص 494 وتاريخ بغداد ج 11 ص 143.

(1) الجامع الصحيح ج 3 ص 343.

(2) مسند أحمد ج 5 ص 406 والإمام الصادق «عليه السلام» والمذاهب الأربع المجلد = الثالث ج 5 ص 241 عن أحمد، والغدير ج 6 ص 245 و 246

وهذا يدل: على أن ذلك كان بعد إرجاع الناس إلى الأربع، وإلا فلا حاجة إلى اعتذارهما عنه، وكذلك الحال أيضاً بالنسبة لصلاة زيد بن أرقم، واعتراضهم عليه، وجوابه لهم.

كما أن المعترضين لم يدركوا النبي «صلى الله عليه وآلها»، ولا أبا بكر، ولا عمر.. كما هو ظاهر.

3 - عن ابن أبي خيثمة: أن النبي «صلى الله عليه وآلها» كان يكبر أربعاً وخمساً، وستاً، وسبعاً، وثمانياً حتى مات النجاشي، فكبر عليه أربعاً، وثبت على ذلك حتى توفي «صلى الله عليه وآلها»⁽¹⁾. ولكن ذيل هذه الرواية لا يصح كما تقدم.

عن عمدة القاري ج 4 ص 129 عن معاني الآثار للطحاوي، وهو موجود كذلك في: سنن الدارقطني ج 2 ص 73 وفي (ط أخرى) ص 60 وميزان الإعدال ج 4 ص 389 وتاريخ بغداد ج 11 ص 142 وعن المعبود (ط الهند) ج 3 ص 190 وجواهر الأخبار والآثار (بهامش البحر الزخار) ج 3 ص 118 وناسخ الحديث ومنسوخة لعمر شاهين ص 264 ونيل الأوطار ج 4 ص 100 و 101 ومجمع الزوائد ج 3 ص 34 عنه، وقال: يحيى الجابر فيه كلام.

(1) نصب الراية ج 2 ص 268 ونيل الأوطار ج 4 ص 98 عن أبي عمر في الإستذكار، والقاضي عيّاض، وبداية المجتهد ج 1 ص 240 وعن المعبود (ط الهند) ج 3 ص 187 وشرح مسلم للنووي (هامش القسطلاني) ج 4 ص 484 وعن فتح الباري ج 7 ص 245 وراجع: وضوء النبي ج 1 ص 310 والنصل والإجتهاد ص 257.

كما أن ذكر ما عدا الأربع والخمس محل شك كبير، ليس هنا محل بحثه ..

4 - عن كثير بن عبد الله، عن جده، عن أبيه، قال: صلى رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» على النجاشي، فكبـر عليه خمسـاً. قلت: رواه ابن ماجة خلا ذكر النجاشي. رواه الطبراني في الكبير والأوسط⁽¹⁾.

5 - عن كبير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» كـبـر خـمـسـاً⁽²⁾.

6 - عن عبد الله بن الحارث، قال: صلـى رسول الله «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» عـلـى حـمـزة، فـكـبـر عـلـيـه تـسـعـاً، ثـم جـيـء بـأـخـرـى فـكـبـر عـلـيـه سـبـعـاً، ثـم جـيـء بـأـخـرـى فـكـبـر عـلـيـه خـمـسـاً، حتـى فـرـغ مـن جـمـيعـهـم غـيـر أـنـه وـتـر⁽³⁾.

7 - عن ابن مسعود، قال: قد كـبـر رسول الله «صلـى الله عـلـيـه وآلـه» سـبـعـاً و خـمـسـاً، و أـرـبـعاً، فـكـبـرـوا مـا كـبـرـ الإـمـام إـذـا قـدـمـتـمـوـه⁽⁴⁾.

(1) مجمع الزوائد ج 3 ص 38 و 35 و راجع: المعجم الأوسط للطبراني ج 9 ص 64 ولسان الميزان ج 4 ص 181 والمعجم الكبير ج 17 ص 20 والكامل لابن عدي ج 1 ص 258 والأحكام ج 1 ص 159 عن يحيى بن الحسين.

(2) سنن ابن ماجة ج 1 ص 483.

(3) طبقات ابن سعد (ط ليدن) ج 3 ص 9 و (ط دار صادر) ج 3 ص 16.

(4) مجمع الزوائد ج 3 ص 34 و 35 والمعجم الأوسط ج 4 ص 217 و شرح

8 - وقريب من ذلك، ما رواه ابن عباس عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أنه كان يكبر على البدريين سبعاً، وعلى بني هاشم خمساً، «ثم كان آخر صلاته أربع تكبيرات حتى خرج من الدنيا»⁽¹⁾.
والكلام في هذا الذيل قد تقدم.. وعرفنا أنه لا يصح..

9 - وعن أنس: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كبر على أهل بدر تسعة تكبيرات، وعلى بني هاشم سبع تكبيرات⁽²⁾.

10 - عن علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ»، قال: نزل جبرئيل على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعلمه السلام على الناس، والصلاحة على الجنائز، فقال: يا محمد، إن الله عز وجل فرض الصلاة على عباده خمس صلوات في كل يوم، ولليلة، فإن مرض الرجل، فلم يقدر يصلى قائماً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فإذا ضعف عن ذلك جاءه ولدُه، فقال له: يكبر عن كل وقت صلاة خمس تكبيرات، فإذا مات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وكبار عليه

مسند أبي حنيفة ص 131.

(1) نصب الرأية ج 2 ص 269 عن أبي نعيم في تاريخ إصبهان ومجمع الزوائد ج 3 ص 35 والإعتبار للحازمي ص 125 ومجمع الزوائد ج 3 ص 35 والمعجم الكبير ج 11 ص 129 وكتاب المجرورين ج 3 ص 59 والكامن لابن عدي ج 7 ص 49 ولسان الميزان ج 6 ص 146.

(2) المجرورون ج 3 ص 59 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 88 ولكن في ميزان الإعتدال ج 4 ص 243 ولسان الميزان ج 6 ص 146 سبع تكبيرات في الموضعين فراجع.

خمس تكبيرات، مكان كل صلاة تكبيرة.⁽¹⁾

11 - وروى الخطيب في تاريخه، وابن شيرويه الديلمي: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» كان يصلي على الميت بخمس تكبيرات⁽²⁾.

وما ورد عن زيد بن أرقم في ذلك:

فقد تقدم: أنه ملتزم بأن لا يترك ذلك لأحد.. ونزيد هنا:

12 - أن البغوي قال: قال أبو يوسف: عن أبوبن النعمان: شهدت سعد بن حبة، فكبّر عليه زيد بن أرقم خمساً.⁽³⁾
وفي نص آخر: صلّيْتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبّر خمساً، ولم يرفعه⁽⁴⁾.

(1) منتخب كنز العمال (هامش مسند أحمد) ج 1 ص 221 و 222 وعن كنز العمال ج 3 ص 753 وجامع الأحاديث والمراسيل ج 18 ص 253.

(2) نهج الحق للعلامة ص 453، ونقله المعلق عليه عن تعليقة صحيح مسلم ج 2 = ص 378 ومنتخب كنز العمال ج 6 ص 252 عن أبي وائل، والطرائف ص 551 وإحقاق الحق (الأصل) ص 393 وراجع: غالبي اللالي ج 1 ص 207 وعن سنن ابن ماجة كتاب الجنائز (25) باب ما جاء فيمن كبر خمساً حديث (1406)، والبحار ج 21 ص 39.

(3) الإصابة ج 2 ص 22 و المعارف ابن قتيبة ترجمة أبي يوسف القاضي ص 218 والغدير ج 6 ص 245.

(4) سنن الدارقطني ج 2 ص 73.

وتقديم عن عبد العزيز بن حكيم: صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خلف زيد بن أرقم على جنازة؛ فكبر خمس تكبيرات، وقال: وحدثني رجل أنه سمعه يقول: هذه صلاة رسول الله «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»⁽¹⁾.

وقال العظيم آبادي: روي عن زيد بن أرقم: أنه كان يكبر خمساً⁽²⁾. ومثل هذا كثير عنه.

وقال النووي في المجموع: وقد ثبت في صحيح مسلم من روایة زيد بن أرقم عنه: أن النبي «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يكبر خمساً⁽³⁾. وليراجع: ما قاله الحازمي، والشوكاني، وغير ذلك⁽⁴⁾.

وما روي عن عيسى مولى حذيفة:

قد تقدم فلا حاجة لإعادته، وليراجع: الاعتبار للحازمي، وغيرها ..

وما روي عن ابن مسعود:

13- رواه ابن المنذر، عن ابن مسعود: أنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على جنازة

(1) تقدم مصادر هذا الحديث قبل بضع صفحات، فراجع.

(2) عون المعبود (ط الهند) ج 1 ص 178.

(3) المجموع للنوعي ج 5 ص 230.

(4) الاعتبار للحازمي ص 122 ونيل الأوطار ج 4 ص 99 وفلك النجاة ص 355.

رجل من بني أسد، فكبر خمساً⁽¹⁾ ..

14- قال الزرقاني: «وَعَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ: أَنَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةِ فَكَبَرَ خَمْسًا، وَكَانَ يَكْبُرُ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ سَتَّاً، وَعَلَى الصَّحَابَةِ خَمْسًا، وَعَلَى سَائِرِ النَّاسِ أَرْبَعًا»⁽²⁾.

15- عن ابن مسعود، قال: كنا نكبر على الميت خمساً وستاً، ثم اجتمعنا على أربع تكبيرات⁽³⁾.

ويلاحظ: أنه لم يذكر أنهم كانوا يكبرون أربعاً أيضاً.. كما أن ظاهر دعوى إجماع الصحابة على ذلك قبل الاجتماع على الأربع.. وسيأتي الكلام حول اجتماع الصحابة إن شاء الله تعالى..

وأما ما روي عن علي أمير المؤمنين عليه السلام:

16- فعن عبد الرزاق، عن معمر، عن حماد، عن إبراهيم: أن علياً «عليه السلام» كبر على جنازة خمساً.

(1) عن المعبد (ط. الهند) ج 3 ص 187 و 190 و نيل الأوطار ج 4 ص 98 وفتح الباري ج 3 ص 62 والإمام الصادق والمذاهب الأربع ج 5 ص 241 وراجع: الإعتبار للحازمي ص 122 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 89.

(2) شرح الموطأ للزرقاني ج 2 ص 253، وليراجع: جواهر الأخبار والآثار (بهاشم البحر الزخار) ج 3 ص 118 و نيل الأوطار ج 4 ص 100.

(3) المصنف للصناعي ج 3 هامش ص 481 عن مصنف ابن أبي شيبة ج 4 ص 114.

وروبي نفس هذا عن وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن كاتب علي «عليه السلام»⁽¹⁾.

17- عن ابن مسعود، عن علي «عليه السلام»: أنه كان يكبر على أهل بدر ستاً، وعلى الصحابة خمساً، وعلى سائر الناس أربعاً⁽²⁾.

وروبي عبد خير، عن علي «عليه السلام» مثل ذلك⁽³⁾.

(1) المصنف للصنعاني ج 3 ص 481، وهامش نفس الصفحة منه عن ابن أبي شيبة.

(2) نيل الأوطار ج 4 ص 98 وعون المعبد (ط الهند) ج 3 ص 187 و 190 و ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 342 و 349 والمجموع ج 5 ص 231 وتلخيص الحبير ج 5 ص 168 وأحكام الجنائز للألباني ص 113 والغدير ج 6 ص 246 وشرح مسلم للنووي ج 7 ص 23 وعن فتح الباري ج 3 ص 162 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 89 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 187 وسنن الدارقطني ج 2 ص 60 وشرح معانى الآثار ج 1 ص 497 ونصب الراية ج 2 ص 321 وكنز العمال ج 10 ص 399 وسير أعلام النساء ج 2 ص 329.

(3) السنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 37 وسنن الدارقطني ج 2 ص 73 وفتح الباري ج 2 ص 162 عن ابن المندز، وشرح مسلم للنووي (هامش القسطلاني) ج 4 ص 284 و 285 وزاد المعاد ج 1 ص 141 وعون المعبد ج 3 ص 190 وج 1 = ص 187 ونيل الأوطار ج 4 ص 98 عن الدارقطني، والطحاوى، وابن أبي شيبة، وجواهر الأخبار والآثار

ولكن قوله: أنه «عليه السلام» كان يكبر على سائر الناس أربعاً، في غير محله، وإنما أخذت السيدة من تكبيره على سهل بن حنيف على ما يظهر، وسنرى: أنه كان يكبر على سائر الناس خمساً تكبيرات أيضاً.

18- عن عمير بن سعيد: صلى الله عليه وسلم على سهل بن حنيف فكرر خمساً، فقالوا: ما هذا التكبير؟!

فقال: هذا سهل بن حنيف، من أهل بدر، ولأهل بدر فضل على غيرهم، فأردت أن أعلمكم فضلهم.

وكذا روي عن ابن مقل، عن علي «عليه السلام»، وعن عبد الله بن مغفل عنه⁽¹⁾. ولعله نفس ابن مقل السابق لكنه صحف.

19- وقال السرخي: «..وأهل الزينة يزعمون أن علياً «عليه

(بها مش البحر الزخار) ج 3 ص 118، وقال: حكاہ في الإنتصار، ونصب الراية ج 2 ص 270 عن ابن أبي شيبة ج 3 ص 115 وعن الدارقطني والطحاوي ص 287.

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط لين) ج 3 ق 2 ص 40 و 41 و راجع ج 6 ص 8 والإصابة ج 2 ص 87 و هامش كتاب الأمم ج 1 ص 251 و نيل الأوطار ج 4 ص 101 و راجع: البداء والتاريخ ج 5 ص 119 وأسد الغابة ج 2 ص 365 وفتح الباري ج 7 ص 245 عن أبي نعيم في المستخرج، والبخاري في تاريخه، والإسماعيلي، والبغوي، والبرقاني، وسعيد بن منصور، وكتاب الأم للشافعى ج 7 ص 178.

السلام» كان يكبر على أهل بيته خمس تكبيرات، وعلى سائر الناس أربعاء⁽¹⁾.

20 - صلی «عليه السلام» على فاطمة صلوات الله وسلامه عليها فكبر خمس تكبيرات، ودفنتها ليلاً⁽²⁾.
وهذا يكذب نقل السرخي وغيره: أنه كبر عليها أربعاً.

ومما ورد عن الحسن عليه السلام ذكر:

21 - أن الحسن صلی على أبيه علي أمير المؤمنين «عليهما السلام» وكبر خمس تكبيرات⁽³⁾.

(1) هامش كتاب الأصل ج 1 ص 424 عن شرح المختصر للسرخي ج 2 ص 63 = والمبسوط للسرخي ج 2 ص 63.

(2) الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي ص 131 وجواهر الأخبار والآثار (بهامش البحر الزخار) ج 3 ص 118 ومستدرك الوسائل ج 2 ص 256 و 259 عن المناقب والبحار ج 78 ص 390 و 378 وراجع: الوسائل (مؤسسة آل البيت) ج 3 ص 79 وكشف الغمة للأربلي ج 2 ص 125.

(3) مقائل الطالبين لأبي الفرج ص 41 وجواهر الأخبار والآثار (بهامش البحر الزخار) ج 3 ص 118 وكفاية الطالب للكنجي الشافعي ص 469 والأخبار الطوال ص 216 وتيسير المطالب في أمني الإمام أبي طالب ص 85 وشرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 122، وراجع: تذكرة الخواص ص 178، ويظهر من بعض النسخ أنه هو مختار سبط ابن الجوزي، ووضوء النبي ج 1 ص 310 والغارات ج 2 ص 882 والبحار ج 42 ص 338 ونهج

ومما ورد عن ابن عباس:

22 - عن ابن عباس: لما توفي آدم قال شيث لجبريل: صل على آدم.

فقال: تقدم أنت فصل على أبيك، وكبر عليه ثلاثين تكبيرة، فأما خمس فهي الصلاة، وخمس وعشرون تقضيًّا لآدم⁽¹⁾.

وليراجع: ما قاله الشوكاني وغيره⁽²⁾.

ومما ورد عن محمد بن الحنفية:

23 - قال الصعدي: وروي عن محمد بن الحنفية: «أنه صلى على ابن عباس فكر خمساً»⁽³⁾، وكذا قال غيره⁽⁴⁾.

السعادة ج 8 ص 498

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 1 ق 1 ص 15 وذكره في السيرة الحلبية ج 1 ص 346 عن العرائس بدون ذكر مقدار الصلاة والتقصيل.

(2) نيل الأوطار ج 4 ص 99 والإمام الصادق والمذاهب الأربع ج 5 ص 241.

(3) جواهر الأخبار والآثار (بهاشم البحر الزخار) ج 3 ص 118.

(4) راجع: نيل الأوطار ج 4 ص 99 والإمام الصادق والمذاهب الأربع ج 5 ص 241.

وأما ما ورد عن حذيفة:

فقد تقدمت الرواية فيه⁽¹⁾.

ومما ورد عن أبي ذر:

24 - عن حصين بن عمار، قال: قال لي أبو ذر: «يا حصين إذا أنا مت فاستر عورتي، وانق غسلني، وكفّي في وتر، وكبر علي خمساً الخ..»⁽²⁾.

ومما ورد عن أصحاب معاذ في الشام:

25 - عن علقمة، قال: قلت لابن مسعود: إن أصحاب معاذ قدمو من الشام فكبّروا على ميت لهم خمساً، فقال ابن مسعود: ليس على الميت من التكبير وقت، كبر ما كبر الإمام، فإذا انصرف الإمام فانصرف⁽³⁾.

(1) راجع: الإعتبار للحازمي ص122 ونيل الأوطار ج4 ص99.

(2) جواهر الأخبار والآثار (بها مش البحر الزخار) ج3 ص118 وراجع: نيل الأوطار ج4 ص99 والإمام الصادق والمذاهب الأربعة ج5 ص241.

(3) السنن الكبرى للبيهقي ج4 ص37 وزاد المعاد ج1 ص142 وراجع: الإعتبار للحازمي ص122 والغدير ج6 ص247.

ومما ورد عن أهل الشام:

26 - أن علقة قدم من الشام، فقال لابن مسعود: إن إخوتك بالشام يكثرون على جنائزهم خمساً، فلو وقتم وقتاً نتابعكم عليه، فأطرق عبد الله، ثم قال: انظروا جنائزكم فكبروا عليها ما كبر أئمتكم، لا وقت ولا عدد⁽¹⁾.

وعن العباس بن عبد المطلب:

أنه كبر على النبي «صلى الله عليه وآله» حينما صلى عليه خمساً⁽²⁾.

وما روي عن أبي يوسف:

27 - قيل: إن أبا يوسف كان يكبر خمساً⁽³⁾.

(1) المصنف للصنعاني ج 3 ص 481 و 482 وقال المعلق على نفس الصفحة: إن ابن أبي شيبة أخرجه بسند آخر في مصنفه ج 4 ص 115 والمحلى ج 5 ص 126.

(2) راجع: كنز العمال ج 7 ص 184 و فلك النجاة ص 358 وجامع الأحاديث والمراسيل ج 18 ص 253.

(3) فتح الباري ج 3 ص 163 و نيل الأوطار ج 4 ص 99 كلاهما عن المبسوط للسرخي.

وما روي عن جابر بن زيد:

28 - قد نقله عنه ابن رشد⁽¹⁾.

وأما ما نقل عن ابن أبي ليلى:

29 - فقد نسبه إليه كثيرون⁽²⁾.

رأي الهاشميين في التكبير:

30 - روى الزبير بن بكار: أن المنصور كَبَرَ على هشام بن عروة أربع تكبيرات، ثم صَلَّى على مولاه هو، وكَبَرَ عليه خمس تكبيرات، قال

(1) بداية المجتهد ج 1 ص 240.

(2) راجع: شرح المختصر للزرقاني ج 2 ص 253 ونيل الأوطار ج 4 ص 99 وهامش كتاب الأصل للشيباني (ط الهند) ج 1 ص 424 عن شرح المختصر للسرخسي ج 2 ص 3 وفتح الباري ج 3 ص 163 وج 7 ص 245 وبداية المجتهد ج 1 ص 240 وعن المعبود (ط الهند) ج 3 ص 187 والناصريات ص 269 ووضوء النبي ج 1 ص 310 وج 2 ص 182 والبحار ج 31 ص 39 والنص والإجتهد ص 256 ومسند أبي داود ص 93 ومسند ابن أبي الجعد ص 27 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 186 والسنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 36 والمنتقى من السنن المسندة ص 139 وعن صحيح ابن حبان ج 7 ص 338 والمujam al-aوسط ج 2 ص 228 والمعجم الكبير ج 5 ص 168 وفيض القدير ج 5 ص 115 وسبل الهدى والرشاد ج 8 ص 267.

الزبير: «كَبَرَ عَلَيْهِ أَرْبَعٌ تَكْبِيرَاتٍ بِالْقُرْشِيَّةِ، وَكَبَرَ عَلَى هَذَا خَمْسٌ تَكْبِيرَاتٍ بِالْهَاشْمِيَّةِ».

قال محمود محمد شاكر في تعليقه هنا على نسب قريش:
«ومعنى ذلك: أن قريشاً كانوا يرون التكبير على الجنازة أربعاً، وأن
بني هاشم وبني العباس كانوا يرون التكبير عليها خمساً»⁽¹⁾.

وقد تقدم: أن الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يكبّر على بنى
هاشم خمس تكبيرات.

ولعله لأجل هذا، نجد: أن علي بن المهدى، أخا الرشيد الخليفة
العباسي كَبَرَ على السيد الحميري خمساً، بأمر من الرشيد نفسه، فقد قال
المرزبانى، وغيره:

31 - «...ووجه الرشيد أخيه علي، وبأكفان وطيب، فردت أكفان
العامة عليهم، وكفن في أكفان الرشيد، وصلّى عليه علي بن المهدى،
وكَبَرَ خمساً، ووقف على قبره إلى أن سطح، ومضى، كل ذلك بأمر
الرشيد»⁽²⁾.

(1) راجع: نسب قريش ص 304 متناً وهامشاً، ورواوه الخطيب أيضاً في تاريخ
بغداد ج 14 ص 41 عن الزبير بن بكار وغيره، وفيه: أن المنصور قال:
«صلينا على هذا برأيه، وعلى هذا برأيه». وراجع: وضوء النبي ج 1
ص 272 وتاريخ بغداد ج 14 ص 41 وتهذيب الكمال ج 20 ص 241.

(2) راجع: أخبار السيد الحميري ص 46 و 49 وقاموس الرجال ج 2 ص 69
والغدير ج 2 ص 372 والسلسلة العلوية لأبي نصر البخاري هامش

32 - ومما يدل على أن ذلك هو مذهب الهاشميين: ما رواه أبو الفرج الأصفهاني، بسنته إلى إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن أبي الكرام الجعفري: «أن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن الثائر على المنصور، والمقتول بباخرمٍ.. قد صلى على جنازة بالبصرة، فكبّر عليها أربعًا، فقال له عيسى بن زيد: لم نَعْصِت واحدة، وقد عرفت تكبير أهلك»؟!⁽¹⁾

وهذا يدل على: أن الهاشميين يلتزمون بالتكبيرات الخمس.

33 - وذكروا: «أنه صلى عليه (أي على أبي الهذيل) أحمد بن أبي دؤاد القاضي كبار عليه خمساً. ثم لما مات هشام بن عمرو فكبّر عليه أربعًا، فقيل له في ذلك.

قال: إن أبا الهذيل كان يتّشيع لبني هاشم فصلّيتُ عليه صلاتهم الخ...»⁽²⁾.

ومما روي عن عمر بن الخطاب:

34 - أن سعيد بن المسيب يحدث عن عمر، قال: كل ذلك قد كان: أربعًا، وخمساً، فاجتمعنا على أربع، التكبير على الجنازة. وذكره ابن

.83 ص

(1) مقاتل الطالبيين ص 335 ووضوء النبي ج 1 ص 309.

(2) طبقات المعزلة ص 48.

المنذر، عن ابن المسيب بإسناد صحيح⁽¹⁾.

كلام ابن قيم الجوزية:

وأخيراً.. فإن ابن قيم الجوزية - بعد أن ذكر روايات التكبير الخمس عن النبي «صلى الله عليه وآلـه» وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»، وزيد بن أرقم، وغيرهم - قال: «وهذه آثار صحيحة، فلا موجب للمنع عنها، والنبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يمنع مما زاد على الأربع، بل فعله هو وأصحابه من بعده».

ثم ذكر ما استدل به المانعون من الزيادة على الأربع، وضعفه، فراجع⁽²⁾.

وأما سائر الذين أشرنا في أول البحث أنهم يقولون بوجوب التكبير خمساً، فقد ذكرنا هناك من عز ذلك إليهم، فلا نعيد.

التكبير خمساً عند الصحابة وغيرهم:

تقدّم كلام ابن مسعود، وعمر، الدال على أن الصحابة كانوا يزيدون في تكبيرهم على الجنازة على الأربع.

(1) فتح الباري ج 3 ص 162 والسنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 37 وعن المعبود ط الهند ج 3 ص 187 عنه وعن ابن عبد البر، ونيل الأوطار ج 4 ص 99 عنهما أيضاً.

(2) زاد المعاد ج 1 ص 141 و 142.

ونزيد هنا:

- 1 - ما سوف يأتي تحت عنوان: (عمر أول من ألم بالأربع) من أن الصحابة في عهد الرسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعهد أبي بكر، وعهد عمر كانوا يكبرون خمساً، وستاً، وأربعاً..
- 2 - عن الحكم بن عتبة، أنه قال: كانوا يكثرون على أهل بدر خمساً وستاً، وسبعاً⁽¹⁾.
- 3 - عن ابن عينة قال: كانوا يكثرون على أهل بدر خمساً، وستاً وسبعاً⁽²⁾.
- 4 - عن إبراهيم: كل قد فعل، فاجتمع الناس على أربع تكبيرات، وروي مثله عن ابن مسعود أيضاً⁽³⁾.
وابن مسعود، وإبراهيم يشيران: إلى اجتماع الناس على الأربع في عهد عمر..
ومثل ذلك كثير، وتقدم: عن ابن عبد البر، وابن رشد، وعياض،

(1) نيل الأوطار ج 4 ص 101 وعون المعبد (ط الهند) ج 3 ص 190 عن سعيد بن منصور في سننه، وعن المنقى لابن تيمية، وتلخيص الحبير ج 5 ص 166 والمغني لابن قادمة ج 2 ص 293 وعن زاد المعد ج 1 ص 422.

(2) زاد المعد ج 1 ص 141 والغدير ج 6 ص 246.

(3) راجع: المصنف للصناعي ج 3 ص 481 وهامش نفس الصفحة عن ابن أبي شيبة في مصنفه ج 4 ص 114 عن ابن مسعود.

والنبوبي، والسندي وغيرهم ممن لا مجال لتبني كلماتهم⁽¹⁾.

عمر هو أول من ألزم بالأربع:

1 - من أوليات عمر المعروفة عنه: إرجاع الناس إلى أربع تكبيرات في صلاة الجنازة⁽²⁾.

2 - عن إبراهيم النخعي: أن الناس كانوا يصلون على الجنائز خمساً وستة وأربعاً، حتى قبض النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم كبروا كذلك في ولادة أبي بكر الصديق، ثم ولد عمر بن الخطاب، ففعلوا ذلك، فقال لهم عمر: إنكم معاشر أصحاب محمد متى تختلفون يختلف الناس بعدهم، والناس حديث (حذيفوا) عهد بالجاهلية، فأجمعوا على شيء يجمع عليه أمرهم، فأجمع رأي الصحابة على أن ينظروا إلى آخر جنازة كبر عليها النبي «صلى الله عليه وآله» الخ..

(1) راجع: زاد المعد ج 1 ص 141 ونيل الأوطار ج 4 ص 99.

(2) الأوائل للعسكري ج 1 ص 240 وروضة المناظر لابن شحنة (بها مش الكلمة) ج 11 ص 122 وتاريخ القرماني (بها مش الكلمة أيضاً) ج 1 ص 203 وراجع: الغدير ج 6 ص 245 وتاريخ الخلفاء ص 137 والإستغاثة ج 1 ص 35 وحياة الخليفة عمر بن الخطاب للبكري ص 143 والنص والإجتهد ص 252 و 313 عن تاريخ الخلفاء للسيوطى، وعن الكلمة في التاريخ ج 3 ص 31 والكنى والألقاب للقمي ج 3 ص 47 عن أبي هلال العسكري، وابن شحنة، والسيوطى.

وبحسب نص آخر: فأجمعوا أمرهم على أن يجعلوا التكبير على الجنائز مثل التكبير في الأضحى، والفطر: أربع تكبيرات الخ..⁽¹⁾.

وقد تقدم: عدم ثبوت قولهم: أنه «صلى الله عليه وآلـه» كبر على آخر جنازة أربعاً لم يثبت.. وحتى لو ثبت ذلك فهو لا يدل على أنه هو التشريع الثابت في صلاة الجنازة على كل مسلم..

وسيأتي ذكر سبب التكبير أربعاً في بعض الموارد.

3 - وعن أبي وائل، قال: كانوا يكثرون على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» سبعاً، وخمساً وستاً، أو قال: وأربعاً. فجمع عمر بن الخطاب أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فأخبر كل رجل بما رأى. فجمعهم عمر على أربع تكبيرات، كأطول ما تكون الصلاة⁽²⁾.

(1) نصب الرایة ج 2 ص 268 عن الآثار لمحمد بن الحسن ص 40 والغدير ج 6 ص 244 و 245 عن عمدة القاري ج 4 ص 129 عن الطحاوي.

(2) السنن الكبرى للبيهقي ج 4 ص 37 وإرشاد الساري ج 2 ص 231 وفتح الباري ج 3 ص 162 وعن المعبود (ط الهند) ج 3 ص 187 وشرح الموطأ للزرقاني ج 2 ص 253 ونيل الأوطار ج 4 ص 99 والمصنف للصناعي ج 3 ص 479 و 480 وفي هامش ص 480 عن المصنف لابن شيبة ج 4 ص 115 والغدير ج 6 = ص 244 عن المحلى لابن حزم، والإمام الصادق «عليه السلام» والمذاهب الأربعية ج 5 ص 241 عن معاني الآثار للطحاوي ج 1 ص 288 وتلخيص الحبير ج 5 ص 168 وكنز العمل ج 15 ص 710

ولا ندري ما هو الداعي لإضافة عبارة «كأطول ما تكون الصلاة»، فإن الصلاة بأربع تكبيرات هي الأقصر، من التي فيها خمس أو ست أو سبع تكبيرات..

إلا إذا كان المراد: أن ما سمح به عمر هو هذا.. ولم يسمح بما هو أطول من ذلك.

4 - قال ابن عبد البر: «وقطع عمر بن الخطاب اختلاف أصحاب رسول الله في التكبير على الجنائز، وردهم إلى أربع»⁽¹⁾.

5 - وبحسب نص آخر عن أبي وايل، قال: «جمعهم (يعني عمر) فسألهم عن تكبير النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال بعضهم: أربع تكبيرات.

وقال بعضهم: خمس.

وبعضهم: ست، كلهم قال ما سمع، فجمعهم على أربع.
وكان آخر ما كبر النبي «صلى الله عليه وآله» أربعاً على سهيل بن البرصاء»⁽²⁾.

ووضوء النبي «صلى الله عليه وآله» ج 2 ص 181 عن فتح الباري، وسبيل السلام ج 2 ص 103 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 89.

(1) جامع بيان العلم ج 2 ص 104.

(2) الأول لأبي هلال العسكري ج 1 ص 240 و 241 وراجع: هامش كتاب الأصل ج 1 ص 424 عن السرخسي في شرح المختصر ج 2 ص 63 وما ذكره محمودي هامش أنساب الأشراف ج 2 ص 496 وراجع: تاريخ المدينة

وهذا القول الأخير محل نظر.. إذا قورن بقولهم: إن آخر صلاة صلاتها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كانت على النجاشي، ولكن قد تقدم: أن بعض الروايات ذكرت: أنه كبر عليه خمساً أيضاً..
إلا إذا فرض: أن سهيل بن البرصاء كان من المنافقين، وكان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يكبر على المنافقين أربعاً، ويترك التكبير الخامسة لأنه لا يريد أن يدعو لهم.

أسد حيدر ماذا يقول؟!:

وقد أنكر أسد حيدر: أن يكون عمر جمع الناس على أربع، على اعتبار كونه يستبعد أن يقدم عمر على إحداث فريضة لم تكن على عهد رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، إذ ليس له حق التشريع، ولو فعل، فلا يجب اتباعه، لأن ذلك من وظيفة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى آخر كلامه⁽¹⁾.

ولكن.. ما ذكره إنما يرد لو لم يكن لهذا الفعل نظائر صدرت من عمر ومن غيره من الصحابة، وتحريمها لزواج المتعة، ومنعه من التمتع بالعمرمة إلى الحج، وإسقاطه حي على خير العمل من الأذان، وإضافته لكلمة «الصلاحة خير من النوم» فيه، وغير ذلك مما شاع وذاع عنه، مما

.736 ص 2 ج

(1) راجع: الإمام الصادق والمذاهب الأربع ج 5 ص 241 و 242

ج 19

لا يمكن إنكاره⁽¹⁾.

سر الاختلاف في التكبير على الميت:

عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «كان رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إذا صَلَّى على ميت كَبَرَ وتشهد، ثم كَبَرَ وصَلَّى على الأنبياء ودعا. ثم كَبَرَ ودعا للمؤمنين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات، ثم كَبَرَ الرابعة ودعا للميت، ثم كَبَرَ الخامسة وانصرف، فلما نهاده الله عز وجل عن الصلاة على المنافقين: كَبَرَ وتشهد، ثم كَبَرَ وصَلَّى على النبيين، ثم كَبَرَ ودعا للمؤمنين، ثم كَبَرَ الرابعة وانصرف ولم يدع للميت»⁽²⁾.

قال أبو عبد الله «عليه السلام»: صَلَّى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على جنازة فَكَبَرَ عليه خمساً، وصَلَّى على أخرى فَكَبَرَ عليه أربعاً، فأما الذي كَبَرَ عليه خمساً، فحمد الله ومجدده في التكبيرة

(1) راجع: النص والإجتهاد لشرف الدين، والغدير للأميني، ودلائل الصدق للمظفر.

(2) تهذيب الأحكام ج 3 ص 189 والكافي ج 3 ص 181 والوسائل (ط قديم) ج 1 ص 145 وتقسيير نور التقلين ج 2 ص 249 و 250 وراجع: منتهى المطلب (ط قديم) ج 1 ص 452 والذكرى ص 59 ومجمع الفائدة ج 2 ص 433 وعن علل الشرائع ج 1 ص 303 والبحار ج 75 ص 339 والتفسير الصافي ج 2 ص 365.

الأولى، ودعا في الثانية للنبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ودعا للمؤمنين والمؤمنات في الثالثة، ودعا في الرابعة للميت، وانصرف في الخامسة.

وأما الذي كَبَرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، فحمد الله ومجده في التكبيرة الأولى، ودعا لنفسه، وأهل بيته في الثانية، ودعا للمؤمنين والمؤمنات في الثالثة، وانصرف في الرابعة، فلم يدع له، لأنَّه كان منافقاً⁽¹⁾. وورد أيضاً: أنَّ النَّبِيَّ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يكبر على قوم خمساً، وعلى قوم آخرين أربعاً، وإذا كَبَرَ على رجل أربعاً اثُمِّ - يعني بالنفاق -⁽²⁾.

(1) الوسائل (ط قديم) ج 1 ص 145 وتفسير نور الثقلين ج 2 ص 249 و 250
وراجع: منتهى المطلب (ط قديم) ج 1 ص 452 وتهذيب الأحكام ج 3 ص 317 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 3 ص 65 ومسند الإمام الرضا ج 2 ص 418 عن التهذيب، والإستبصار، وذخيرة المعاد ج 2 ص 330 ومستند الشيعة ج 6 ص 300 ومصباح الفقيه ج 2 ق 2 ص 500.

(2) تفسير نور الثقلين ج 2 ص 250 والكافي ج 3 ص 181 وعن علل الشرائع ج 1 ص 304 والإستبصار ج 1 ص 475 والبحار ج 22 ص 135 وج 75 ص 343 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 3 ص 72 وتهذيب الأحكام ج 3 ص 197 و 317 ومنهى المطلب (ط قديم) ج 1 ص 452 والذكرى ص 58 وروض الجنان ص 308 ومجمع الفائدة ج 2 ص 432 ومدارك الأحكام ج 4 ص 165 وذخيرة المعاد ج 2 ص 330 وكشف اللثام (ط جديد) ج 2

ومن الواضح: أن آية النهي عن الصلاة على المنافقين قد نزلت في سنة تسع. وآية النهي عن الاستغفار للمنافقين قد نزلت في السنة الخامسة أو السادسة⁽¹⁾.

وإذا كان النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد صلـى على آخر جنازة في سنة تسع: وهي جنازة سهيل بن البرصاء، حسبما تقدم..

ف تستنتج من ذلك: أن الرسول «صلى الله عليه وآلـه» من حين نهيـ عن الاستغفار في الخامسة، أو السادسة، بدأ يكبر على الميت من المنافقين أربع تكبيرات.. وعلى الصالح خمساً.

فـلما نـهيـ عن الصلاة على المنافقـ، امتنـعـ من الصلاة عليهـ بالـكـلـيـةـ وـكانـ ذـلـكـ فـيـ سـنـةـ تـسـعـ..

وـعـلـيهـ، فـيـكـونـ مـقـصـودـ الرـوـاـيـةـ الـمـتـقـدـمـةـ بـالـنـهـيـ عـنـ الصـلـاـةـ عـلـىـ الـمـنـافـقـ:ـ هـوـ النـهـيـ عـنـ الاستـغـفارـ لـهـ بـعـدـ الـرـابـعـةـ،ـ فـكـانـ هـلـمـ يـصـلـ عـلـيـهـ أـصـلـاـ..

أـوـ لـعـلـ فـيـ الرـوـاـيـةـ اـشـتـبـاهـاـ بـيـنـ النـهـيـ عـنـ الصـلـاـةـ،ـ وـالـنـهـيـ عـنـ

ص 343 ورياض المسائل (ط جديـ) ج 4 ص 157 وغنائم الأيام ج 3

ص 472 والتفسير الصافي ج 2 ص 365 وإختيار معرفة الرجال ج 1

ص 167 ومنتقى الجمان ج 1 ص 270 و 274.

(1) راجـ: مـقاـلـاـ بـعنـوانـ: «الـصـلـاـةـ عـلـىـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ بـنـ سـلـوـلـ» لـلـأـخـ الـكـرـيمـ الفـاضـلـ السـيـدـ مـرـتضـىـ مـرـتضـىـ دـامـ تـوـفـيقـهـ.ـ نـشـرـتـهـ مـجـلـةـ الـهـادـيـ العـدـدـ 3ـ سـنـةـ 6ـ صـ80ـ وـ81ـ.

الاستغفار، وكيف كان فالأمر سهل.

وبعد كل ما تقدم، نعود لنقول:

إننا لا نجد تعليلاً مقبولاً، للزيادة والنفيضة في تكبيرات النبي «صلى الله عليه وآله»، وبعض الصحابة على الجنازة سوى هذا.. فاشتبه الأمر على البعض الآخر منهم، ولم يعرفوا الوجه فيه؛ لأنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن يصرح لهم بنفاق من يصلى عليه لأكثر من سبب، فاختلقو فيما بينهم، وجمعهم عمر على أربع قياساً على بعض ما رأوه بنظرهم صالحًا للقياس عليه، ولا عذر للصحابة في موافقته على التصرف في هذا التشريع، حتى لو لم يعرفوا السرّ الكامن وراء تكبيراته «صلى الله عليه وآله» المختلفة..

ولكن الهاشميين وأهل البيت «عليهم السلام»، الذين منهم أئمة الهدى، وسفينة النجاة، وهم أقرب إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وأعرف بدقة أموره، وأسرار تصرفاته قد اطّلعوا على ذلك وعرفوه.. وبينوه في الوقت المناسب ولكن بعد أن زالت المواتع..

ولو أن أمير المؤمنين «عليه السلام» أراد أن يبين هذا الحكم في وقته، وخصوصاً حين اختلاف الصحابة، حينما جمعهم عمر، للزم من بيانه لذلك مفسدة عظيمة، ولاسيما مع وجود بقايا المنافقين فيما بينهم.. وأيضاً مع وجود أبناء من صلّى عليهم النبي «صلى الله عليه وآله» منهم، وعشائرهم، وأقربائهم.

نعم.. إن ذلك سوف يكون صدمة عنيفة لأولئك الأقارب، لا يؤمن

معها من حصول رَدَاتٍ فعل لا تحمد عقباها، في مجتمع لم يزل قريب عهد بالجاهلية - على حد تعبير عمر فيما تقدم - وحيث لم تتأصل الروح الدينية في نفوسهم بعد.

فكان من الصالح أن يسكنوا عن بيان ذلك حينئذٍ مؤقتاً.. ولكنهم استمروا على ممارسة ما يعلمون أنه الحق.. لتمرّ فترة يقلُّ معها ارتباط الناس بأسلافهم، ليُمْكِن طرح الحقيقة وبيانها، وهكذا كان.. واستمر عمل الهاشميين على الخمس، وأخذ الآخرون بالأربع ولعل بعضهم أخذ ذلك بحسن نية، وسلامة طوية، وغفلة عن حقيقة القضية..

والآن.. وبعد أن اتضح السُّرُّ الحقيقي لذلك.. فإننا ندعو الجميع بكل محبة وإخلاص إلى العودة إلى ما عليه أهل البيت «عليهم السلام»، فهم مصابيح الهدى، وباب حطة، وسفينة نوح، التي من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق وهوى.. وهم أحد التقلين، اللذين لن يضل من تمسك بهما، وقد أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.

الفصل الخامس:

إلى مكة.. لأجل العمرة

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ 168

ج 19

توطئة.. وتمهيد:

عرفنا في جزء سابق، خصصناه للحديث عن غزوة الحديبية: أن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» كان قد عاقد قريشاً على دخول مكة بعد الحديبية بعام، وليس معه من السلاح إلا سلاح المسافر، وهو السيوف في القرب (جمع قراب)، بشرط أن لا يقيم بها هو وأصحابه أكثر من ثلاثة أيام، ويخرج في اليوم الرابع، بالإضافة إلى شروط أخرى وضعها «صلى الله عليه وآله» على قريش في عهد الحديبية، كما تقدم.

وبعد سنة من عهد الحديبية قصد النبي «صلى الله عليه وآله» مكة، ليؤدي مناسك العمرة، وفق ما اتفق عليه، وهو ما يعرف بعمره القضاء.

تصحيح اشتباه:

ولكن ظاهر عبارة بعضهم: أن اشتراط تلك الأمور المشار إليها، إنما كان في عمرة القضاء نفسها، فقد قال: «.. ثم خرج «صلى الله عليه وآله» معتمراً عمرة القضاء، فأبى أهل مكة أن يدعوه «صلى الله عليه

ج 19

وآلہ» يدخل مکة، حتی قاضاهم علی أن یقیم ثلاثة أيام الخ..»⁽¹⁾
 إلا أن یقال: إن کلمة «حتی» في قوله: «حتی قاضاهم» تصحیف
 لکلمة «حيث»، ويكون المراد: أنه كان قد قاضاهم علی ذلك في
 الحدیبیة.

وفي جميع الأحوال نقول:

الصحيح: هو ما ذكرناه أولاً؛ لأن هذه الشروط مذکورة في نفس
 عهد الحدیبیة، وهو قد كتب قبل عمرة القضاء بعام، فراجع..

من المدينة إلى مکة:

ومهما يكن من أمر، فإنه «صلی الله عليه وآلہ» عزم على
 العمرة في أول ذي القعدة سنة سبع، فأمر أصحابه بأن يتجهزوا لها،
 وأن لا يختلف عنده أحد من شهد الحدیبیة، فلم يختلف عنه أحد، إلا
 من استشهد في خیر، أو مات بين الحدیبیة وعمرة القضاء.
 وقد انضم إليهم جمّع من لم يحضر الحدیبیة أيضاً، فكان
 المسلمين في عمرة القضاء ألفين⁽²⁾.

(1) السیرة الحلبیة ج 3 ص 62 عن الأنس الجلیل.

(2) المغاری للواقدی ج 2 ص 731 والسیرة الحلبیة ج 3 ص 62 وسبل الھدی
 والرشاد ج 5 ص 195 والبحار ج 21 ص 46 وتاریخ الخميس ج 2 ص 62
 وعن فتح الباری ج 7 ص 383 وعمدة القاری ج 17 ص 262 والطبقات
 الكبری ج 2 ص 120 وعن تاریخ مدینة دمشق ج 59 ص 67 وعن عیون

وكان جعفر بن أبي طالب «عليه السلام»، ممن رافق النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وهو ممن لم يشهد الحديبية، لأنَّه كان بالحبشة آنذاك.

**فقال رجل من حاضري المدينة من العرب: يا رسول الله، والله،
ما لنا زاد، وما لنا أحد يطعمنا.**

فأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» المسلمين أن ينفقوا في سبيل الله تعالى، وأن يتصدقوا، وأن لا يكفوأ أيديهم فيهلكوا..

فقالوا: يا رسول الله، بم نتصدق، وأحدنا لا يجد شيئاً!

فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: بما كان، ولو بشق تمرة⁽¹⁾.

وساق «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في عمرته تلك ستين بذنة⁽²⁾، وقيل

الأثر ج 2 ص 158.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج 2 ص 362 وتفسير السمرقندى ج 1 ص 129.

(2) راجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 والمغازي للواقدي ج 2 ص 733 والطبقات الكبرى ج 2 ص 121 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 143 وعن السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779 والكافى ج 4 ص 435 والبحار ج 21 ص 46 وتلويل مختلف الحديث ص 134 وعن تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 216 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 109 والبداية والنهاية ج 4 ص 262 وعن عيون الأثر ج 2 ص 158 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 435 ومرقة المفاتيح للملا علي القاري ج 5 ص 518 وج 7 ص 646،

سبعين⁽¹⁾، وقلدها، ليعلم أنها هدي، فيكيف الناس عنه، وجعل عليها ناجية بن جنبد، ومعه أربعة من أسلم⁽²⁾.

واستخلف على المدينة أبا ذر، وقيل غير ذلك. وحمل معه السلاح، والدروع، والرماح. وجعل على السلاح بشير بن سعد.

وقاد معه مائة فرس، عليها - كما زعموا - محمد بن مسلمة، وأحرم من المسجد، فلما انتهى إلى ذي الحليفة قدم الخيل أمامه، فقيل: يا رسول الله، حملت السلاح، وقد شرطوا أن لا ندخلها عليهم بسلاح إلا بسلاح المسافر، السيف في القرب؟!

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: لا ندخل عليهم الحرم بالسلاح، ولكن يكون قريباً منا، فإن هاجنا هيج من القوم كان السلاح قريباً منا⁽³⁾.

فمضى بالخيل محمد بن مسلمة، فلما كان بمر الظهران وجد نفرأ

وراجع: نور اليقين للخنزيسي، في إسلام خالد ورفيقه.

(1) عن الكامل في التاريخ ج 2 ص 154 و الثقات لابن حبان ج 2 ص 26.

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 732 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 و 190 و دلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 320 والبداية والنهاية ج 4 ص 230 والطبقات الكبرى ج 2 ص 314 والبداية والنهاية ج 4 ص 262 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 435.

(3) السيرة الحلبية ج 3 ص 62 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 و المغازي للواقدي ج 2 ص 733.

من قريش، فسألوه، فقال: هذا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يصبح هذا المنزل غداً إن شاء الله، وقد رأوا سلاحاً كثيراً.
فخرجوا سراعاً حتى أتوا قريشاً، فأخبروهم بالذى رأوا من الخيل
والسلاح، ففرغت قريش، وقالوا: ما أحدثنا حدثاً، وإنما على كتابنا
ومدتنا، ففيما يغزوونا محمد في أصحابه؟!⁽¹⁾.

ثم إن قريشاً بعثت مكرز بن حفص في نفر من قريش إليه
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلقوه ببطن ياجج، قالوا: والله يا محمد، ما
عرفت صغيراً ولا كبيراً بالغدر، تدخل بالسلاح في الحرم على
قومك، وقد شرطت عليهم أن لا تدخل إلا بسلاح المسافر، السيف
في القرب؟!

قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: إنني لا أدخل عليهم بسلاح.

قال مكرز: هو الذي تعرف به البر والوفاء.

ثم رجع مكرز إلى مكة سريعاً، وقال: إن محمد لا يدخل بسلاح،
وهو على الشرط الذي شرط لكم⁽²⁾.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 62 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 والبداية

والنهاية ج 4 ص 263 والسيرات النبوية لابن كثير ج 3 ص 435.

(2) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 و 191 والسيرات الحلبية ج 3 ص 62

والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 92 و دلائل النبوة للبيهقي ج 4

ص 321 والمغاربي للواقدي ج 2 ص 734 والبداية والنهاية ج 4 ص 263

والسيرات النبوية لابن كثير ج 3 ص 436.

دخول مكة:

قالوا: فلما اتصل خروجه «صلى الله عليه وآلها» بقريش
خرجت.

وفي نص آخر: خرج كبراؤهم من مكة، حتى لا يروه «صلى الله
عليه وآلها» يطوف بالبيت هو وأصحابه، عداوة وبغضاً وحسداً
لرسول الله «صلى الله عليه وآلها»⁽¹⁾.

النبي عليه السلام في مكة:

دخل رسول الله «صلى الله عليه وآلها» وأصحابه مكة صبيحة
الرابع من ذي الحجة⁽²⁾، راكباً ناقته القصواء، وابن رواحة آخذ
بزمامها، وأصحابه مدقون به، قد توشحوا السيوف يلبون، ثم دخل
من الثنية التي تطلعه على الحجون، وهي ثنية كداء.

وكان «صلى الله عليه وآلها» إذا دخل مكة قال: اللهم لا تجعل
منيتنا بها، يقول ذلك من حين يدخل حتى يخرج منها.

(1) راجع: النصوص المتقدمة في: السيرة الحلبية ج 3 ص 62 والمغارزي
للواقدي ج 2 ص 731 - 734 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 - 191
وتاريخ الخميس ج 2 ص 62 وعن عيون الأثر ج 2 ص 158 وراجع: العبر
وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 40.

(2) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 191 والمبسot للسرخسي ج 1 ص 236
وصحیح ابن خزیمہ ج 4 ص 242.

وجعل «صلى الله عليه وآلـه» السلاح في بطن يأجـج، موضع قرـيب من الـحرـم.

وتـخـلـفـعـنـدـالـسـلاـحـمـائـتـانـمـنـالـمـسـلـمـيـنـ،ـثـمـقـضـىـالـذـيـنـكـانـواـمـعـهـمـاـنـاسـكـهـمـ،ـفـجـاءـمـائـتـانـمـنـهـمـفـحـلـواـمـحـلـأـوـلـئـكـ،ـفـتـمـكـنـواـمـنـالـسـعـيـوـالـطـوـافـ،ـوـأـدـاءـمـانـاسـكـهـمـأـيـضاـ⁽¹⁾.

وـجـعـلـأـوـسـبـنـخـوليـعـلـىـأـوـلـئـكـالـمـائـتـيـنـ⁽²⁾.

وـقـعـدـجـمـعـمـنـالـمـشـرـكـيـنـبـجـبـلـقـيـنـقـاعـ،ـيـنـظـرـونـإـلـيـهـ«ـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـ»ـ،ـوـإـلـيـأـصـحـابـهـ،ـوـهـمـيـطـوـفـونـبـالـبـيـتـ،ـوـقـدـقـالـكـفـارـقـرـيـشـ:ـإـنـالـمـهـاجـرـيـنـأـوـهـنـتـهـمـحـمـيـيـثـرـبـ.

وـفـيـلـفـظـ،ـقـالـوـاـ:ـيـقـدـمـعـلـيـكـمـقـوـمـقـدـوـهـنـتـهـمـحـمـيـيـثـرـبـ.

فـأـطـلـعـالـلـهـنـبـيـهـ«ـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـ»ـعـلـىـمـاـقـالـوـاـ،ـثـمـقـالـ:ـرـحـالـلـهـأـمـرـأـأـرـاهـمـمـنـنـفـسـهـقـوـةـ،ـفـأـمـرـأـصـحـابـهـأـنـيـرـمـلـوـاـالـأـشـوـاطـالـثـلـاثـةـ،ـلـيـرـوـاـالـمـشـرـكـيـنـأـنـلـهـمـقـوـةـ.

فـعـنـدـذـلـكـقـالـمـشـرـكـوـنـ:ـهـؤـلـاءـالـذـيـنـزـعـمـتـأـنـالـحـمـىـقـدـأـوـهـنـتـهـمـ؟ـ!ـهـؤـلـاءـأـجـلـدـمـنـكـذاـ،ـإـنـهـمـلـيـنـفـرـوـنـ(ـأـيـيـثـبـونـ)ـنـفـرـالـظـبـيـ،ـ

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 194 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 والسيرـةـالـحـلـبـيـةـ(ـطـدـارـالـمـعـرـفـةـ)ـجـ2ـصـ779ـ.

(2) السـيرـةـالـحـلـبـيـةـجـ3ـصـ62ـوـالـمـغـازـيـلـلـوـاقـدـيـجـ2ـصـ735ـوـتـارـيـخـالـخـمـيسـجـ2ـصـ62ـوـالـطـبـقـاتـالـكـبـرـيـجـ3ـصـ542ـوـفـيـجـ2ـصـ121ـمـائـةـرـجـلـ.

وإنما لم يأمرهم بالرمل في الأشواط كلها رفقاً بهم.
وانتهى «صلى الله عليه وآلـه» إلى البيت وهو على راحته، واستلم
الركن بمحجنه، وعبد الله بن رواحة آخذ بزمامها، وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله إني شهدت أنه رسوله
حقاً وكل الخير في سبيله نحن قتلناكم على تأويله
كما ضربناكم على تنزيله ضرباً يزيل الهم عن
مقيله

ويذهب الخليل عن خليله

فقال عمر بن الخطاب: يابن رواحة! بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وفي حرم الله تقول الشعر؟

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: يا عمر، إني أسمع.

أو قال: خل عنـه يا عمر، فلـهـ أسرعـ فـيـهـ منـ نـضـحـ النـبـلـ.

فأسكت عمر⁽¹⁾.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 735 و 736 وتاريخ الخميس ج 2 ص 62
وراجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 191 و 192 وفي هامشه عن:
البخاري ج 7 ص 570 و دلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 343 وعن فتح
الباري ج 7 ص 572 = والسيرة الحلبية ج 3 ص 64 والطبقات الكبرى
ج 2 ص 122 وراجع: سنن الترمذى ج 4 ص 217 وسنن النسائي ج 5
ص 203 والشمايل المحمدية ص 203 وعن السنن الكبرى للنسائي ج 2
ص 383 وكنز العمال ج 3 ص 581 والجامع لأحكام القرآن ج 13 ص 151

زاد في نص آخر قوله: «يابن رواحة، قل: لا إله إلا الله وحده. نصر عبده، وأعز جنده، وهزم الأحزاب وحده». قالها ابن رواحة، فقال لها الناس كما قالها⁽¹⁾.

وذكروا أيضاً: أن الذين اعتمروا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يشهدوا الحديبية، لم ينحرروا، فاما من كان شهد الحديبية، وخرج في عمرة القضاء، فإنهم شركوا في الهدى⁽²⁾.

كما أن بعض النسوة من شهدن الحديبية، قد اعتمرن معه «صلى الله عليه وآله».

ونحر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بين الصفا والمروة.

وحلق خراش بن أمية رأس رسول الله «صلى الله عليه وآله» عند المروة⁽³⁾.

واضطبع «صلى الله عليه وآله» بردانه، وكشف عضده اليمنى، ففعلت الصحابة كذلك.

وهذا أول رمل واضطبع في الإسلام⁽⁴⁾.

وعن تاريخ مدينة دمشق ج 28 ص 99 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 235.

(1) راجع المصادر السابقة.

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 736 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 193 و 194.

(3) المغازي للواقدي ج 2 ص 737 وعن الإصابة ج 2 ص 231 وسبل الهدى والرشاد ج 7 ص 350.

(4) السيرة الحلبية ج 3 ص 62 و 63 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 63 وسبل

الخروج من مكة:

وكان «صلى الله عليه وآلها» يكايدهم كلما استطاع، وأقام «صلى الله عليه وآلها» وأصحابه ثلاثة أيام.

فلما تمت الثلاثة التي هي أمد الصلح جاء حويطب بن عبد العزى، ومعه سهيل بن عمرو إلى رسول الله «صلى الله عليه وآلها» يأمرانه بالخروج هو وأصحابه من مكة.

قالوا: نناشك الله، والعقد إلا ما خرجت من أرضنا، فقد مضت الثالث، فخرج رسول الله «صلى الله عليه وآلها» هو وأصحابه منها⁽¹⁾.

الهدى والرشاد ج 5 ص 192 والتمهيد لابن عبد البر ج 2 ص 71 والمجمع الكبير ج 11 ص 386 والبداية والنهاية ج 4 ص 227 ودلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 326 ومعاني الآثار ج 2 ص 179 ومسند أحمد ج 1 ص 373 وسنن أبي داود حديث رقم 1885 وعن صحيح مسلم ج 2 ص 923 وعن صحيح البخاري ج 7 ص 581 وراجع: البخاري ج 84 هامش ص 276 عن ابن إسحاق، وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 827 والسيرات النبوية لابن كثير ج 3 ص 439.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 والمغازي للواقدي ج 2 ص 739 و 740 والبداية والنهاية ج 4 ص 261 والسيرات النبوية لابن كثير ج 3 ص 433 وعن فتح الباري ج 7 ص 387 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 194 وعن زاد المعاذ ج 1 ص 1124.

وزعم بعضهم: أنهم ستروا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من السفهاء والصبيان حتى لا يؤذوه⁽¹⁾.

وبعد.. فإن لنا مع النصوص المتقدمة، وفقط عديدة، نذكر طائفة منها على النحو التالي:

المستخلف على المدينة:

قيل: استخلف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على المدينة أبا رهم الغفاري⁽²⁾.

ولكن ابن سعد ذكر في الطبقات: أن أبا رهم قال: كنت ممن أسوق الهدي، وأركب على البدن في عمرة القضاء. وذكر أنه كان يسير إلى جنب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»⁽³⁾.

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 192 وفي هامشه عن: البخاري ج 7 ص 581 وعن البيهقي في الدلائل ج 4 ص 328 وعن فتح الباري ج 7 ص 391 وعن تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 217 والبداية والنهاية ج 4 ص 259 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 430 وعمدة القاري ج 17 ص 262.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 92 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 عنه وعن الواقدي، وتاريخ خليفة بن خياط ص 60 والمستشار هامش ص 131 عن مغازي الواقدي جلد 1 ص 7.

(3) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 244.

وقال ابن هشام: استعمل عويف (أو عويث) بن الأضبيط⁽¹⁾.

وقيل: استعمل أبا ذر⁽²⁾.

الذي حلق رأس رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه:

وتقدم: أن الذي حلق رأس النبي «صلى الله عليه وآلـه» هو خراش بن أمية، وهذا غير مسلم أيضاً، فقد روي: أنه معتمر بن عبد الله العدوي⁽³⁾.

لا تلقو بأيديكم إلى التهلكة:

وقالوا: لما كان بعد سنة من الحديبية أمر النبي «صلى الله عليه وآلـه» المسلمين بالتجهز لعمرة القضاء، فشكى إليه بعض المسلمين

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 وتاريخ الخميس ج 2 ص 62 عن القاموس، ومكاتيب الرسول ج 1 ص 37 وعن الإصابة ج 4 ص 619 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 827 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 429.

(2) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 عن البلذري والبخاري ج 21 هامش ص 46 عن ابن هشام، وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 189 ومرقة المفاتيح ج 7 ص 646 وعن السيرة الحلبيه (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779 وراجع: نور اليقين، في إسلام خالد ورفيقه.

(3) السيرة الحلبيه ج 3 ص 65 عن إمتناع الأسماء، والطبقات الكبرى ج 4 ص 139 (معمر).

ضيق ذات اليد، فأمر «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» المسلمين بأن ينفقوا، ويتصدقوا، وألَا يكفوا أيديهم فيهلوكوا، وأنزل الله عز وجل: (وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْثَّلْكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) ⁽¹⁾.

ونقول:

إن سورة البقرة - كما يقولون - هي أول سورة نزلت بالمدينة⁽²⁾، فهل بقيت هذه الآية إلى سنة سبع حتى نزلت، ثم أضيفت إلى السورة، كما يضاف غيرها حسب زعمهم؟! ⁽³⁾ خصوصاً وأن الأمر يتعلق بأمر الإنفاق في الجهاد، وقد كان المسلمون في المدينة يعانون من ضيق ذات اليد منذ اللحظات الأولى التي بدأوا يواجهون الحروب فيها بعد الهجرة..

لكننا نرى: أن السورة كلها أو طائفة كبيرة منها كانت تنزل على

(1) الآية 195 من سورة البقرة. وراجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 732 والجامع لأحكام القرآن ج 3 ص 362 ومفاتيح الغيب للرازي ج 5 ص 293 وزاد المسير ج 1 ص 187.

(2) الدر المنثور ج 1 ص 17 عن أبي داود في الناسخ والمنسوخ، وتفسير الميزان ج 1 ص 52 وشواهد التنزيل ج 2 ص 411 وعن تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج 1 ص 8 وعن فتح القدير ج 1 ص 525 وتهذيب الكمال ج 3 ص 332.

(3) راجع: حقائق هامة حول القرآن ص 142.

رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» دفعـة واحدة، ثم تبدأ الأحداث بالتوالي، فينزل جبرئيل ليقرأ عليه «صلى الله عليه وآلـه» الآيات التي ترتبط بها، علمـاً أنها كانت قد نزلـت مع سائر الآيات قبل ذلك الحـدث بمـدة.

والظاهر: أن هذا هو ما حصل بالنسبة لآية التهـلـكة.

آية التهـلـكة خاصة:

هـذا.. وقد حـاول البعض أن يستـقـيـد من هـذه الآية أـيـضاً حـكـماً بـتحـريم كل عمل يـسـبـطـن درـجـة من الخطـورـة على الجـسـد.

وـمـا لا شـكـ فـيـهـ: أن هـذه الآية نـاظـرـة إـلـى تـقـرـيرـ حـقـيقـة استـبـاع الـامـتنـاع عن الإنـفـاقـ في سـبـيلـ اللهـ سبحانهـ، للـعـقـوبـةـ الـأـخـروـيـةـ، ولا تـتـعـرـضـ إـلـى إـلـقاءـ النـفـسـ فيـ المـخـاطـرـ الدـنـيـوـيـةـ، لا جـواـزاـ، ولا مـنـعاـ.. فـاسـتـدـلـالـ الـبعـضـ بـهاـ عـلـىـ ذـلـكـ، لـيـسـ لـهـ مـاـ يـبـرـرـهـ.

وـقـدـ ذـكـرـنـاـ فـيـ كـاتـبـاـ مـرـاسـمـ عـاشـورـاءـ: أنـ إـلـقاءـ النـفـسـ فيـ المـخـاطـرـ تـجـريـ فـيـ الـأـحـكـامـ الـخـمـسـةـ، بـحـسـبـ مـاـ يـعـرـضـ مـنـ عـنـاوـينـ..

وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ: فـإـنـ هـذـهـ آـيـةـ لـاـ تـنـشـئـ حـكـماـ تـعـبـدـيـاـ، بلـ هيـ اـمـرـ إـرـشـادـيـ، فـلـاـ يـثـبـتـ بـمـقـضـاهـاـ أـيـ حـكـمـ وـرـاءـ مـاـ هوـ ثـابـتـ فـيـ الشـرـعـ لـكـلـ مـوـرـدـ بـخـصـوصـهـ، فـهـيـ مـنـ قـبـيلـ الـأـوـامـرـ بـإـطـاعـةـ اللهـ تـعـالـىـ، وـإـطـاعـةـ رـسـولـهـ «ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ: (ـيـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ أـطـيـعـواـ اللهـ وـأـطـيـعـواـ

الرَّسُولُ ..) ⁽¹⁾ .. وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لَا يَخْفَى ..

أحرم من المسجد:

تَقْدِيمُ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» قَدْ أَحْرَمَ مِنَ الْمَسْجِدِ ..

وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِهِ مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ، بَلْ الْمَرَادُ بِهِ مَسْجِدُ الشَّجَرَةِ؛ لَأَنَّهُ
هُوَ مَيَقاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّمَا أَحْرَمَ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مِنْهُ.

وَقَدْ سُئِلَ الْإِمَامُ الصَّادِقُ «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: لَأَيِّ عَلَةٍ أَحْرَمَ رَسُولُ
اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» مِنْ مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَلَمْ يَحْرِمْ مِنْ مَوْضِعٍ
دُونَهِ؟!

فَقَالَ: لَأَنَّهُ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَصَارَ بِحَذَاءِ الشَّجَرَةِ نَوْدِيًّا: يَا
مُحَمَّدًا!

قَالَ: لَبِيكَ الْخُ ..⁽²⁾.

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ: قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ «عَلَيْهِ

(1) الآية 59 من سورة النساء.

(2) الوسائل (ط دار الإسلام) ج 8 ص 224 و 225 عن علل الشرائع ص 149
و (ط أخرى) ج 2 ص 433 و راجع: كشف اللثام (ط جديـد) ج 5 ص 211
ورياض = المسائل (ط قديـم) ج 1 ص 359 و (ط جديـد) ج 6 ص 185
وجواهر الكلام ج 18 ص 108 ومن لا يحضره الفقيـه ج 2 ص 200 وعن
مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 390 والبحار ج 18 ص 370 وج 93 ص 128
ومستدرك سفينـة البحار ج 2 ص 194.

السلام»: خصال عابها عليك أهل مكة.

قال: وما هي؟

قلت: قالوا: أحرم من الجحفة ورسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أحرم من الشجرة.

قال: الجحفة أحد الوقتين، فأخذت بأدناهما و كنت علياً⁽¹⁾.

فإطلاق الكلام عن أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» أحرم من مسجد الشجرة، وعدم الإشارة إلى إحرامه من المدينة، يدل على ما ذكرناه.

وأصرح من ذلك وأوضح: ما روي عن الإمام الباقي «عليه السلام»، حيث قال - ردأ على دعوى: أن الأفضل إحرام المرء من دويرة أهله -: « ولو كان فضلاً لأحرم رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من المدينة»⁽²⁾.

وفي نص آخر رد الإمام الصادق «عليه السلام» على ذلك

(1) الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 229 عن تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي، ومجمع الفائدة ج 6 ص 183 ومدارك الأحكام ج 7 ص 219 ومستند الشيعة ج 11 ص 181 وجواهر الكلام ج 18 ص 111 ومستسك العروة ج 11 ص 253 وجامع المدارك ج 2 ص 363.

(2) الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 232 عن معاني الأخبار ص 108 والحدائق الناضرة ج 14 ص 449 ومعاني الأخبار ص 382 والبحار ج 93 ص 129.

بقوله: لو كان كما يقولون لما تمنع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
بثيابه إلى الشجرة⁽¹⁾، و قريب منه غيره⁽²⁾.

تحديد المسؤوليات في دائرة التنظيم:

وبعد، فإن الذي يراقب الأمور في عمرة القضاء يثير اهتمامه
أمران:

أحدهما: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يهتم بتوزيع المهام، وتحديد
المسؤوليات، لكي يتشارك الإحساس بالواجب الشرعي، مع الإحساس
بالكرامة الفردية، والعنوان الشخصي لمن يتحمل أية مسؤولية.. ولি�تم
وبيهم بإنجاز المهام الموكلة إليه، بعيداً عن روح التواكل والإهمال،

(1) الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 234 وفي هامشه عن: من لا يحضره
الفقيه ج 1 ص 108 وعن تهذيب الأحكام ج 5 ص 17 وراجع: متنهى
المطلب (ط قديم) ج 2 ص 667 ومجمع الفائدة ج 6 ص 185 وذخيرة المعا
ج 3 ص 576 والحدائق الناضرة ج 14 ص 448 ومستند الشيعة ج 11
ص 175 والأصول الستة عشر ص 24 ومن لا يحضره الفقيه (ط مؤسسة
النشر الإسلامي) ج 2 ص 306.

(2) الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 234 و 242 وفي هامشه عن: الكافي
(الفروع) ج 1 ص 254 وعن التهذيب ج 1 ص 463 وعن من لا يحضره
الفقيه ج 1 ص 108 وراجع: مجمع الفائدة ج 6 ص 185 وذخيرة المعا
ج 3 ص 576 والحدائق الناضرة ج 14 ص 448 والكافي (ط مطبعة الحيدري)
ج 4 ص 322.

وفي مأمن من التقصير الذي قد ينتاب الجماعات التي لم تحدد مسؤوليات أفرادها.

فانطلاقاً من قاعدة: «واجعل لكل واحد منهم عملاً تأخذ به»⁽¹⁾، جعل «صلى الله عليه وآله» على الهدي ناجية بن جنبد، ومعه أربعة من أسلم، وجعل على السلاح والدروع، والرماح بشير بن سعد، وأوكل أمر الخيل - وهي مائة فرس - إلى محمد بن مسلمة، كما زعموا..

الثاني: أن ذلك يشير إلى أن ثمة سعياً حثيثاً لإرساء قواعد تنظيم يراد له أن يهيمن على الحركة العامة، وأن يخرج الأمور عن دائرة الارتجال الذي يمارسه رئيس القبيلة أو الملك، أو الحاكم، وأن يمنع من حصر كل القرارات التفصيلية بشخص واحد، قد يعجز عن الإحاطة بكل الجزئيات التي يحتاج إلى معرفتها، ليكون قراره صحيحاً ودقيقاً.

إذ بدون هذه الإحاطة الدقيقة تصبح احتمالات إخفاقه في ذلك، وقصور قراراته عن استيعاب جميع الواقع التي يحتاج إليها، أكثر

(1) نهج البلاغة (شرح عبده) ج 3 ص 57 وراجع: تحف العقول ص 87 وعيون الحكم والمواعظ ص 85 والبحار ج 68 ص 143 و ج 71 ص 216 و 233 ومستدرك سفينة البحار ج 3 ص 43 ونهج السعادة ج 4 ص 333 وموسوعة الإمام الجواد ج 2 ص 577 وشرح النهج للمعتزلي ج 16 ص 122 ونظم درر السلطين ص 169 وكنز العمال ج 16 ص 183.

قوة، وأشد حضوراً في الحركة العملية.

لا يختلف من شهد الحديبية:

وكمما جرى في خيبر، جرى في عمرة القضاء أيضاً.. فقد اشترط «صلى الله عليه وآلـه» هنا كما اشترط هناك حضور من شهد الحديبية، بفارق واحد بسيط، وهو: أنه «صلى الله عليه وآلـه» حين جاء المخلفون يريدون أن يخرجوا معه إلى خيبر، وقالوا: إنها ريف الحجاز طعاماً، وودكاً، وأموالاً، بعث «صلى الله عليه وآلـه» منادياً فنادى: لا يخرجن معنا إلا راغب في الجهاد، فأما الغنية فلا⁽¹⁾.

أما في عمرة القضاء، فإنه لم يمنع أحداً من المسير معه إلى العمرة، بل اكتفى بإعلان حتمية حضور أهل الحديبية معه فيها. ولم يكن في عمرة القضاء غنائم ليعلن حرمان أو عدم حرمان أحد منها..

ولذلك انضم إليه جمـع مـمن لم يحضر الحـديـبية.

والسر في هذا وذاك يمكن رسم معالمه على النحو التالي:

1 - أما الأسباب بالنسبة لعمرـة القـضاـء فـهي:

أولاً: إن هذه العـمرة هي أداء نـسـك ظـلـ النـاسـ مـحـرـومـينـ منـ أـدـائـهـ مـدةـ طـوـيـلةـ، وـلـمـ يـكـنـ النـبـيـ الـكـرـيمـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ لـيـحـرـمـ أحـدـاـ منـ أـدـاءـ نـسـكـهـ، أوـ أـنـ يـمـنـعـهـ مـنـ الـقـيـامـ بـعـبـادـةـ رـبـهـ.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 634 وراجع: سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 115

والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 726.

ثانياً: إن التنصيص على لزوم حضور أهل الحديبية يتضمن التعريض بغيرهم، وتعريف الناس بأن تخلفهم عنه «صلى الله عليه وآله» في تلك الغزوة كان بلا مبرر معقول أو مقبول. ولابد أن يكون هذا درساً لهم ولغيرهم، ويفهمهم: أن التخلف عن طاعة رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعرضهم للحرمان من أن يكونوا في موقع التفضل، والرضا، ويوجب لهم انتكاسات لا يرود لهم أن يعرضوا أنفسهم لها.

ثالثاً: إن هذا التنصيص يمثل تكريماً وتعظيمًا لمن حضر الحديبية، وهو إعلان بأن حضورهم هناك كان ذا قيمة وذا أهمية، ومن شأن هذا أن يعطيهم، المزيد من الاندفاع نحو الطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، والحرص على الكون في موقع رضا الله تبارك وتعالى.

رابعاً: إن حضور المخالفين عن الحديبية إلى مكة، التي كانت طيلة سنوات لا يأتينهم منها إلا الشرور والمتاعب، والبلايا والمصائب، يجعلهم أكثر شعوراً بعظمة الإنجاز الذي حققه إخوانهم الذين تخلفوا هم عن مشاركتهم، وخذلانهم قبل عام.. ثم هو يثير فيهم الشعور بالحسرة والندم على ما فرط منهم. ويدفعهم نحو التوبة النصوح بقوة وحزم وإخلاص.

2 - وأما بالنسبة لما جرى في خير، فالمقصود به هو: تخصيص من حضر الحديبية بالمكافأة، التي لا يستحقها المخالفون، لأن الله قد

جعل هذا الفتح جائزة وثواباً لهم (وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا، وَمَعَانِيمَ كَثِيرَةً
يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا)⁽¹⁾.

وبذلك يتشجّع المحسنون لمساعدة إحسانهم، ويكون في هذا الإعلان بتكريمهم من التعظيم والإجلال لهم ما يسعدهم، ويفرح أرواحهم، ويبهج قلوبهم.

كما أن فيه إعلاناً بسوء فعل من تخلف، وتقبّحاً لتمرده على الأوامر النبوية، وتحذيراً وإنذاراً لمن تحدثه نفسه بأن يتأسى بهم، وتحتم عليه أن يقلع عما عقد العزم عليه، فإن فيه فضيحة لا يرضها أهل الكرامة، وخزي يأباه أهل الحفاظ.

تقليد الهدي، وحمل السلاح:

والظاهر هو: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان يريد دخول مكة من خلال تحطيم عنفوان الشرك، وإسقاط مقاومته من الداخل. أي أنه يريد أن يهزم المشركين نفسياً، من خلال تكوين قناعة لديهم بعدم جدواً مقاومتهم لهذا الدين، والإدراك عملياً بأن حصاد هذه المقاومة لن يكون سوى الدمار والبوار، والمزيد من الخيبات المريرة والمخزية لهم، ليتوصل «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» - من خلال إذكاء هذا الشعور فيهم - إلى إخراج مكة والبيت العتيق من أسرهم،

(1) الآيتان 18 و 19 من سورة الفتح.

من دون أن تراق فيه محمة من دم، صيانة منه «صلى الله عليه وآلـه» لحرمة الحرم، وحافظاً على مكانة البيت وموقعه وحفظاً له من أن يتجرأ عليه أحد، عبر الأحقاب والدهور..

فلاجل ذلك ترى: أنه في نفس الوقت الذي يجهز فيه أمة كبيرة من الناس لدخول مكة للاعتمار، ويستصحب معه الخيل والسلاح، والدروع والرماح، ويقود معه مائة فرس، ويقدمها هي السلاح أمامه، حين بلغ **ذا الحليفة⁽¹⁾.**

تراه «صلى الله عليه وآلـه» يبالغ في إعطاء التطمئنات بأنه لا يريد حرباً ولا قتالاً في مسيره ذاك، فهو يقلّد الهدي ليعلم أنه هدي، فيكف الناس عنه..

ولكنه «صلى الله عليه وآلـه» لا يخرج نفسه عن دائرة الحذر والاحتياط، فيجعل السلاح قريباً منه، تحسباً لأي طارئ، حتى إنه لما دخل مكة جعل السلاح في بطن ياجج، وهو موضع قريب من الحرم، وجعل لحراسته أوس بن خولي في مائتي رجل، ليمنع بذلك أهل الخيانة والغدر، من التفكير بالغدر، أو افتعال أي ذريعة للخيانة.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 733 وراجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779 والبحار ج 21 ص 46 ومرقة الجنان ج 7 ص 646 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 310 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 121 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190.

قصور النظر لدى بعض المسلمين:

وقد أظهر بعض المسلمين قصور نظر، أو سوء نية حين تظاهر بالاستغراب من أمر السلاح، وقال لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا رسول الله، أحملت السلاح، وقد شرطوا علينا ألا ندخل عليهم إلا بسلاح المسافر؛ السيوف في القرب؟!

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: إنا لا نُذْخِلُهَا علينا الحرم، ولكن تكون قريباً منا؛ فإن هاجنا هيج من القوم كان السلاح قريباً منا..

فقال له ذلك الرجل: يا رسول الله، تخاف قريشاً على ذلك؟!
فأسكت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وقدم البدن⁽¹⁾.

ونحن لا نستطيع أن نسكت على هذا التعبير القبيح والواقع، وهو قوله: «فأسكت رسول الله»!! فإنه مناف للأدب معه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، كما أنه مجانب للحقيقة..

والحقيقة هي: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد سكت عن رجل ضعيف البصيرة، خامل التفكير، سقيم النظر، ومؤثراً عدم بسط القول معه؛ لأن ذلك الاسترسال، قد يؤدي إلى تسليط الضوء على أمور ليس من المصلحة التعرض لها.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 733 وراجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة)
ج 2 ص 779 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 عن الواقدي.

وبقي هذا الاحتياط النبوي بحمل السلاح هو الإجراء الصحيح والضروري، وهو الموفق للحكمة والتدبير السليم، إذ لم يكن من الجائز للعاقل الأريب أن يظهر من نفسه الغفلة والاستسلام، مع عدو عرف بالغدر، والانطواء على نوايا مدخلة، وأهداف شريرة.

يضاف إلى ما تقدم: أن من المصلحة تعريف الناس بحقيقة هذا العدو الذي يواجهه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأنه عدو غير مأمون على الوفاء بتعهدهاته، وأن نهجه خيانة وغادر، في حين لم يزل نفس ذلك العدو يشهد له «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بأنه لم يزل يعرفه بالوفاء والاستقامة، من صغره إلى كبره، وفي جميع الأوقات والحالات..

وآخر ما نقوله هنا هو: أن المقصود من جعل السلاح قريباً منه: هو إرهاب ذلك العدو، وتعريفه بأن التفكير في غير سياق الوفاء بالعهود، سوف يعيد الأمور إلى مجريها الأول وهو مقاومة الظلم والبغى، وأن ليس ثمة أي خلل أو قصور في التصميم على نشر هذا الدين، وأن العزم لا يزال منعقداً على متابعة المسيرة، فلا مجال للمساومة، ولا للترaxي في شيء من الحقوق التي جعلها الله تعالى للمسلمين والمستضعفين، مهما طال الزمن، فلا فائدة من التآمر، ولا جدوى من خيانة العهود، إلا المزيد من المأساة والرزايا، والنكبات والبلايا.

رعب قريش وحيرتها:

وبالعودة إلى موضوع تقديم رسول الله «صلى الله عليه وآله» الخيل أمامه، حتى بلغت مر الظهران، فرأى أولئك النفر من قريش - أو الذين كانوا هناك - خيلاً كثيرة، وسلاماً وفيراً.. فطاروا بالخبر إلى قريش، التي فزعت من ذلك، وتحيرت، وظننت أن ثمة غزواً لها من قبله «صلى الله عليه وآله»..

إننا بالعودة إلى ذلك نقول:

لقد كان هذا التصور هو ما يريد النبي «صلى الله عليه وآله»؛ لأن ذلك يعني: أن هذه المفاجأة قد أثمرت ما يلي: أولاً: وضع قريش علىمحك المفاجآت لتقرب من التفكير بموضوعية وواقعية، فلا تستسلم لخيالاتها وأوهامها، التي قد توحّي لها بأن الأمور تسير على وتيرة واحدة، أو تتوهم أن من الممكن أن ت تعرض للنبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمين غفلة، تستطيع الاستقادة منها، في تسديد ضربتها الغادرة.

فإن شعورها ذاك، وتوهّمها هذا، يثير فيها الرغبة الجامحة إلى أن تخطط، وتدبّر، وتتأمّر.. على أمل أن تنجح بـ تغيير المعادلة، إذا أصابت غرة من عدوها الغافل بما دبرته له، وكادته به.

ولكنها إذا عرفت: أن النبي «صلى الله عليه وآله» يفكّر في كل اتجاه، ويلاحق كل صغيرة وكبيرة، فسوف لا تجرؤ على الدخول في مغامرة خطيرة من هذا القبيل.

ثانياً: إن هذه المفاجأة التي حيرت قريشاً، دفعتها إلى الاعتراف لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بأنه ما عرف بالغدر صغيراً، ولا كبراً، بل كان البر الوفي في جميع أحواله وشئونه. ولابد أن تكون قد استحضرت في مقابل ذلك ما كان منها طيلة عشرين سنة تجاهه «صلى الله عليه وآلـه» وال المسلمين، من ظلم وغدر، وقطيعة رحم، وأذى.

كما أن لهذا الاعتراف أهميته البالغة، في فضح حقيقتها، وتعريف الناس بمدى شناعة وقباحة فعلها، فيما مضى، ثم فيما يأتي، حيث إنها سوف تغدر به، بعد أقل من سنة من هذا التاريخ، وتضطره إلى دخول مكة على غير هذه الصورة، وهو ما عرف بفتح مكة.

ثالثاً: كانت قريش تعلم: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» وال المسلمين حققوا أعظم الانتصارات وأجلها في المنطقة بأسرها، سواء على المشركين، أم على اليهود، ولابد أن تتوقع منه التفكير فيما هو أبعد من ذلك.

فقد هالها أن تراه يفكر ويبادر إلى نشر هذا الدين فعلاً في أرض الحبشة، وكان النصر حليفه في ذلك، وها هي تراه قد أرسل إلى جبارة الأرض يطالبهم بالاستجابة لأمر الله تعالى، والإيمان بنبوته. هذا، على رغم أن أعداد أنصاره كانت لا تزال قليلة، وعذّتهم ضئيلة.. فكيف وقد تضاعف العدد، وقويت العدة، وأصبح المسلمين أسياد المنطقة بأسرها. وصار الكل يرعب جانبهم، ويطمح إلى إنشاء

علاقات طبيعية معهم؟!

رابعاً: إذا ظهر أن هؤلاء الأقوباء لم تسلمهم قوتهم المتتامية، ولا كثرة عددهم إلى الغرور، ولم تؤثر انتصاراتهم في حقيقة ومستوى التزامهم بعهودهم، وبشعاراتهم، وبمبادئهم، وقيمهم، وبأحكام دينهم، وأخلاقهم قيد شعرة.

فذلك من شأنه: أن يهزّ وجدان الكثرين من الناس، وأن يدعوهـم إلى احترامـهم، وإلى الثقةـ بهـم، والـسكونـ إلى كلـ ماـ يقولـونـهـ ويفعلـونـهـ..

الـحدـقـ هوـ الـحاـكـمـ، وـلـيـسـ الـمنـطـقـ:

وبعد، فقد ذكر النص المتقدم: أن كبراء فريش خرجوا من مكة، حتى لا يروا النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يطوف بالبيت هو وأصحابـهـ، حـسـداـ، وـعـداـوةـ، وـبغـضـاـ لهـ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

فإذا كانـ الكـبـراءـ وـالـرـؤـسـاءـ تـسـيرـهـمـ مشـاعـرـهـمـ، وـيـتـخـذـونـ موـاقـفـهـمـ انـطـلاـقاـ منـ الـبغـضـ، وـالـحسـدـ وـالـحدـقـ، لـاـ منـ خـلـالـ التـفـكـيرـ وـالتـرـوـيـ، وـوـزـنـ الـأـمـورـ بـمـيزـانـ الـعـقـلـ وـالـحـكـمةـ، فـمـاـذـاـ نـتـوقـعـ مـنـ عـامـةـ النـاسـ يـاـ تـرـىـ.. فـهـلـ تـرـاهـمـ سـوـفـ يـتـصـرـفـونـ عـلـىـ عـكـسـ مـاـ يـجـدـونـهـ مـنـ كـبـرـائـهـمـ وـرـؤـسـائـهـمـ؟ـ خـصـوصـاـ مـعـ مـاـ هـوـ مـعـرـوـفـ مـنـ أـنـ عـامـةـ النـاسـ عـلـىـ دـيـنـ مـلـوـكـهـمـ، وـلـهـمـ يـكـونـ سـعـيـهـمـ، وـهـمـ يـبـذـلـونـ غـاـيـةـ جـهـدـهـمـ فـيـ إـجـابـةـ مـطـالـبـهـمـ، وـتـحـقـيقـ رـغـبـاتـهـمـ وـمـآـرـبـهـمـ..

ويذكرنا فعل هؤلاء، وما نتوقعه من أولئك بقول الشاعر:

**فشيمة أهل البيت كلهما
إذا كان رب البيت بالطلب ضارباً
الرقص**

ظهور الوهن في المهاجرين:

وبمجرد أن عرفت قريش بمسير النبي «صلى الله عليه وآلـه» بدأت شائعاتها تلاحق المسلمين، فقد ذكروا: أنه لما نزل النبي «صلى الله عليه وآلـه» مرّ الظهران في عمرته، بلغ أصحابه: أن قريشاً يقول: ما يتبعون من العجب.

فقال أصحابه: لو انتحرنا من ظهرنا، فأكلنا من لحمه، وحسونا من مرقه، أصبحنا غداً حين ندخل على القوم وبناء جمامـة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: لا تفعلوا، ولكن اجمعوا إلى من أزوادكم.

فجمعوا له، وبسطوا الأنطـاع، فأكلوا حتى تركوا، وحشـى كل واحد منهم في جرابـه⁽¹⁾.

وقد تقدم: أن جمـعاً من المشرـكـين حين نظـروا إلى النبي «صلـى الله عليه وآلـه» وأصحابـه، وهم يطـوفـون، لفت نظرـهم المـهاـجـرون دونـ غيرـهم، رغمـ اختـلاـطـ النـاسـ بـعـضـهـمـ بـعـضـ، ورغمـ قـلـةـ عـدـدـ

(1) مسند أحمد ج 1 ص 205 ومجمع الزوائد ج 3 ص 288 والبداية والنهاية ج 4 ص 231 وسبـلـ الـهـدـىـ والـرـشـادـ ج 5 ص 191 وج 9 ص 485 وتفـسيـرـ القرآنـ العـظـيمـ ج 4 ص 217 والـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج 3 ص 437.

المهاجرين بالقياس إلى ذلك العدد الكبير من غيرهم، فقالوا: إن المهاجرين أو هنتم حمى يثرب.

ويبقى هنا أمامنا سؤالان:

السؤال الأول هو: لماذا نسبوا ما يلاحظونه من تعب ووهن في المهاجرين إلى الحمى، ولا ينسبونه إلى تعب السفر ومشقاته؟!

والجواب: لعلهم أرادوا الإيحاء للضعفاء من الناس ولأنفسهم: بأن هذا الوهن كامن في عمق شخصية أولئك الأفراد، وأنه ثابت و دائم فيهم، وليس أمراً عارضاً بسبب متاعب ومشقات السفر، لكي يزول بمجرد الراحة والجمام.

والسؤال الثاني هو: لماذا خصوا كلامهم بالمهاجرين دون غيرهم؟!

ونجيب:

أولاً: إن بعض الروايات قد ذكرت ذلك بصيغة تعم المهاجرين والأنصار، وأنهم قالوا: يقدم عليكم قوم أو هنتم حمى يثرب..

ثانياً: لعل بعضهم خص الكلام بالمهاجرين، وبعضهم أطلقه ليشمل غيرهم معهم.

ثالثاً: إن وجود المهاجرين بين المسلمين يزيد في حسرة قريش، وفي إحراجها أمام الناس العاديين، الذين يرون أن لهم أقرباء في المسلمين، فلماذا يقسون عليهم، فلعل الأيام تعيد الأمور إلى مجاريها، ويجتمع شملهم بهم؟!

إذا أظهرت قريش: أن هؤلاء المهاجرين الأقارب لم يسعدوا بتركهم مكة، بل واجهوا الأمراض، وابتلوا بالوهن والضعف، فذلك يقلل من درجة الحنين أو الميل إلى مشاركتهم في ما هم فيه. ما دام أن ثمن ذلك سيكون ضعفاً ووهناً..

أما الأنصار، فقد كانوا قحطانيين، ولا تربط أهل مكة العدنانيين بهم روابط عميقة، ولا يجدون في أنفسهم ميلاً للكون معهم، ومشاركتهم في حلو الحياة ومرها..

وأما المشركون الذين تحدثوا بصيغة التعميم لصفة الضعف والوهن حتى تشمل جميع من جاء مع النبي «صلى الله عليه وآله»، فلعلهم أرادوا أن يصدوا الناس عن التفكير في المدينة من حيث هي منشأ للحمى الموجبة للضعف، والوهن لكل من يسكن فيها!

إظهار القوة.. يبطل كيدهم:

وحين أطلع الله عز وجل نبيه «صلى الله عليه وآله» على مقالتهم هذه، طلب من أصحابه إظهار القوة، وأطلق دعاءه بالرحمة لمن يفعل ذلك.

ولم يُرد «صلى الله عليه وآله» أن يجسد هذه القوة في حركات تستبطن التحدي، أو الادعاء القولي، بل أراد تجسيدها بطريقة تظهر حقيقة وجودها بالفعل في واقع نفس كل واحد من أصحابه، ولذلك قال لهم: «أراهم من نفسه قوة»، أي أنه يريد أن يرى المشركون القوة

نفسها في حركة الجسد، لا أن يسمعهم ادعاءات وجودها.
واختار أن يجسدها في نفس ممارستهم العبادية، فأمرهم بالرمل -
وهو ضرب من المشي السريع - في الأشواط الثلاثة.
كما أن طريقة المشي هذه تستبطن ما يشبه الوثبة مع كل خطوة،
ولهذا تأثيره القوي في إعطاء الانطباع المطلوب.
وقد فاجأت حركات المسلمين هذه أهل الشرك، فجاء الاعتراض
القوي من قبل أولئك الذين أريد تضليلهم، بادعاء تأثير حمى يثرب في
وهن قوتهم، وكان اعتراضًا يستبطن تكذيب هذا الزعم.
فقالوا: «هؤلاء الذين زعمتم: أن الحمى قد وهنتم؟! هؤلاء أجد
من كذا (أو أجلد منا)، (أو ما يرضون بالمشي) أما إنهم لينفرون نفر
الظبي»⁽¹⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 192 وعن مسند أحمد ج 3 ص 502 ومجمع
الزواائد ج 3 ص 607 وراجع: المجموع ج 8 ص 41 وتلخيص الحبير ج 7
ص 325 ومغني المحتاج ج 1 ص 490 وإعانة الطالبين ج 2 ص 338
والمعنى لابن قدامة ج 3 ص 387 وفقه السنة ج 1 ص 702 عن مسند أحمد
ج 1 ص 295 وعن صحيح مسلم ج 4 ص 65 وعن سنن أبي داود ج 1
ص 421 والسنن الكبرى للبيهقي ج 5 ص 82 وتحفة الأحوذى ج 3 ص 504
ونصب الراية ج 3 ص 124 وعن تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 217.

إجراء آخر لإظهار القوة:

وبعد هذا الاستعراض العملي، جاء إجراء عملي آخر، ليرسخ ذلك الانطباع الذي تركه الإجراء الأول، من حيث إنه يريد أن يفهمهم: أن ما جرى في الطواف لم يكن أمراً عابراً، فرضته مناورة ومكابرة، بل هو يستند إلى مخزون حقيقي من القوة الكامنة في كيان أولئك الأفراد أنفسهم.

ويتلخص هذا الإجراء: في أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد بادر إلى الضبطاع، ثم الكشف عن عضده اليمنى. فعل الصحابة كذلك..

قالوا: وهذا أول رمل وأضطباع في الإسلام⁽¹⁾.

ونلاحظ هنا:

أولاً: إنه «صلى الله عليه وآلـه» قد بادر هو نفسه لممارسة نفس الفعل الذي كان يفترض أن يأمر أصحابه به، فاضطبع، وأخرج يده.

ثانياً: لم يتضح لنا هل اضطبع «صلى الله عليه وآلـه»، قبل الطواف، أو بعده؟!

ثالثاً: إن أصحابه «صلى الله عليه وآلـه» قد اقتدوا به، من دون أن يحتاج إلى أن يأمرهم بذلك.

رابعاً: إنه «صلى الله عليه وآلـه» إنما كشف عن عضد اليد اليمنى،

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 وعن أسد الغابة ج 1 ص 22.

التي تتولى عادة القبض على مقابض السيف والرماح، وتورد الضربات المهلكة على الأعداء. ليترك ظهور عضلات هذه اليد بالذات أثراً في نفوس الأعداء.

وقد روي أن ابن عباس سئل، فقيل له: يزعمون أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أمر بالرمل حول الكعبة.
فقال: كذبوا وصدقوا.
قلت: وكيف ذلك؟!

فقال: إن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دخل مكة في عمرة القضاء وأهلها مشركون، فبلغهم أن أصحاب محمد «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مجاهدون، فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «رَحْمَ اللَّهِ أَرْءَى أَرَاهُمْ مِنْ نَفْسِهِ جَلَدًا».

فأمرهم، فحسروا عن أعضادهم، ورملوا بالبيت ثلاثة أشواط، ورسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على ناقته، وعبد الله بن رواحة آخذ بزمامها، والمشركون بحيال المizar ينظرون إليهم.

ثم حج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعد ذلك، فلم يرمي ولم يأمرهم بذلك، فصدقوا في ذلك، وكذبوا في هذا⁽¹⁾.

(1) الوسائل (طدار الإسلامية) ج 9 ص 429 وراجع: الحدائق الناصرة ج 16 ص 128
= ورياض المسائل (ط جيد) ج 7 ص 41 وجواهر الكلام ج 19 ص 351
ومستدرك الوسائل ج 9 ص 394 والبحار ج 93 ص 353 وراجع صحيح ابن حبان ج 9 ص 151.

خامساً: المروي عن أهل البيت «عليهم السلام»: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد اكتفى بالرمل، وبكشف عضده، وأنه فعل ذلك في عمرة القضاء، وقد حج بعد ذلك، ولم يفعل، ولم يأمر بشيء من ذلك⁽¹⁾.

سادساً: إن الاضطباب للمحرم عند أهل السنة: هو إدخال الرداء تحت الإبط الأيمن، وتغطية الأيسر، وبذلك يتم إظهار أحد ضبعيه.
والضبع: وسط العضد بلحمه.

وقيل: العضد كلها.

وقيل: الإبط⁽²⁾.

وفي جميع الأحوال نقول:

إن الذي فرض الاضطباب هو حالة خاصة، عالجها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بهذه الطريقة، فيبقى الأمر مرهوناً بها، ولا

(1) الوسائل (ط دار الإسلامية) ج 9 ص 428 و 429 وفي هامشه: من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 135، وعن فقه الرضا ص 23 وراجع: علل الشرائع ج 2 ص 412 و 413 وعن الكافي (الفروع) ج 1 ص 279 وعن تهذيب الأحكام ج 1 ص 477 وراجع: الحدائق الناصرة ج 16 ص 128 ورياض المسائل (ط جديد) ج 7 ص 41 وجواهر الكلام ج 19 ص 351 ومستدرك الوسائل ج 9 ص 394 والبحار ج 93 ص 353.

(2) راجع: مادة ضبع في كتب اللغة، مثل أقرب الموارد ج 1 ص 676 وكتاب العين ج 1 ص 284 ولسان العرب ج 8 ص 216.

مجال لإحراز بقاء هذا كتشريع مستمر بعده «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».
فكيف إذا ورد عن أهل بيت العصمة «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» ما يدل على أنه
حالة خاصة، وليس لها أي صفة شرعية؟!

204

الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ

ج 19

الفصل السادس:

من مكه إلى المدينة

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ 206

ج 19

هل كان أبو هريرة مع الهدي؟!

ذكر الواقدي: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد جعل ناجية بن جنبد الإسلامي على هديه، ومعه أربعة فتیان من أسلم⁽¹⁾.

ولكننا نجد في مقابل ذلك: أن أبا هريرة الدوسى يدعى ويقول: كنت ممن صاحب البدن أسوقها.

كما أن عبيداً بن أبي رهم قال: أنا كنت ممن يسوق الهدي، وأركب على البدن⁽²⁾.

مع أن أبا هريرة لم يكن أسلامياً، ولم نجد لعبيداً بن أبي رهم ترجمة تدلنا على قبيلته، ولم نجد أبا رهم فيبني أسلم..
إلا أن يقال: إن الذين وظفهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

(1) المغازى للواقدي ج 2 ص 732 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 ودلائل النبوة ج 4 ص 320، والبداية والنهاية ج 4 ص 230 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 314 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 435.

(2) المغازى للواقدي ج 2 ص 733، وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 244.

على الهدي هم الأسلميون، فلا يمنع ذلك من مشاركة غيرهم لهم على سبيل التبرع، والمبادرة الشخصية..

على أَنَا لَا نُسْتَبِّدْ أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُودُ: هو التبرج بأمر لم يحصل منه إلا اليسيير، إذ لا مانع من أن يبادر شخص فيسوق الهدي ولو لدقائق، لكي يقول للناس: لقد سقت الهدي، ولبيثت لنفسه شرفاً وكرامة، مهما كان ذلك ضئيلاً، وغير ذي بال!!

شعر ابن رواحة:

و عن شعر عبد الله بن رواحة «رحمه الله» نقول:

إِنَّ لَنَا تَحْفِظًا عَلَى قَوْلِهِ: «نَحْنُ ضَرَبْنَاكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ»، لِأَنَّ
قَرِيشًا وَأَهْلَ مَكَّةَ لَمْ يَسْلُمُوا بَعْدَ، وَلَمْ يَقْرُوْا بِالتَّزْيِيلِ، وَلَمْ يَتَأَوْلُوا
الْقُرْآنَ عَلَى خَلْفِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَمْ يَقْاتِلُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ «صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عَلَى تَأْوِيلِهِ..

و إنما حاربهم علي «عليه السلام» على تأويله بعد استشهاده
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

و لأجل ذلك قال ابن هشام: «نَحْنُ قَتَلْنَاكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ»، إِلَى آخِرِ
الْأَبْيَاتِ، لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرِ فِي غَيْرِ هَذَا الْيَوْمِ، قَالَ السَّهِيْلِيُّ: يَعْنِي يَوْمَ
صَفَّينَ⁽¹⁾.

(1) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 828 و سبل الهدي والرشاد ج 5 ص 196 والبداية والنهاية ج 4 ص 260 والسير النبوية لابن كثير ج 3

إلا أن يقال: إن عبد الله بن رواحة كان قد سمع من رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن علياً «عليه السلام» سوف يقاتل هؤلاء القوم على تأويل القرآن، كما قاتلهم على تنزيله، فأورده في شعره، على سبيل تنزيل الأمر الذي لم يحصل بعد منزلة الحاصل، فأخبر عنه بواسطة الفعل الماضي.

ومن الواضح: أن هذا الاحتمال لا يصار إليه إلا بقرينة ودليل، لأنه خلاف الظاهر.

وزعم الحلبي: أنه لا يمنع أن يكون عمار قد أخذه من ابن رواحة وتمثل به⁽¹⁾.

ونقول:

ذكرنا: أنه لا معنى لأن يقول ذلك ابن رواحة، وليس الإشكال في إيراد عمار لهذا الشعر، خصوصاً لقوله:
اليوم نضربكم على تأويله كما ضربناكم على تنزيله
فما ذكره لا أثر له في دفع هذه المواجهة..

خطأ يقع فيه الترمذى:

وذكر الصالحي الشامي: أن أبا عيسى الترمذى بعد أن ذكر رجز

.431 ص

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 64.

ج 19

ابن رواحة، قال:

وفي غير هذا الحديث: أن هذه القصة لکعب بن مالک، وهو الأصح، لأن عبد الله بن رواحة قتل بمؤته، وكانت عمرة القضاء بعد ذلك.

قال الحافظ: وهو ذهول شديد، وغلط مردود. وما أدرى كيف وقع الترمذی في ذلك، ومع أن في قصة عمرة القضاء، اختصار جعفر، وأخيه علي، وزید بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزید وابن رواحة في موطن واحد، فكيف يخفى على الترمذی مثل هذا؟!

ثم وجدت عند بعضهم: أن الذي عند الترمذی من حديث أنس: أن ذلك كان في فتح مکة. فإن كان كذلك اتجه اعتراض الترمذی. لكن الموجود بخط الكروخي، راوي الترمذی، هو ما تقدم. وكذلك رأيته في عدة نسخ من جامع الترمذی⁽¹⁾.

يا عمر، إني أسمع:

ويستوقفنا هنا قول عمر بن الخطاب: يا ابن رواحة.
ثم قول النبي «صلی الله علیه وآلہ»: يا عمر، إني أسمع.
فهل هذا الخطاب من عمر، خطاب توعد وتهديد لابن رواحة؟!

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 197 وراجع: تحفة الأحوذی ج 8 ص 112
وعن فتح الباری ج 8 ص 284.

أو هو خطاب تحذير له، من أن يسمعه أهل الشرك، فتثور
تأثيرهم؟!

أو هو خطاب يستبطن الاتهام بعدم رعاية جانب رسول الله
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، باعتبار أنه لم يسبق إذن منه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لابن رواحة بهذا الإنشار؟!

فقد يقال: إن التهديد والوعيد هو الأرجح والأظهر هنا، بملحوظة
ما ورد في الرواية نفسها، فهي تقول:
«فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يَا عُمَرَ، إِنِّي أَسْمَعُ
فَأَسْكَتُ عُمَرَ».

فلولا أن عمر كان غاضباً وحانقاً، ومت وعداً لم يكن وجه لقوله:
فأسكت عمر. الظاهر في أنه قد كف عن متابعة أقواله قسراً وجبراً..
ثم إن قول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يَا عُمَرَ، إِنِّي أَسْمَعُ، قد أريد
به أمران:

أَحَدُهُمَا: إِعْلَامُ عُمَرَ بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ راضٍ بِقُولِ ابْنِ
رَوَاحَةَ، وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَسِبَ لِكُلِّ شَيْءٍ حَسَابَهُ، فَلَا
دَاعِيٌ لِلْخُوفِ مِنْ رَدَةِ فَعْلِ الْمُشْرِكِينَ، الَّتِي رَبِّمَا يَجِدُ فِيهَا عَمَرُ مَا
يُؤْذِيهِ، أَوْ يُؤْذِي تَوْجِهَاتِهِ..

الثَّانِي: صَدُّ عُمَرَ عَنِ مُوَاصِلَةِ هَجُومِهِ وَتَحْديَاتِهِ لَابْنِ رَوَاحَةَ.
وَقَدْ قَنَا: إِنَّ الْبَعْضَ رَبِّمَا يَرَى أَنَّ احْتِمَالَ إِرَادَةِ تَطْمِينِ عُمَرَ غَيْرُ
وَارِدٍ؛ لَأَنَّ أَهْلَ الْخَيْرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ يَشْعُرُونَ أَنَّهُمْ فِي أَمْنٍ

ج 19

وأمان، وهم على يقين من حسن تدبير رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا يخالفهم شك في ذلك.

فيتعين أن يكون المراد: الصد لعمر عن وعيده، وتهديده، وهذا هو الأوفق بلحن الكلام وسياقه..

امشوا بين اليماني والأسود:

وذكر الواقدي: أن جبرئيل «عليه السلام» نزل على النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: إن المشركين على الجبل، وهم يرونكم، امشوا بين اليماني والأسود، ففعلوا⁽¹⁾.

ونقول:

لم نفهم معنى لإصدار الأمر لل المسلمين، وهم ألفاً رجل، جاؤوا للطواف بالبيت، بأن يمشوا بين اليماني والأسود!!
إإن ذلك غير ممكن، بل غير قابل للتصور.

بل الظاهر: أنه «صلى الله عليه وآله» أمرهم بالطواف بين مقام إبراهيم، وبين الحجر الأسود. وذلك لكي يظهر للمشركين الذين يراقبونهم من فوق الجبل: أنهم كتلة واحدة، متراصة، شديدة التلام، توحى بالقوة، والتناصر.. بدلاً من أن يتفرقوا أفراداً وجماعات في أكناf المسجد وأطراشه، فيظهر لهم - للمشركين - أحجام أفرادهم، وتبدو

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 736.

لهم الفرج فيما بينهم، فتقتحمهم أنظارهم باستخفاف، وتوحي لهم تلك الفرج الخالية بين الأفراد بالتجزئة المظيرة لصغر الأحجام، التي تشي بالضعف، وبالتشتت والنقرق.

أذان بلال فوق ظهر الكعبة:

و قالوا: إنه لما قضى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نسكه دخل البيت، فلم يزل فيه حتى أدى بلال بالظهر فوق ظهر الكعبة، امتناعاً لأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

فقال عكرمة بن أبي جهل: لقد أكرم الله أبي، حيث لم يسمع هذا العبد يقول ما يقول.

وكذلك قال صفوان بن أمية.

وقال خالد بن أبي سعيد: الحمد لله الذي أمات أبي، ولم يشهد هذا اليوم، حين يقوم بلال ابن أم بلال ينهر فوق الكعبة.
وأما سهيل بن عمرو، ورجال معه، فحين سمعوا ذلك غطوا وجوههم.

وفي شرح النهج للمعتزلي: أن خالد بن سعيد بن العاص قال:
الحمد لله الذي أكرم أبي فلم يدرك هذا اليوم.

وقال الحارث بن هشام: واثكلاه! ليتني مت قبل هذا اليوم، قبل أن أسمع بلاً ينهر فوق الكعبة!

وقال الحكم بن أبي العاص: هذا والله الحدث العظيم، أن يصبح

ج 19

عبد بنى جمح، يصبح بما يصبح به على بيت أبي طلحه⁽¹⁾.

وقالوا: إن بلاً قد أذن فوق الكعبة يومئذٍ مرة واحدة، ولم يعد بعد، وهو الثبت⁽²⁾.

وقالوا أيضاً: إن المشهور هو أن بلاً أذن فوق الكعبة في يوم الفتح، لا في عمرة القضاء⁽³⁾.

ثم قالوا: لم يدخل رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» الكعبة في عمرة القضاء، وقد طلب ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من المشركين، فأبوا، وقالوا: لم يكن في شرطك⁽⁴⁾.

(1) شرح النهج للمعتزلي ج 17 ص 284 والدرجات الرفيعة ص 365 وراجع: الوفا بتعريف فضائل المصطفى.

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 737 و 738 والبحار ج 21 ص 46 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 193 وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 63 ودلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 328 والسيرة الحلبية ج 3 ص 65 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 264 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 438 و 439.

(3) السيرة الحلبية ج 3 ص 65، وحول أذان بلال يوم الفتح راجع: المصنف لابن أبي شيبة ج 1 ص 253 وج 8 ص 539 وكنز العمل ج 10 ص 516 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 248 والمصنف للصناعي ج 10 ص 393 وعن تاريخ مدینیة دمشق ج 10 ص 466 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 356 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 348 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 575 وجامع الأحاديث والمراسيل ج 19 ص 147.

(4) المغازي ج 2 ص 738 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 193 والسيرة الحلبية ج 3

ونقول:

الراجح من الاحتمالات والأقوال:

إننا بالنسبة لاختلاف في دخول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى داخل الكعبة، وأنهم منعوه من ذلك، أو عدم حصول شيء من ذلك نقول:

نحن نرجح: أنهم قد منعوه من دخولها في عمرة القضاء؛ وقالوا له: إن ذلك لم يكن في شرطك، وهو إنما دخلها في فتح مكة⁽¹⁾، وفي حجة الوداع⁽²⁾.

وبالنسبة إلى أذان بلال فوق الكعبة في عمرة القضاء، أو فيها وفي حجة الوداع معاً، نقول:

.65 ص.

(1) مستند الشيعة ج 13 ص 84 ومستدرك الوسائل ج 9 ص 360 والبحار ج 93 ص 357 ونيل الأوطار ج 2 ص 147 والمعجم الصغير ج 1 ص 77 و 78 وعن تفسير القرآن العظيم ج 2 ص 75 وسیر أعلام النبلاء ج 23 ص 155 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 347 وعن السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 575 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 871 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 271 وشرح مسلم للنووي ج 9 ص 84 والديباج على مسلم ج 3 ص 73.

(2) تلخيص الحبير ج 3 ص 222 وشرح مسند أبي حنيفة ص 78.

كلاهما محتمل، وسيأتي أيضاً: أنه أذن فوق الكعبة يوم الفتح، ولكننا نرفض احتمال أن يكون أذان بلال مختصاً بحجة الوداع دون سواها؛ لأن الأقوال المنقولة عن زعماء قريش وإهاناتهم له، تؤيد وتناسب أن يكون قد أذن على ظهر الكعبة في عمرة القضاء وفي فتح مكة أيضاً.

لماذا بلال؟!

لقد كان العرب يأنفون من إعطاء أي دور للموالى، وكانوا يحتقرنهم، ويسيئون معاملتهم، ويحرمونهم من أبسط حقوقهم، ولعلهم أخذوا ذلك من اليهود..

وقد جاء الإسلام ليساوي بين المولى والعبد، على قاعدة: (إنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتُقَاكُمْ) ⁽¹⁾، وأنه لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى ⁽²⁾.

(1) الآية 13 من سورة الحجرات.

(2) راجع: مسند أحمد ج 5 ص 411 وكتاب العمل ج 3 ص 699 وفتح الباري ج 6 ص 382 ومسند ابن المبارك ص 147 والمجمع الأوسط ج 5 ص 86 والعهود الحمدية ص 873 ووضوء النبي ج 1 ص 222 والمبسط للسرخسي ج 5 ص 23 ونيل الأوطار ج 5 ص 164 والغدير ج 6 ص 188 ومكاتيب الرسول ج 2 ص 382 وتقسيير الميزان ج 14 ص 334 وأحكام القرآن للجصاص ج 1 ص 382 وج 3 ص 543 والجامع لأحكام القرآن ج 16 ص 342 وسبل الهدى والرشاد ج 8

فأثارت هذه التشريعات حفيظة الكثيرين منهم، حتى بعض أولئك الذين تظاهروا بالإسلام، فإنهم سرعان ما نقضوا هذه الأحكام بعد وفاة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وعادوا إلى مفاهيمهم الجاهلية، فميزوا العربي على الأعمى، والسيد على العبد، والأبيض على الأسود، في الإرث والزواج، والصلوة، وفي كثير من الأمور..

ثم لما أراد علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» أن يعيد الناس إلى سيرة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» واجهوه بالحرب التي راح ضحيتها الآلاف من المسلمين، فراجع أسباب حرب الجمل.

وقد ذكرنا نبذة مما يتعلق بهذا الأمر في كتابنا: «سلمان الفارسي في مواجهة التحدي» فيمكن الرجوع إليه.

وإن ما صدر عن قريش تجاه بلاد، حين شرع في الأذان؛ إن دل على شيء، فهو يدل على مدى الألم الذي كان يشعر به القرشيون، وهم يرون بلاً الأسود، والمولى، والفقير، والجاشي الغريب!! يرون فوق الكعبة، وهي أعظم ما يعتزون به..

نعم، لقد هالهم أن يسمعوا بلاً يعلن بتلك الكلمات التي طالما حاربوها، وسعوا في إبطالها، وقتل من آبائهم وإخوانهم، وأبنائهم العشرات، وخسروا الكثير من تحالفاتهم، ومن مكانتهم، ومن هيبتهم، ومن أموالهم، في سبيل إسقاطها، والقضاء عليها.

إن صوت بلال الذي ارتقى فوق الكعبة، التي يزعمون للناس أنهم هم حفظتها وسدنتها سوف يمزقهم، وسيحرق قلوبهم، في وقت يجدون أنفسهم فيه عاجزين عن القيام بأي شيء، وهذا العجز، وتلك الحرقة سوف ينتجان لديهم شعوراً بالصغر، وبالخزي، والذل، والاندحار.

وقد ظهر ذلك بصورة واضحة في تعبيرهم، حيث وصف عكرمة وغيره بلاً بالعبد. ووصف خالد بن أبي سعيد صوته بالنهيق، وأنه ينھق فوق الكعبة، وسهيل بن عمرو وجماعة معه راحوا يعطون وجوههم، حين سمعوا أذانه ..

واللافت هنا: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد اختار الأذان لصلاة الظهر، وهو الوقت الذي تكون فيه أشعة الشمس ساطعة، ويتمكن جميع الناس من سماع الصوت، ومن رؤية صاحبه في موقعه - وهو ظهر الكعبة - ويرون لونه، وتقاسيم وجهه، ويعرفون شخصه. وكان بلال معروفاً لديهم، لأنـه عاش بينـهم، وتداوـلـتهـ أـيديـ بعض زـعمـائهمـ، وقد عذـبوـهـ منـ أجلـ دـينـهـ، وإـسلامـهـ.

ولعل هذه الخصوصية أيضاً، هي التي رجحت اختيار رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» له لهذه المهمة. فلم يأمر رجلاً من أهل المدينة أو من غيرهم بالقيام بهذا الأمر.. وذلك لـكيـ يـزيدـ هذاـ الاختـيارـ منـ حـسـرةـ المـشـركـينـ، وـتـضـاعـفـ لـأـجلـهـ آـلـهـمـ، وـيـعـظـمـ بـهـ ذـلـهـمـ وـخـزـيـهـمـ.

بين سهيل وسعد بن عبادة:

ومن الأمور الجديرة بالتأمل هنا: طريقة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في معالجة الأمر بين سعد بن عبادة، وسهيل بن عمرو، ومن معه..

وملخص ما جرى: حسب نقلهم هو: أن قريشاً كانت قد فوضت حويط بن عبد العزى بإخراج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من مكة⁽¹⁾، فجاء سهيل بن عمرو، وحويط بن عبد العزى إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وهو في مجلس من مجالس الأنصار، يتحدث مع سعد بن عبادة، فقالا: قد انقضى أجلك، فاخراج عنا. فقال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: وما عليكم لو تركتموني، فأعرست بين أظهركم، فصنعت لكم طعاماً؟!

فقالا: لا حاجة لنا في طعامك، اخرج عننا. ننسدك الله، يا محمد، والعهد الذي بيننا وبينك إلا خرجت من أرضنا، فهذه الثلاث قد مضت. وكان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يدخل تحت سقف بيت من بيوت مكة، بل ضربت له قبة من أدم بالأبطح، بقي فيها إلى أن خرج من

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 194 وراجع: البحار ج 20 هامش ص 372 وج 21 ص 46 عن ابن هشام ج 3 ص 246 والمعجم الكبير ج 11 ص 139 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 210 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 828 و الثقات لابن حبان ج 2 ص 270.

فغضب سعد بن عبادة، لما رأى من غلظة كلامهم للنبي «صلى الله عليه وآلـه»، فقال لسهيل: كذبت، لا أم لك، ليست بأرضك، ولا أرض أبيك. والله، لا ييرح منها إلا طائعاً راضياً.

فتبعـسـ رسول الله «صلـى الله عـلـيـه وـآلـه»، ثم قال: يا سـعـدـ، لا تؤذ قـوـماً زـارـونـاـ فيـ رـحـالـنـاـ.

قال: وأسـكـتـ الرـجـلـانـ عنـ سـعـدـ، ثمـ أمرـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيـه وـآلـهـ» بالـرـحـيلـ، وـقـالـ: لاـ يـمـسـيـنـ بـهـاـ أـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ، وـرـكـبـ «صلـى الله عـلـيـه وـآلـهـ» حـتـىـ نـزـلـ سـرـفـ، وـتـنـامـ النـاسـ.

وجاءـهـ أـبـوـ رـافـعـ بـزـوـجـتـهـ مـيمـونـةـ بـعـدـ أـنـ حلـ المـسـاءـ، ثـمـ جاءـتـ الـخـيـلـ، وجـاؤـواـ بـالـسـلاـحـ الـذـيـ كـانـ بـيـطـنـ يـأـجـجـ، ولـحـقـواـ بـرـسـولـ اللهـ «صلـى الله عـلـيـه وـآلـهـ».. وـكـانـ «صلـى الله عـلـيـه وـآلـهـ» قدـ اـسـتـبـدـلـهـمـ بـفـوـجـ كـانـ قـبـلـهـمـ، ليـتـمـكـنـ هـؤـلـاءـ وـأـوـلـئـكـ مـنـ أـدـاءـ نـسـكـهـمـ وـالـطـوـافـ بـالـبـيـتـ.

ثـمـ أـدـلـجـ «صلـى الله عـلـيـه وـآلـهـ» مـنـ سـرـفـ حـتـىـ قـدـمـ المـدـيـنـةـ⁽¹⁾.

(1) المغازي لـالواقدي ج 2 ص 739 - 741 بتلخيصـ، والـسـيـرـةـ الـحـلـيـةـ ج 3 ص 65 وـسـبـلـ الـهـدـىـ وـالـرـشـادـ ج 5 ص 194 وـرـاجـعـ: دـلـائـلـ النـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ ج 4 ص 330 وـانـظـرـ = السـيـرـةـ النـبـوـيةـ لـابـنـ هـشـامـ ج 3 ص 321 والـسـيـرـةـ الـحـلـيـةـ ج 3 ص 63 وـ64 وـتـارـيخـ الـخـمـيسـ ج 2 ص 63 وـالـطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ ج 2 ص 122 وـعـنـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهـاـيـةـ ج 4 ص 261 والـسـيـرـةـ النـبـوـيةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج 3 ص 433.

قال الصالحي الشامي: وفي الصحيح عن البراء بن عازب: أن الأجل لما مضى أتى المشركون علياً، فقالوا: قل لصاحبك: اخرج عنا فقد مضى الأجل.

فذكر ذلك علي لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فأمر رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أبا رافع بالرحيل، وقال: لا يمسين بها أحد من المسلمين الخ..⁽¹⁾.

أخرج من أرضنا:

إن أغرب شيء يواجه الإنسان العاقل، هو أن يقدم الذين يدعون أنهم قادة، وأنهم عقلاً على أمر لا يقره عقل، ولا يرضاه وجдан، كالذى فعلته قريش مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في عمرة القضاء، وقولهم: «نناشك الله، والعقد، إلا ما خرجم من أرضنا».

والذي نلاحظه هنا هو:

أولاً: إنهم قد نسبوا تلك الأرض إلى أنفسهم، مع ادعائهم أن الكعبة بيت الله تعالى، ولكل البشر الحق في زيارته، والبقاء عنده ما شاؤوا.

ثانياً: إن الأرض لله سبحانه وتعالى، ولا يحق لأحد أن يمنع أحداً

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 194 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 و 64 والطبقات الكبرى ج 2 ص 122 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 261 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 433 والبحار ج 21 ص 46.

ج 19

من الإقامة في أي موقع، إلا إذا كان ملکها بالإحياء، أو بغيره من أسباب الملك، إما لرقة الأرض أو لمنفعتها..

ثالثاً: إن هؤلاء أنفسهم كانوا من أقارب وأرحام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وقد عاش بينهم دهرأ طويلاً، فما معنى الادعاء: بأن الأرض لهم دونه؟!

رابعاً: إن هؤلاء أنفسهم سوف ينقضون عن قريب نفس هذا العقد الذي يطالبونه «صلى الله عليه وآلـه» اليوم بالوفاء به، وسوف يلاقون جزاء نقضهم هذا نصراً مؤزراً له «صلى الله عليه وآلـه» عليهم.

خامساً: إن نفس اشتراطهم على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عدم الإقامة في بلده، وعند بيت ربه سوى ثلاثة أيام، هو أحد مفردات الظلم والبغي منهم، الذي يريدون تكريسه ضده «صلى الله عليه وآلـه» تحت شعار الوفاء بالعهد!!

وها هم يمعنون في بغيهم، ويسعون للحفاظ عليه باسم العدل، ويعتبرون ذلك من حقهم، وبذلك يصبح ظلمهم وبغيهم مشروعًا!! يلزمون به من فرضوه عليه، ويطالبونه برعايته، وبالوفاء به!!

انتفاضة سعد:

وبعد، فإن من هوان الدنيا على الله تعالى أن يصبح أعداؤه تعالى، والمحاربون لرسوله «صلى الله عليه وآلـه»، والرافضون لدينه، وال ساعون في إطفاء نوره، هم الذين يفرضون أنفسهم حماة

لبيت الله تعالى، وسدة له، وسادة لحرمه، ثم يطّالبون صفي الله وحبيبه، وخليله ونجيبيه، بأن يخلي لهم بيت ربه، الذي هو أولى به منهم، ومن كل أحد على وجه الأرض، بل لا ولاية عليه لأحد سواه.. إنهم يطّالبونه بذلك، بفظاظة ظاهرة، وبعنجهية وافرة، ويريدون بذلك حفظ ثمرات ظلمهم، وبغائهم على الحق وأهله، مع مزيد من الرغبة في الإمعان في الكيد، والتفيس عن مراجل الحقد، الذي يغلي في أعماق نفوسهم..

وهذا بالذات هو ما أغاض سعد بن عبادة، فأنبرى لهم، يفند مزاعمهم، بحمية، وأنفة وكبراء، بعد أن طفح الكيل، وبلغ السيل الربى..

لا تؤذ قوماً زارونا في رحالنا:

ويبادر النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى معالجة الموقف بمنطق يدينهم، ويلحق بهم المزيد من الخزي والعار، ويرسخ المرارة، ويعمق الألم في نفوسهم، من حيث إنه منطق يخضعون له، ويلزمون أنفسهم به.. وإنما على نفسها جنت برافقش..

ويطلق «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كلمته التي قد تبدو عابرة بحسب الظاهر، ولكنها أمضى من السيف، وأنفذ من السهم في قلوب أهل الطغيان، حيث قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: يا سعد، لا تؤذ قوماً زارونا في رحالنا.

وأسكت الرجال عن سعد!!

وكيف لا يسكنان عنه، وقد ألمهما النبي الكريم والحليم «صلى الله عليه وآلها» حجرًا! وأنزلمهما عارًا لا يزول، وشنارًا لا يمحى؟! حيث تعامل معهم بالخلق الرفيع، وبمنطق الشتم، والإباء، والترفع عن مقابلة الإساءة بما يوجبه منطق المقابلة بالمثل، فهو «صلى الله عليه وآلها» ولمجرد مجيئهما إلى رحله ليس فقط يتتجاوز عن إساعتهما، بل هو يعطيهما بذلك حسنة من التعرض للعقوبة التي يستحقانها، نتيجة سوء ما أتياه تجاه شخصه «صلى الله عليه وآلها»..

وبطريقة تظهر قبح فعلهم، وما جاء ايطالبانه به..

فإذا كانت زيارتهم للنبي «صلى الله عليه وآلها» في رحله جعلته يمنحهما هذه الحسنة، فلماذا لا يتعاملان معه بنفس هذا الخلق؟! ويعتبران زيارته «صلى الله عليه وآلها» لبيت ربه - وليس لبيوتهم ورحلاتهم - من موجبات كف أذاهم عنه، وعمن معه؟!

وإذا كان مشركون مكة يعتبرون - ظلماً وعثوا - أن هذه الأرض أرضهم، فلماذا لا يعاملونه كزائر لهم في أرضهم، فيمتنعون عن أذاه، ويكفون عن مواجهته بهذا المستوى من الغلطة، والمناكر؟! ولماذا لا يمهلونه - ولو للحظات - بعد انقضاء الثلاثة أيام، وهو إنما وعد بالمغادرة في اليوم الرابع، ولم ينقض ذلك الموعد بعد.. ليروا إن كان سيفي لهم بوعده، الذي ابتزوه منه، ولا حق لهم به، أو أنه سوف لا يفي؟!

فإن الوقت لم يفت بعد، لأن باستطاعته البقاء حتى المساء، ولم تظهر منه أية بادرة تشير إلى أنه سيفقد في مكة بعد انتهاء الوقت المحدد!

ولذلك قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: لا يمسين في مكة أحد من المسلمين. ولم يعترض عليه سهيل بن عمرو، ولا غيره، ولو كان بوسع أحد منهم الادعاء: بأن ذلك يخالف العقد والوعيد، ولو بساعة واحدة لبادر إليه، بهدف الطعن والانتقاص والتجریح به «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

وإن عدم دخول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تحت سقف أي بيت من بيوت مكة، رغم أن فيها بيوت أهله، وإخوانه، وعشيرته، وأبائه، وفي تلك البيوت عاش ونشأ، وترعرع - إن ذلك - لا بد أن يقطع دابر أي تكهن باطل عن نوایا تجاه مكة وأهلها، أو البقاء فيها، فلماذا هذا الصلف؟! ولماذا هذا البغي الظاهر عليه.. وهو لم يلمح إلى وجود أي ميل لديه، أو أي حنين إلى سكنى مكة سوى حنينه لبيت الله، تبارك وتعالى؟!

وكان باستطاعته أن يغتنمها فرصة، لإظهار مظلوميته، وللتذكرة بحقوقه المغتصبة، من خلال الشواهد الحية التي لا يستطيع أحد أن ينكرها، أو أن يناقش فيها.

وذلك كله يعطينا أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أفهمهم أنه لا يفكر بنفسه كشخص، وإنما يفكر في دين الله سبحانه، وفي حرمته وبيته، وفي

ج 19

المستضعفين والمقهورين من عباده عز وجل.

زواج النبي عليه السلام بميمونة:

وذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآلها» خطب ميمونة بنت الحارث الهلالية في عمرة القضاء، فجعلت أمرها إلى العباس بن عبد المطلب، فزوجها العباس من رسول الله «صلى الله عليه وآلها»⁽¹⁾، وأصدقها أربع مائة درهم⁽²⁾.

ولما خرج «صلى الله عليه وآلها» من مكة خلف أبا رافع ليحملها

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 738 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 المحتوى ج 9 ص 458 والبحار ج 20 ص 337 وعن مسند أحمد ج 1 ص 271 وسنن النسائي ج 6 ص 88 ومستدرك الحكم ج 4 ص 221 ومجمع الزوائد ج 4 ص 287 وعن فتح الباري ج 7 ص 392 وج 9 ص 135 وعن السنن الكبرى للنسائي ص 285 و 289 وج 11 ص 309 وسنن الدارقطني ج 3 ص 183 وإرواء الغليل ج 6 ص 253 وتقسيير مجمع البيان ج 9 ص 211.

=

= وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 132 و 133 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 239 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 261 و 265 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 828 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 433 و 439 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 208.

(2) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 265 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 828 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 439.

إليه حين يمسي، فخرج بها أبو رافع وبمن معها عند المساء، فلقوه
أذى وعنة من سفهاء المشركين، وتناولوا النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»⁽¹⁾ بالسلاطين، ولم يرتدعوا حتى هددتهم أبو رافع بالسلاح، على
اعتبار أنهم يريدون نقض العهد، فولوا هاربين.

وبنى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بزوجته ميمونة
بسرف⁽¹⁾.

ونقول:

إن هناك أموراً يحسن التذكير بها، وهي التالية:

الاعراس في مكة غير ميسور:

تقديم: أن سهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى، طلبوا من

(1) راجع: المغازي ج 2 ص 740 و 741 و سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 134
والسيرة الحلبية ج 3 ص 63 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 63 عن
الإكتقاء وجامع الخلاف والوفاق ص 87 و موضوع النبي ج 2 ص 122
والبحار ج 21 ص 46 و ج 22 ص 203 وعن مسنـد أـحمد ج 1 ص 359
و عن السنـن الكـبرـى للنسـائـى ج 3 ص 288 و نـيل الأـوطـار ج 5 ص 81
و مـسنـد ابن رـاهـويـه ج 4 ص 24 و المعـجم الأـوـسـط ج 4 ص 289 و ج 7
ص 325 و المعـجم الكـبـير ج 11 ص 252 و نـصـب الرـاـيـة ج 3 ص 103
و تـارـيخ خـلـيـفة بن خـيـاط ص 52 و عن تـارـيخ مدـيـنـة دـمـشـق ج 3 ص 174
و سـيـرـ أـعـلام النـبـلـاء ج 2 ص 239 و إـعـلام الـورـى ج 1 ص 278 و عن عـيـونـ
الـأـثـرـ ج 2 ص 158.

ج 19

النبي «صلى الله عليه وآلها» مغادرة مكة بعد أن مضى عليه ثلاثة أيام من دخولها، فقال لها النبي «صلى الله عليه وآلها»: وما عليكم لو تركتموني أعرست بين أظهركم، وصنعت لكم طعاماً؟!

فقالا: لا حاجة لنا في طعامك، اخرج عنا⁽¹⁾.

غير أننا نقول:

أولاً: ربما يحاول البعض الاستفادة من هذه الرواية: أن النبي «صلى الله عليه وآلها» قد خطب ميمونة وعقد عليها، وهو حرام، ولم يبق إلا أن يعرّس بها..

لكنها استفادة غير تامة، إذ من الجائز أن يكون قد خطبها وعقد عليها بعد أن أحل من إحرامه..

ثانياً: إن عرض النبي «صلى الله عليه وآلها» على قريش أن يتركوه ليعرس بين أظهرهم فيه إيحاء لهم، بأنه يتعامل مع الأمور بعفوية وبطبيعة تامة، وأنه ليس متوراً، بل هو على غاية من السكينة والهدوء، ولا يعتبر نفسه في حالة استثنائية، أو غير عادية..

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 739 و 740 والسيرات الحلبية ج 3 ص 63 و 64 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 134 وج 11 ص 208 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 والمعجم الكبير ج 11 ص 139 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 310 والسيرات النبوية لابن هشام ج 3 ص 829 والمستدرك للحاكم ج 4 ص 32 وشرح المعاني والآثار ج 2 ص 268 وحياة الصحابة (باب 10) باب أخلاق الصحابة وشمائلهم.

حتى إنه يعرض على أعدائه - بكل عفوية - أن يمنحوه الفرصة لممارسة حقه الطبيعي في الحياة، في بلدتهم، وبين أظهرهم، وهو الأمر الذي يرتبط به كشخص، وهو إنشاء بيت للزوجية جديد، ويطلب منهم أن يشاركونه فرحته، رغم علمه بأنهم يضعون أنفسهم في موقع المحارب والعدو..

وفي مقابل ذلك: فإن هؤلاء المناوئين إذا عادوا إلى أنفسهم فسيرون أنها مشحونة بالقلق، زاخرة بالحقد، مليئة بالعقد، والأزمات، ولا يجدون الفرصة لممارسة حياتهم الشخصية، وتلبية حاجاتهم الطبيعية إلا في أجواء من الهموم والغموم، والتوترات..
فما أبعد ما بين الحالتين، وما أشد تأثيرهما على نفوسهم، وما أمضَ ألم ذلك في قلوبهم.

هل تزوج ميمونة وهو محرم؟!

قيل: إنه «صلى الله عليه وآله» قد تزوج ميمونة قبل أن يحرم بالعمرة⁽¹⁾.

وقيل: بعد أن أحل منها⁽²⁾.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 وعن فتح الباري ج 9 ص 136 وتاريخ بغداد ج 14 ص 357 وعن عيون الأثر ج 2 ص 158.

(2) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 والمغازي للواقدي ج 2 ص 738 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 135 وتاريخ مدينة دمشق

وقيل: بل خطبها وتزوجها وهو محرم⁽¹⁾. وروي ذلك عن ابن

ج 41 = ص 111 وتهذيب الكمال ج 20 ص 280 وسير أعلام النبلاء ج
ص 23 وعن الإصابة ج 8 ص 323 ووبيه النبي ج 2 ص 119 وزاد المعا
ج 1 ص 75.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 عن البخاري، ومسلم، والدارقطني، وتاريخ
الخميس ج 2 ص 63 والمغازي للواقدي ج 2 ص 738 وعن مسند أحمد ج 1
ص 254 و 405 و 439 و 471 و 552 والمجموع ج 7 ص 289 والبحار
ج 16 ص 394 وإختلاف الحديث ص 530 وعن فتح الباري ج 9 ص 126
والبياج على مسلم ج 4 ص 21 وصحيف ابن حبان ج 9 ص 427 والفصول
في الأصول للجصاص ج 3 ص 161 وتاريخ بغداد ج 5 ص 328 وج 11
ص 23 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 61 ص 337 وتهذيب الكمال ج 25
ص 545 وتهذيب التهذيب ج 9 ص 245 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3
ص 436 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 266 وعن صحيح البخاري (ط دار
إحياء التراث) ج 4 ص 527 وعن صحيح مسلم (ط دار الكتب العلمية) ج 9
ص 165.

وراجع أيضاً: السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 210 و 211 و 213 ومجمع الزوائد
ج 4 ص 492 وسنن الدارقطني ج 3 ص 184 ومشكاة المصايخ ج 5 ص 379
ومنتخب عبد بن حميد ج 1 ص 202 واللؤلؤ والمرجان ج 1 ص 422 ونيل
الأوطار ج 3 ص 78 وعن المعبد ج 5 ص 293 وعمدة القاري ج 2
ص 110 وشرح معاني الآثار ج 3 ص 268 وأسد الغابة ج 5 ص 401 ولسان

عباس، وأبي هريرة. وجعل ذلك من خصائصه «صلى الله عليه وآله»⁽¹⁾.

وقالوا: تزوجها وهو محرم وبنى بها وهو حلالاً⁽²⁾.

وقالوا: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تزوجها في الشهر الحرام، وفي البلد الحرام، فعل هذا هو المراد، وليس المراد: أنه تزوجها قبل أن يحل من إحرامه⁽³⁾.

الميزان ج 3 ص 495 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 41 ومعجم الشيوخ للذهبي ج 1 ص 31 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 5 وعن زاد المعاذ ج 1 ص 75 والمغني ج 3 ص 312.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 58 وكشف القناع ج 2 ص 513.

(2) وضوء النبي ج 2 ص 122 والمبسوط للسرخسي ج 4 ص 191 والبحر الرائق ص 184 وحاشية رد المحتار ج 3 ص 51 وعن مسند أحمد ج 1 ص 359 وعن صحيح البخاري ج 5 ص 86 وتحفة الأحوذى ج 3 ص 492 والمعجم الكبير ج 11 ص 252 ونصب الراية ج 3 ص 325 وص 329 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 240 والإصابة ج 8 ص 322 والبداية والنهاية ج 4 ص 265 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 439 و 440.

(3) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 عن البيهقي، والترمذى، والنسائى، وعن فتح البارى ج 9 ص 136 والمجموع ج 7 ص 289 والمغني ج 3 ص 312 والشرح الكبير لابن قدامة ج 3 ص 312 وسبل السلام ج 3 ص 124 وشرح سنن النسائي للسيوطى ج 6 ص 88 ونصب الراية ج 3 ص 328 وشرح

وقالوا: تزوجها حلالاً، وأظهر أمر زواجها وهو محرم⁽¹⁾.

وقال القاضي عياض: لم يرو أنه تزوجها محرماً إلا ابن عباس وحده، حتى قال سعيد: ذهل ابن عباس وإن كانت خالتة ما تزوجها رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا بعد ما حل. ذكره البخاري⁽²⁾.

وقال القاضي وغيره: ولم يرو أنه تزوجها محرماً إلا ابن عباس وحده.

وروى ميمونة وأبو رافع وغيرهما: أنه تزوجها حلالاً، وهم أعرف بالقضية لتعلقهم به، خلاف ابن عباس، ولأنهم أضبط من ابن عباس⁽³⁾.

مسلم للنووي ج 9 ص 194 وتحفة الأحوذى ج 3 ص 508 وراجع: نيل الأوطار ج 5 ص 82 وعن عون المعبود ج 5 ص 208 ونصب الراية ج 3 ص 328 ومنتهى المطلب (ط قديم) ج 2 ص 808 وتنكرة الفقهاء (ط قديم) ج 1 ص 342.

(1) المغني لابن قدامة ج 3 ص 312 ومنتهى المطلب (ط قديم) ج 2 ص 808 وتنكرة الفقهاء (ط قديم) ج 1 ص 342 والشرح الكبير لابن قدامة ج 3 ص 312 وفقه = السنة ج 1 ص 675 وسنن الترمذى ج 2 ص 169 ونصب الراية ج 3 ص 327 وأسد الغابة ج 5 ص 550 وكشف القناع ج 2 ص 513.

(2) سبل السلام ج 2 ص 192.

(3) شرح مسلم للنووي ج 9 ص 194 وتحفة الأحوذى ج 3 ص 494 ونصب الراية ج 3 ص 328.

وميمونة هي آخر امرأة تزوجها رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»⁽¹⁾.

جعفر هو الخاطب:

وادَّعَتْ بعض الروايات: أن أبا رافع كان هو الوكيل عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» في أمر ميمونة⁽²⁾.

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 65 والبحار ج 21 ص 46 والمستدرك للحاكم ج 4 ص 30 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 167 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 132 وعن الإصابة ج 8 ص 322 و 323 والأعلام ج 7 ص 342 والمنتخب من ذيل المذيل ص 102 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 209 وزوجات النبي لسعيد أبوب ص 108 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779 وتفسير القرطبي ج 14 ص 167.

(2) السيرة الحلبية ج 3 ص 63 والمجموع ج 7 ص 289 وكتاب الأم ج 5 ص 190 وتلخيص الحبير ج 11 ص 3 والمبسوط للطوسي ج 4 ص 191 والمغني ج 3 ص 312 والشرح الكبير لابن قدامة ج 3 ص 311 وكشف القناع ج 5 ص 27 وسبل السلام ج 2 ص 192 ونبيل الأوطار ج 5 ص 82 والبحار ج 22 ص 303 وعن فتح الباري ج 9 ص 136 وتحفة الأحوذى ج 3 ص 433 وعن المعبد ج 5 ص 208 والأحاديث والمتانى ج 1 ص 337 وعن السنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 288 والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 310 ونصب الرایة ج 3 ص 328 وموارد الظمان ص 310 والأحكام للأمدي ج 4 ص 243 والطبقات الكبرى ج 8 ص 134 والثقة ج 2 ص 26 وعن التعديل والتجریح ج 3 ص 1493 وسير

والصحيح هو: أن جعفر بن أبي طالب هو الذي خطبها له «صلى الله عليه وآلـه»، وكان النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد بعث جعفرأـً بين يديه من أجل ذلك⁽¹⁾.

برة.. ثم ميمونة:

وزعموا: أن اسمها كان في الأصل «برة» فسماها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» ميمونة⁽²⁾.

أعلام النبلاء ج 2 ص 241 وج 5 ص 23 وعن إعلام الورى ج 1 ص 278 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 209.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 190 وج 11 ص 208 والسيرـة الحلبـية ج 3 ص 63 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 والبداـية والنهاـية ج 4 ص 229 ومناقـب آلـ أبي طالـب ج 1 ص 207 والإصـابة ج 4 ص 411 والمستدرـك للحاـكم ج 4 ص 21 وتقـسيـر مجمـع البـيان ج 9 ص 211 والـسـيرـة النـبوـية لـابـن كـثـير ج 3 ص 432 والـجوـهر النـقـي ج 7 ص 211 والـخـصال ص 363 وـعن فـتح الـبارـي ج 7 ص 392 والتـمهـيد ج 3 ص 151 وـحـيـاة الصـحـابـة (بابـ أـخـلاقـ الصـحـابـة وـشـمـائـلـهـمـ).

(2) السـيرـة الحـلبـية ج 3 ص 63 والإـصـابة ج 4 ص 411 وـمسـند الطـيـالـسي ج 1 ص 321 وـمسـند اـبـن رـاهـويـه ج 1 ص 114 وجـامـع الـخـلـافـ وـالـوـفـاقـ ص 87 وـمنـتهـى الـمـطـلـبـ ج 1 ص 165 وـالـمـجـمـوعـ ج 1 ص 460 وـفتح الـبارـي ج 10 ص 475 وـمسـند أـبـي دـاـودـ ص 321 وـالأـدـبـ المـفـرـدـ ص 179 وـ 180 وـالـطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ ج 8 ص 137 وـالـتـعـدـيلـ وـالـتـجـرـيـحـ ج 3 ص 1493 وـإـكـمالـ.

غير أنه قد تقدم هنا بعض الكلام حول هذا الموضوع حين الحديث عن زينب بنت جحش، حيث زعموا أن اسمها كان أيضاً برة، فغيره النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى زينب - وذكرنا هناك بعض ما يوجب الشك بل الجزم بعدم صحة هذه المزاعم، فراجع فصل: «على هامش حديث الزواج»⁽¹⁾.

البعير وما عليه لل بشير:

وقالوا: إن ميمونة لما علمت بأمر الخطبة وكانت على بعيرها، قالت: البعير وما عليه الله ولرسوله⁽²⁾.

ولذلك قيل: إنها هي التي وهبت نفسها لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

الكمال ج 1 ص 253 وعن أسد الغابة ج 5 ص 420 و 550 وتهذيب الكمال ج 25 ص 312 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 243 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 402 وعن البداية والنهاية ج 8 ص 63 وعن عيون الأثر ج 2 ص 291 وسبل الهدى والرشاد ج 9 ص 359 وج 11 ص 207 وزوجات النبي لسعيد أبوب ص 108.

(1) الجزء 14 الصفحة 173 من هذا الكتاب (الطبعة الخامسة).

(2) تاريخ الخميس ج 2 ص 63 والسيرة الحلبية ج 3 ص 65 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 209 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 1061 وعن عيون الأثر ج 3 ص 392 ومرقاة المفتاح ج 6 ص 387.

(3) تاريخ الخميس ج 2 ص 63 والسيرة الحلبية ج 3 ص 65 والدر المنشور ج 5

ونقول:

إن الصحيح هو: أن التي وهبت نفسها لرسول الله «صلى الله عليه وآلـه» هي امرأة من الأنصار، فبادرتها حفصة (أو عائشة) بالقول: ما أقل حياءك، وأجرأك، وأنهمك للرجال!!

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: كفي يا حفصة، فإنها خير منك، رغبت في رسول الله، ولم تهـا، وعيـتها؟!

ثم قال للمرأة: انصرفي رحـمك الله، فقد أوجـب الله لك الجنة لرغـبتك فيـها، وتعرضـك لمـحبتي وسـروري، وسيـأثـيك أمرـي إن شـاء الله.

فأنـزل الله عـز وجلـ: (..وـأـمـرـأـةـ مـؤـمـنـةـ إـنـ وـهـبـتـ نـفـسـهـاـ لـلـنـبـيـ إـنـ

ص 208 و 209 وعن أبي شيبة، وابن أبي حاتم، وعبد الرزاق، وابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والمستدرك للحاكم ج 4 ص 33 وشرح مسلم لل النووي ج 10 ص 51 ومجمع الزوائد ج 9 ص 249 و مقدمة فتح الباري ص 313 والمصنف للصناعي ج 7 ص 75 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 404 وج 8 ص 359 والأحاديث المثنوي ج 5 ص 433 والمعجم الكبير ج 22 ص 447 و ج 23 ص 422 وكنز العمال ج 13 ص 689 و 708 وتقسيـر الميزان ج 4 ص 197 وجامع البيان ج 22 ص 28 و 29 ومعاني القرآن للنـحـاسـ ج 5 ص 361 وتقـسيـرـ القرآنـ العـظـيمـ ج 3 ص 508 وسـيرـ أـعـلامـ النـبـلـاءـ ج 2 ص 242.

أرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ..) ⁽¹⁾.

وقيل: إنها لما وهبت نفسها للنبي «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، قالت عائشة: ما بال النساء يبذلن أنفسهن بلا مهر؟!

فنزلت الآية، فقالت عائشة: ما أرى اللَّهَ إِلَّا يسْارِعُ فِي هُوَاكَ.
فقال رسول الله «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»: فإنك إن أطعت اللَّهَ سارِعُ فِي هُوَاكَ ⁽²⁾.

(1) الآية 50 من سورة الأحزاب. والرواية في: الحدائق الناصرة ج 23 ص 98 والجواهر ج 29 ص 122 والكافي ج 5 ص 568 والبحار ج 22 ص 211 ومسند محمد بن قيس البجلي ص 139 والتفسير الصافي ج 4 ص 196 ونور الثقلين ج 4 ص 292 والميزان ج 16 ص 342 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 245 ومسالك الأفهام ج 7 هامش ص 70.

(2) راجع: تفسير الصافي ج 4 ص 196 وأحكام القرآن للجصاص ص 479 وتفسير القرآن العظيم ج 3 ص 25 وج 14 ص 208 و 214 وفتح القدير ج 4 ص 295 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 245 ومجمع البيان (ط دار الأعلمي) ج 8 ص 171 ونور الثقلين ج 4 ص 293 والميزان ج 16 ص 342 وراجع: الدر المنثور ج 5 ص 208 عن ابن سعد، والمبسot ج 4 ص 158 والصراط المستقيم ج 3 ص 166 وحاشية السندي على النسائي ج 6 ص 4 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 625 والبحار ج 22 ص 181 وعن صحيح البخاري ج 6 ص 124 وعن مسند أحمد ج 6 ص 261 وعن فتح الباري ج 8 ص 405 وج 9 ص 135 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 282.

وروي عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن التي وهبت نفسها لرسول الله «صلى الله عليه وآله» هي خولة بنت حكيم السلمي⁽¹⁾.

(1) الخصال ج 2 ص 419 ونور الثقلين ج 4 ص 293 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 331 والحدائق الناضرة ج 23 ص 95 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 245 والبحار ج 22 ص 194 وفتح الباري ج 8 ص 404 و ج 9 ص 135 و 169 وصحيف البخاري ج 6 ص 128 والمصنف للصنعاني ج 7 ص 76 والأحاديث المثنوي ج 6 ص 61 وكنز العمال ج 13 ص 710 والبداية والنهاية ج 5 ص 318 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 588 والسنن الكبرى ج 7 ص 55 وفتح الباري ج 8 ص 404 وج 9 ص 135 والمصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 403 والتفسير الصافي ج 4 ص 197 والتفسير الأصفى ج 2 ص 998 وتفسير نور الثقلين ج 4 ص 268 و 293 وتفسير الميزان ج 16 ص 316 وزاد المسير ج 6 ص 209 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 168 وتفسير القرآن العظيم ج 3 ص 507 وتفسير التعاليبي ج 4 ص 253 وفتح القدير ج 4 ص 292 و 295 والطبقات الكبرى ج 8 ص 158 وزوجات النبي لسعيد ابوب ص 21 ومجمع البحرين ج 4 ص 565 ونبيل الأوطار ج 6 ص 315 والبحار ج 22 ص 181 ومستدرك سفينة البحار ج 3 ص 229 وتحفة الأحوذى ج 6 ص 32 وتفسير مجمع البيان ج 8 ص 171 وأسد الغابة ج 5 ص 444 وتهذيب الكمال ج 35 ص 154 وتهذيب التهذيب ج 2 ص 637 وإسعاف المبطأ للسيوطى ص 130 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 233 وتاج العروس ج 7 ص 312.

وروبي ذلك عن عائشة وعن عروة أيضاً⁽¹⁾.

وقيل غيرها، فراجع⁽²⁾.

(1) الدر المنشور ج 5 ص 208 عن ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في السنن، وعبد الرزاق، وابن سعد، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري، وابن المنذر، وتفسير مجمع البيان ج 8 ص 171 والطبقات الكبرى ج 8 ص 158 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 233 والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 55 وعن فتح الباري ج 8 ص 404 وج 9 ص 135 والمصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 403 و 404 وجامع البيان ج 22 ص 29 وعن تفسير القرآن العظيم ج 3 ص 507 وتفسير الثعالبي ج 4 ص 353 وعن صحيح البخاري ج 6 ص 128 وفتح القدير ج 4 ص 292 و 295 وعن الإصابة ج 8 ص 116 والمصنف للصناعي ج 7 ص 76 والأحاديث المثنوي ج 6 ص 61 والمجمعة الكبير ج 24 ص 236 وكنز العمال ج 13 ص 710 وتهذيب الكمال ج 35 ص 164 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 366 والبداية والنهاية ج 5 ص 318.

(2) راجع: الدر المنشور ج 5 ص 209 البحار ج 22 ص 181 وشرح مسلم للنووي ج 10 ص 51 و 96 ومجمع الزوائد ج 7 ص 92 والمصنف لابن أبي شيبة ج 3 ص 404 والمجمعة الكبير للطبراني ج 24 ص 351 والتبيان للطبرسي ج 8 ص 352 وتفسير مجمع البيان ج 8 ص 171 وتفسير نور الثقلين ج 4 ص 293 ومعاني القرآن ج 5 ص 361 وأحكام للفرقان للجصاص ج 3 ص 480 وزاد المسير ج 6 ص 209 والجامع لأحكام القرآن ج 18 ص 178 والطبقات الكبرى ج 8 ص 155 و 156 و 197 وأسد

فعل حشر اسم ميمونة في هذه القضية يراد منه التعتيم على ما صدر من عائشة وحفصة من جرأة عليه «صلى الله عليه وآله».

فضل ميمونة:

وميمونة أفضل نساء النبي «صلى الله عليه وآله» بعد خديجة، وأم سلمة⁽¹⁾.

وقد روي عن أبي جعفر «عليه السلام»: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: لا ينجو من النار، وشدة تغفظها وزفيرها وقرنها وحميمها من عادٍ علياً، وترك ولاته، وأحب من عادٍ.

فقالت ميمونة، زوجة النبي «صلى الله عليه وآله»: ما أعرف في أصحابك يا رسول الله «صلى الله عليه وآله» من يحب علياً إلا قليلاً

الغابة ج 5 ص 258 و 514 وج 7 ص 235 و 236 وج 8 ص 417 و 419 و 420 والبداية والنهاية ج 5 ص 322 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 244 و 246 والسير النبوية لابن هشام ج 4 ص 1061 وعيون الأثر ج 2 ص 394 والسير النبوية لابن كثير ج 4 ص 595 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 235 و 236.

(1) مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 139 والحدائق الناصرة ج 23 ص 95 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 245 والبحار ج 22 ص 193 و 194 ومستدرك سفينة البحار ج 4 ص 334 والتفسير الصافي ج 4 ص 197 وتفسير نور الثقلين ج 4 ص 268 وتفسير الميزان ج 16 ص 316 وزوجات النبي ص 21.

قال: فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: القليل من المؤمنين
كثير، ومن تعرفين منهم؟

قالت: أعرف أبا ذر، والمقداد، وسلمان. وقد تعلم أني أحب علياً
«عَلَيْهِ السَّلَامُ» بحبك إياه، ونصحه لك.

قال: صدقت، إنك امتحن الله قلبك للإيمان⁽¹⁾.
وراجع ما قالته لشقيق بن شجرة في حق علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ»⁽²⁾.

عمارة بنت حمزة في كفالة جعفر:

ويذكرون أيضاً: أن عمارة، أو أمامة، أو أم أبيها - على الخلاف في اسمها - بنت الشهيد حمزة بن عبد المطلب، وأمها سلمى بنت عميس، كانت بمكة. فكلم علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال: علام نترك بنت عمنا يتيمة بين أظهر المشركين؟
فلم ينبه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن إخراجها، فخرج بها⁽³⁾.

(1) تنقية المقال ج 3 ص 83 وقاموس الرجال، والأصول الستة عشر ص 62.

(2) الأimali للطوسي ص 505 و 506.

(3) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 124 و 125 عن البخاري، ومسلم، وأحمد، والواقدي، وراجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 63 والبخاري ج 20 هامش ص 372 وعن الإماماع، وعن تاريخ مدينة دمشق ج 19 ص 361 وعن أسد الغابة ج 5 ص 508 والسيرات الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779.

وفي نص آخر: أنها حين خرج النبي «صلى الله عليه وآلها» من مكة تبعته وهي تنادي: يا عم، يا عم.
وقيل: إن أبا رافع خرج بها، فتناولها علي «عليه السلام»، وأخذ بيدها، وقال لفاطمة: دونك ابنة عمك⁽¹⁾.

المشاجرة:

قالوا: وفي المدينة تكلم زيد بن حارثة في أمرها، وأراد أن يكون هو المتكفل لها، استناداً إلى كونه وصي أبيها؛ ولأن النبي «صلى الله عليه وآلها» كان قد آخى بينه وبين حمزة.
وطالب بها جعفر، باعتبار أن خالتها أسماء بنت عميس زوجته، والخالة والدة.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 65 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 195 وراجع:
تاریخ الخمیس ج 2 ص 63 وراجع: العمدة ص 201 و 226 وعن مسند
أحمد ج 1 ص 98 و 115 وعن صحيح البخاري ج 3 ص 168 وج 5 ص 85
والمستدرک للحاکم ج 3 ص 120 والسنن الکبری للبیهقی ج 8 ص 6
وعن فتح الباری ج 7 ص 288 وتحفة الأحوذی ج 8 ص 113 والسنن
الکبری للنسائی ج 5 ص 127 و 168 وخصائص أمیر المؤمنین للنسائی
ص 88 و 151 وصحیح ابن حبان ص 229 ونصب الرایة ج 3 ص 549
وکنز العمال ج 5 ص 578 وعن تفسیر = القرآن العظیم ج 3 ص 475
وج 4 ص 218 وعن البداية النهایة ج 4 ص 267 وج 3 ص 442.

أما على «عليه السلام» فقال: ألا أراكم في ابنة عمي⁽¹⁾، وأنا أخرجتها من بين أظهر المشركين، وليس لكم إليها نسب دوني، وأنا أحق بها منكم.

قال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»: أنا أحكم بينكم.

أما أنت يا زيد، فمولى الله ولرسوله.

وأما أنت يا علي، فأخي وصاحبـي.

وأما أنت يا جعفر، فتشبه خلقي وخلقيـي. وأنت يا جعفر أحق بها،
نحنـك خالتـها، ولا تنكـح المرأة على خالتـها، ولا عـمنـها.

فقضـى بها لـجـعـفـرـ.

فقام جعـفرـ فـحـجـلـ حولـ رـسـوـلـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ،ـ فـقـالـ
رسـوـلـ اللهـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ:ـ ماـ هـذـاـ يـاـ جـعـفـرـ؟ـ!
قـالـ:ـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ،ـ كـانـ النـجـاشـيـ إـذـ أـرـضـىـ أـحـدـاـ قـامـ فـحـجـلـ
حـولـهـ.

فـقـيلـ لـنـبـيـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ:ـ تـزـوـجـهـاـ.

فـقـالـ «صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ:ـ اـبـنـةـ أـخـيـ مـنـ الرـضـاعـةـ،ـ فـزـوـجـهـاـ
سلـمـةـ بـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ⁽²⁾.

(1) أي ألا أراكـمـ تـخـتـلـفـونـ فـيـ أـمـرـ اـبـنـةـ عـمـيـ الخـ..

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 738 و 739 والسيرة الحلبية ج 3 ص 65 و 66
وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 195 وفي هامشه عن: البخاري ج 7
ص 570 وعن صحيح مسلم ج 3 ص 1409 وعن سنن أبي داود رقم

ونقول:

إن لنا مع النصوص المتقدمة عدة وقفات، هي التالية:

يا عم، يا عم!!

لا ندري لماذا خرجت بنت حمزة تنادي النبي «صلى الله عليه وآله»: يا عم، يا عم⁽¹⁾، مع أنه ليس عمها، بل هو ابن عمها!!

(2280) والجامع الصحيح ج 4 ص 338 ودلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 338 والسنن الكبرى للبيهقي ج 8 ص 6 وتاريخ الخميس ج 2 ص 63 والأمالي للطوسي ص 561 و 562 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 35 و 36 وج 8 ص 159 و 160 وج 3 ص 8 و 9 ومستدرك الحاكم ج 4 ص 87 و 220 والبداية والنهاية ج 4 ص 234 وعن تفسير القرآن العظيم ج 7 ص 331 و صحيح البخاري (ط دار إحياء التراث) ج 8 ص 284 وعن مسند أحمد ج 1 ص 158 و 185 وعن فتح الباري ج 9 ص 130 وجامع الأحاديث والمراسيل ج 12 ص 53 وج 18 ص 253 وج 20 ص 124 وكنز العمال ج 1 ص 986 وج 5 ص 580 و 581 وعن فتح الباري ج 8 ص 284 و عمدة القاري ج 17 ص 262 والبيان والتعريف ج 1 ص 103 ونصب الراية ج 5 ص 115 والبحار ج 20 هامش ص 372 عن ابن إسحاق، وعن تاريخ مدينة دمشق ج 19 ص 261 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 443.

(1) راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 63 و 64 والعمدة ص 201 و 326 والبحار ج 28 ص 328 و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 85 و تحفة

وقد زعم بعضهم: أن هذا الخطاب جاء على سبيل الإجلال منها لرسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

أو أنها قد لاحظت كونه أخاً لأبيها من الرضاعة⁽¹⁾.
ولكننا نشك في صحة هذا وذاك، إذ لم يكن لديها من التمييز والإدراك ما يدعوها إلى اختيار هذا التعبير، واستبعاد ما عاده.
هذا بالإضافة إلى ما زعموه: من أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» كان أخاً لأبيها من الرضاعة لم يثبت، فراجع ما ذكرناه في موضعه في الجزء الثاني من هذا الكتاب.

جعفر يحمل والنبي ﷺ يسأل:

ورد في النص المتقدم: أن جعفراً قد حمل مسروراً بقضاء النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» له بكفالة بنت حمزة، فسأله النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن ذلك، فأخبره أن هذا مما يفعله النجاشي في مثل هذه الحالات..

ونقول:

تقدمنا في خيبر: أن جعفراً «رضوان الله تعالى عليه» قد حمل

الأحوذى ج 8 ص 113 وعن تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 217 وتهذيب الكمال ج 5 ص 54 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 267 والسيرات النبوية لابن كثير ج 3 ص 442.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 5 ص 197 وعن فتح الباري ج 7 ص 388.

حول رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، فور قدومه عليه من الحبشة، فسأله آنئذٍ، عن نفس هذا الأمر وأجابه، ولما يمض وقت طويل على سؤاله هذا، وعلى إجابته تلك؟!

وحاول البعض التخلص من ذلك: باحتمال أن يكون جفر قد حجل في خيبر، ولم يره النبي «صلى الله عليه وآلها»⁽¹⁾.

وهو جواب لا يصح، فقد صرحاوا: بأن النبي «صلى الله عليه وآلها» سأله عن فعله هذا، فأخبره، فراجع..

ولعل الجواب الأقرب هو: أن السؤال في مناسبة الحكم له بنت حمزة لم يكن عن أصل الفعل، بل عن سبب فعله في مثل هذه المناسبة، فأخبره بأن النجاشي كان إذا أرضى أحداً حجل حوله، تعبيراً عن سروره وشكره للنجاشي..

وما جرى في خيبر كان سببه هو سروره بقاء رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، وسروره «صلى الله عليه وآلها» بقدومه، فقد اختلف السبب في الموردين، ولذلك تكرر السؤال منه «صلى الله عليه وآلها»..

غير أن هذا الجواب ليس مقنعاً أيضاً..

فأولاً: إن سرور جفر بقاء رسول الله «صلى الله عليه وآلها» كان واضحاً بيناً، وتتنفي بذلك الحاجة إلى السؤال والجواب.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 65.

ثانياً: هذه الإجابة تبقى غير مفهومة أيضاً، فإن ملك الحبشه كان يقضي للناس الكثير من الحاجات، فهل كان يحجل حولهم جميعاً في كل تلك الحالات والمناسبات؟! وهل لديه وقت يتسع لذلك؟! وهل كان يقضي وقته في الدوران حول هذا وذاك؟!

ابنة أخي من الرضاعة:

وزعموا: أنه «صلى الله عليه وآلـه» قد رفض الزواج بهذه الطفلة، لأنها ابنة أخيه من الرضاعة، بادعاء أن ثوبية مولادة أبي لهب أرضعته هو وحمزة بلبن ولدها مسروح⁽¹⁾.

(1) أسد الغابة ج 3 ص 95 وج 2 ص 46 والبدء والتاريخ ج 5 ص 8 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 9، وبهجة المحافل ج 1 ص 41 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 1 ق 1 ص 67 و (ط أخرى) ج 1 ص 108 والإصابة ج 4 ص 258 وج 2 ص 335 عن الصحيحين، والإستيعاب (بها مش الإصابة) ج 2 ص 338 وج 1 ص 16 و 271 والبحار ج 15 ص 337 و 384 عن المتنقى للكازرونـي، وقاموس الرجال ج 10 ص 417 والمجموع ج 18 ص 228 والكامـل لابن الأثير ج 1 ص 459 والـسيرة النبوـية لابن كثـير ج 3 ص 172 والبداـية والنهاـية ج 4 ص 90 وتـاريخ الإسلام للـذهـبي ج 2 ص 18 و 19 وقـسم المـغـاري ص 209 وتـاريخ الـخـمـيس ج 1 ص 222 والـوفـاء ج 1 ص 107 وتـاريخ ابن الـورـدي ج 1 ص 131 وـدلـائل النـبـوـة لأـبي نـعـيم ص 113 وـصـفة الصـفـوة ج 1 ص 56 و 57 وزـاد المـعـاد ج 1 ص 19 وـذـخـائر العـقـبـى ص 259 و 172 وإـعلام الـورـى ص 6 وكـشـف الغـمـة ج 1

ونقول:

ذكرنا في الجزء الثاني من هذا الكتاب، في فصل «عهد الطفولة»:

أتنا نشك في صحة ذلك.

أولاً: لتناقض الروايات في كثير من الأمور المرتبطة بهذا الزعم،
فراجع.

ثانياً: إن حمزة كان أكبر سنًا من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إما بستين، أو بأربع سنوات، وذلك يجعل من البعيد أن يكون قد ارتفعا بلن واحد، إلا في حالات نادرة الوقوع، وفي سن لا يحتاج الطفل فيها إلى الرضاع، بل هو يستغني عنه بالطعام والفطام.

وثالثاً: لو أغمضنا النظر عن هذا وذاك، فإننا نقول:

إن حمزة كان أكبر من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بأكثر من عشر سنوات، بدليل: أن عبد المطلب كان قد نذر لمن ولد له عشرة

ص 15 والأنس الجليل ج 1 ص 176 وأنساب الأشراف (قسم السيرة)

ص 94 والسيرات الحلبية ج 3 ص 164 وفي الروض الأنف ج 1 ص 186

لكن فيه بدل = أبي سلمة عبدالله بن جحش.

وراجع: المعجم الصغير ج 2 ص 86 ومستدرك سفينة البحار ج 4 ص 145

وتاريخ الأمم والملوك ج 1 ص 573 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1

ص 260 - 262 والعدد القوية ص 122 وعن عيون الأثر ج 1 ص 47

وسبل الهدى والرشاد ج 1 ص 6 و 375 وج 11 ص 83 والبدء والتاريخ

ج 5 ص 8.

نفر، ثم بلغوا حتى يمنعوه ليذبحن أحدهم الله عند الكعبة.
فلما ولد له عشرة، وكان عبد الله أصغرهم، وفيهم حمزة، جمعهم
ثم أخبرهم بندره.

وأقرع بينهم فخررت القرعة على عبد الله.. فلم يمكنوه من ذبحه.
والقصة معروفة، فراجع⁽¹⁾.

وقد صرحا: بأن قصة الذبح هذه حصلت قبل خمس سنوات من
ولادة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»⁽²⁾.

وربما يكون هذا التحديد غير دقيق، ويكون الفاصل بين قصة
الذبح وولادة النبي «صلى الله عليه وآلـه» أقل من ذلك أيضاً.

(1) راجع: البداية والنهاية ج 2 ص 248 والسيرة النبوية لابن كثير ج 1 ص 174
والسيرة النبوية لابن هشام ج 1 ص 160 وراجع: السيرة الحلبية ج 1 ص 36
وفي السيرة النبوية لدحلان ج 1 ص 15 وإن كان لم يذكر: أن عبد الله كان
أصغر ولده، لكنه ذكر حمزة والعباس في جملة أولاد عبد المطلب حين قضية
الذبح.. وذكر في الكامل لابن الأثير ج 2 ص 6 وتاريخ الأمم والملوك (ط
مطبعة الإستقامة) ج 2 ص 4: أن عبد الله كان أصغر ولده، وأحبهم، لكنه لم
يسم أولاد عبد المطلب وراجع: المصنف للصنعاني ج 5 ص 315 و 316
وعن الدر المنثور ج 3 ص 220 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 57 ص 240
وتاريخ اليعقوبي ج 1 ص 250 و 251
(2) أنساب الأشراف ج 1 ص 79 عن الواقدي.

ج 19

أسئلة تبقى حائرة:

وتبقى هنا أسئلة عديدة تحتاج إلى إجابات، ومنها:

1 - إنه كما كانت أسماء بنت عميس خالة لابنة حمزة، فإن صفيحة بنت عبد المطلب كانت عمتها، فلماذا لم تأخذها صفيحة، دون كل أحد؟
 فهل هي لم تطالب بها، أو أنها طالبت بها لكنهم لم يعطوها إياها؟
 وعلى فرض عدم مطالبتها، لابد أن نسأل عن سبب ذلك، فهل هو لأجل عدم قدرتها على القيام بشؤونها؟ أو أنها لم تحضر هذه القضية، وقد حسم الأمر دون أن تعلم، ثم علمت فرضيت؟!
 وكان النبي «صلى الله عليه وآله» - كما زعموا - أخاً لحمزة من الرضاعة، ولحمة الرضاعة كلحمة النسب، وكانت زوجته ميمونة بنت الحارث أخت سلمى بنت عميس؛ لأمها. فهي خالة بنت حمزة، فلماذا لم يأخذها رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً.

2 - لماذا بقيت زوجة حمزة سلمى بنت عميس وابنتها في مكة حتى كبرت ابنة حمزة، فهل هي لم تهاجر مع زوجها؟ أو أنها هاجرت معه، ثم عادت إلى مكة؟ مع العلم بأنه هاجر إلى المدينة في أول سني الهجرة..

وكان أول لواء عقده النبي «صلى الله عليه وآله» هو لواء حمزة، وقد حضر بدرأ، واستشهد في أحد.

ولعل الصحيح: هو أن علياً «عليه السلام» قد أخرج فاطمة بنت

الحمزة - كما قيل: بنت سلمى بنت عميس⁽¹⁾ وقيل: أن اسمها عماره⁽²⁾، وقيل: أمامة⁽³⁾ - من مكة حين هجرة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»⁽⁴⁾، لا في عمرة القضاء.. فإن صح هذا فلماذا عادت إلى

(1) الإصابة ج 4 ص 381 والجوهر النقي ج 6 ص 241 ومقاتل الطالبيين ص 11 والطبقات الكبرى ج 4 ص 35 و 36 وتهذيب الكمال ج 15 ص 82 وسیر أعلام النبلاء ج 1 ص 213 و 214 و 151 وعن فتح الباري ج 7 ص 388 و 389.

(2) البحار ج 20 هامش ص 372 عن الإمتاع، وعن فتح الباري ج 7 ص 388 و 389 وكنز العمال ج 5 ص 580 والطبقات الكبرى ج 2 ص 122 وج 8 ص 159 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 19 ص 361 وعن أسد الغابة ج 5 ص 508 وج 8 ص 185 و 242 والمنتخب من ذيل المذيل ص 114 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 267 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 443 وعمدة القاري ص 17 ص 262 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779.

(3) الطبقات الكبرى ج 8 ص 48 و 58 وكتاب المحبر ص 107 وعن أسد الغابة ج 5 ص 399 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 779 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 195 و 196.

(4) السيرة الحلبية ج 2 ص 204 و 205 وتقسيير الميزان ج 4 ص 91 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 748 والأمالي للطوسي ص 471 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 159 وحلية الأبرار ج 1 ص 151 و 152 والبحار ج 19 ص 66 وج 63 ص 350 ومستدرك سفينة البحار ج 10

و حين يذكرون هجرة الفواطم مع علي «عليه السلام» و نزولهم
ضجنان لا يذكرون فاطمة بنت الحمزة مع الفواطم الثلاث، ولعل ذلك
لأنها كانت طفلاً تابعاً.

أما في غيره من المواقف، فإنهم يقولون: إن الفواطم أربعة، أو
ثلاث و يذكرونها بينهن⁽¹⁾.

3 - إذا كان زيد وجعفر مهتمين بابنة حمزة إلى حد الخصومة
والاحتكام إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلماذا لم يذكرها أي

ص 468 والتفسير الصافي ج 1 ص 410 وتقسيير نور الثقلين ج 1 ص 423
وتقسيير كنز الدقائق ج 2 ص 326 وكشف الغمة ص 33 وسيرة المصطفى
ص 259.

(1) راجع: نيل الأوطار ج 2 ص 77 وشرح أصول الكافي ج 6 ص 167 وشرح
مسلم للنووي ج 14 ص 50 ومقدمة فتح الباري ص 282 والديباج على مسلم
ج 5 ص 126 والفاليق في غريب الحديث ج 2 ص 174 وعيون الأثر ج 2
ص 371 وللمعنة البيضاء ص 207 ولسان العرب ج 12 ص 455 وتاريخ
العروض ج 9 ص 13 وكنز العمال ج 1 ص 3102 وفتح الباري ج 11
ص 477 وسبل السلام ج 2 ص 86 وعون المعبود ج 11 ص 101 وعمدة
القاري ج 21 ص 23 وح 22 = ص 17 والتمهيد ج 14 ص 239 وشرح
معاني الآثار ج 4 ص 243 ومرقة المفاتيح ج 8 ص 177 وعن الإصابة ج 4
ص 381 وعن أسد الغابة ج 5 ص 362 والسيرة الحلبيه (طدار المعرفة) ج 2
ص 153 وتعريف الأحياء بفضائل الإحياء للعیدروسي ج 1 ص 116.

منهما في مكة، ولم يبادرا إلى مساعدتها للخلاص مما هي فيه؟!

4 - هل كانت هذه الطفلة تتبع عمرها وحدها؟ أم كان معها من يرعاها؟ وإن كانت وحدها، فكيف تركتها أمها وحيدة تتجول في مكة، وتتبع الخارجين منها، دون أن تدبر أمرها، وترشدتها إلى ما ينبغي لها أن تفعله؟!

وكيف تتركها تسفر معهم؟!

وهل سجلت اعتراضًا على سفرها إلى المدينة؟!

أم أنها لم تعلم بما جرى لابنتها أصلًا؟!

وربما يؤيد ذلك أن ظاهر بعض النصوص المتقدمة: أن علياً «عليه السلام» قد تناولها، وسلمها لفاطمة «عليها السلام»، وانتهى الأمر.

فهل هذه عملية خطف أقدم عليها أعظم الخلق وأكرمهم، ولم يراع حال والدتها المسكينة، التي لابد أن تبحث عن ابنتها في كل اتجاه فلا تجدها، وسيقطع قلبها خوفاً عليها؟

وهل يتاسب هذا مع ما تفترضه الشفقة وتقضي به العاطفة في أمور كهذه؟!

وإذا كانت أمها معها وهي ترعاها، فهل أرادت التخلص منها، فأغرتها باتباع النبي «صلى الله عليه وآلـه»، ومناداتـه؟!

5 - وحين نادت هذه الطفلة النبي «صلى الله عليه وآلـه» فلماذا لم يجدها، وانتظر حتى كـلمـه على «عليـه السلام» في شأنـها؟!

وإذا كان أبو رافع قد خرج بها، فهل فعل ذلك بإذن من أمها؟ أم بدون إذن منها؟!

6 - ما معنى القول المنسوب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» في هذه المناسبة: «..ولا تنكح المرأة على خالتها، ولا على عمتها»؟! هل أريد به التعریض بعلی «عليه السلام»، وبزيد بأنهما قد يبادران إلى الزواج منها، لو كانت في كفالتهما؟!

7 - كيف أخرج أبو رافع ابنة حمزة معه، مع أن المشركين كانوا قد اشترطوا في الحديبية ألا يخرجوا بأحد من أهلها أراد الخروج؟!
إلا أن يجاب: بأن المقصود بهذا الاشترط هو خصوص الرجال،
ولا يشمل النساء.

الفصل السابع:

سرايا وأحداث إلى مؤتة

..... الصحيح من سيرة النبي الأعظم ﷺ 256

ج 19

سرية ابن أبي العوجاء إلى بنى سليم:

وروى الزهري: أنه لما رجع النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من عمرة القضاء، سنة سبع، وكان رجوعه في ذي الحجة، بعث ابن أبي العوجاء السلمي في خمسين رجلاً إلى بنى سليم. وكان في جملتهم عين لبني سليم.

فلما خرج من المدينة سبقهم ذلك العين، إلى بنى سليم، وأخبرهم بالأمر، فجمعوا جمعاً كثيراً، ف جاءهم ابن أبي العوجاء، وقد أعدوا له، فلما رأوه أصحاب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ورأوا جمعهم دعوهم إلى الإسلام، فرشقوهم بالنبل، ولم يسمعوا قولهم، وقالوا: لا حاجة لنا إلى ما دعوتم إليه.

فراموهم ساعة، وجعلت الأ Madd تأتي، حتى أحذقوا بهم من كل ناحية، فقاتل القوم قتالاً شديداً، حتى قتل عامتهم، وأصيب ابن أبي العوجاء جريحاً مع القتلى، ثم تحامل حتى بلغ رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

ج 19

عليه وآلـهـ»⁽¹⁾.

ونقول:

تشابه مريب وغريب:

ما معنى أن يتكرر ما يشبه هذه الحادثة؟!

ثم ما معنى أن يتجلى هذا التشابه في الأوقات، ومع أشخاص،
ومع قبائل مختلفة، ثم هو يتجلى من حيث معرفة المقصودين بأمر
البعث إليهم، ثم استعدادهم لهم، ثم مهاجمتهم للمبعوثين إليهم، ثم
مراماتهم بالنبل، وقتل أكثر أفراد السرية، ثم نجاة قائدتها، جريحاً
مرتئاً بين القتلى، ثم تحامله على نفسه، والالتحاق برسول الله «صلى
الله عليه وآلـهـ»؟!

فراجع ما يذكرونـه في سـرـيـة ذات أطـلاحـ، في شهر رـبـيع الأول سـنـة
ثمان.

وسـرـيـة بشـيرـ بنـ سـعـدـ إـلـىـ فـدـكـ فيـ شـعـبـانـ سـنـةـ سـبـعـ.

(1) البداية والنهاية (ط مكتبة المعارف) ج 2 ص 234 و(ط دار إحياء التراث العربي) ج 2 ص 268 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 136 وعن عيون الأثر ج 2 ص 160 والطبقات الكبرى ج 2 ص 123 وج 4 ص 275 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 268 وعن حياة الصحابة (باب الدعوة إلى الله وإلى رسوله حب الدعوة) دعوة ابن أبي العوجاء، والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 444.

وسرية محمد بن مسلمة إلىبني ثعلبة في ذي القصبة.

جهل أم تجاهل؟!

لم يذكر لنا اسم أي واحد من هؤلاء المسلمين الذين قتلوا في هذه السرية، رغم أن ثمة حرصاً ظاهراً على تسجيل هذا الأمر كما نلاحظه في سائر الموارد.

جمع بني سليم:

كيف تمكن بني سليم من أن يجمعوا هذا الجمع الكبير لمواجهة هذه السرية، فالمفترض أن العين قد خرج من المدينة مع نفس تلك السرية، ثم سبقها، حتى لو كان سبقها بيوم كامل، فإنهم لا يمكنون من جمع أعداد كبيرة، يحتاج جمعها إلى التنقل من مكان إلى مكان، وإلى إعداد ووقت.

على أن سبقه للسرية من شأنه أن يثير الشكوك حوله، إذا التفت أفراد السرية إلى مفارقته لهم، وسوف يجعلهم يتربدون في مواصلة المسير، وسيكون أكثر حذراً، وأبعد عن الوقع في الفخ الذي نصب لهم.

سبب هذه السرية:

إذا كان الخيار الوحيد المتوفّر لدينا فعلاً هو التسلیم والقبول، أو السکوت عن النقاش في صحة هذه السرية، بسبب شحة النصوص

ج 19

حولها، فإن ما يمكن أن نقوله فيها هو: أن نقلة الأخبار وإن كانوا لم يذكروا لنا الكثير من أخبارها، ولا أوردوا شيئاً عن سبب إرسالها إلى بنبي سليم، فهل هو لأنهم نقضوا عهداً؟ أو لأنهم ارتكبوا جرماً؟ أو لأجل الحصول على نعمهم ومواسيبهم؟ أو لأنهم جمعوا الناس لحرب رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»؟ أم لغير ذلك؟

لكننا نطمئن إلى أن هذا الافتراض الأخير غير صحيح، لأن النص التاريخي يصرح: بأنهم إنما جمعوا جمعاً كثيراً بعد أن أخبرهم العين بأمر السرية.

كما أن افتراض إرادة سلب أموالهم، لا يمكن قبوله أيضاً، لما ذكرناه مراراً وتكراراً: من أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» لم يكن ليغير على أحد بهدف استلال الأموال، بل لأجل دفع شره، أو جزاء له على عذرـه، حين يكتـشـر عن أنيابـه، ويدبر لانقضاضـ على المسلمين!! وإلـحـاقـ الأذـىـ بهـمـ.

وربما يكون إرسالـهمـ للعينـ إلىـ المـديـنةـ مؤـشـراـ علىـ نـوـاياـهـ العـدوـانـيـةـ هـذـهـ، وإنـ كـانـ لاـ يـكـفيـ لإـثـبـاتـ ذـلـكـ بـصـورـةـ قـاطـعـةـ..

ويـمـكـنـ تـأـيـيدـ ذـلـكـ بـمـؤـشـرـ آخرـ أـفـوـىـ، وـهـوـ آـنـهـ لـاـ شـيـءـ يـثـبـتـ أنـ الـمـسـلـمـيـنـ قـدـ جـاؤـواـ لـلـحـرـبـ، بلـ الـظـاهـرـ مـنـ سـيـاقـ الـأـحـدـاثـ:ـ هـوـ آـنـهـ جـاؤـواـ لـلـدـعـوـةـ إـلـىـ إـلـسـلـامـ، وـذـلـكـ مـنـ حـقـهـمـ..ـ فـكـانـ بـإـمـكـانـهـمـ الـاـكـتـفـاءـ بـرـفـضـ الـاسـتـجـابـةـ، وـلـكـنـهـمـ لـمـ يـكـتـفـواـ بـذـلـكـ، بلـ رـشـقـواـ الـمـسـلـمـيـنـ بـالـنـبـلـ قـبـلـ أـنـ يـصـرـحـواـ بـرـفـضـهـمـ!!

ثم باشروا بالعمليات الحربية ضد المسلمين، وكانوا قد هيأوا لها!!

وربما يؤيد ذلك أيضاً: أن اكتفاء النبي «صلى الله عليه وآله» بإرسال خمسين رجلاً إلى قوم يستطيعون أن يجمعوا جموعاً قتالية كثيرة، قادرة على إبادة هؤلاء الخمسين، يشير إلى أنها لم تكن سرية قتالية، وإنما كانت سرية دعوة، وإرشاد، وتعليم، ليس إلا، ولكن خبث هؤلاء القوم، قد ساقهم إلى هذا الكيد، الذي يستهين بالجريمة، ويعتبر ارتكابها نصراً وفخراً..

إسلام خالد، وعمرو بن العاص:

وكان بين الحبيبة وعمرة القضاء، إسلام خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعثمان بن طلحة.

وقيل: كان ذلك بعد عمرة القضاء⁽¹⁾، في السنة الثامنة⁽²⁾.

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 726 وتاريخ الخميس ج 2 ص 65 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 269 عن البيهقي، وعن عيون الأثر ج 2 ص 159.

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 745 و 749 وتاريخ الخميس ج 2 ص 65 و 66 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 446 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 269 = وج 7 ص 128 ومكاتيب الرسول ج 1 ص 155 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 529 والثقة ج 3 ص 101 وعن أسد الغابة ج 2 ص 93 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 219 عن الواقدي، وفتح البلدان ج 1

وفي نص آخر: قبيل الفتح⁽¹⁾.

قيل: ويشهد له ما جاء عن خالد بن الوليد أنه قال: لما أراد الله عز وجل ما أراد بي من الخير قذف في قلبي الإسلام، وحضر لي رشدي، وقلت: قد شهدت هذه المواطن كلها على محمد، فليس موطن أشهده إلا أنصرف، وأنا أرى في نفسي أنني موضع في غير شيء، وأن محمداً يظهر.

فلما جاء لعمرة القضاء تغيبت، ولم أشهد دخوله، فكان أخي الوليد بن الوليد دخل معه، فطلبني فلم يجدني، فكتب إلى كتاباً، فإذا فيه:

بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد.. فإني لم أر أعجب من ذهاب رأيك عن الإسلام، وقلة عقلك، ومثل الإسلام يجهله أحد. قد سألني عنك رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: أين خالد؟
فقلت: يأتي الله به.

ص 93 والجوهر النقي للماردينى ج 9 ص 79 والمستدرک للحاکم ج 3

ص 429 وشرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 319 عن الإستيعاب.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 745 وعن مسند أحمد ج 4 ص 199 والمستدرک للحاکم ج 3 ص 297 ومجمع الزوائد ج 9 ص 351 والأحاديث الطوال ص 40 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 162 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 570 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 749 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 271.

فقال: ما مثله يجهل الإسلام، ولو كان يجعل نكايته مع المسلمين على المشركين كان خيراً له، ولقدمناه على غيره.

فاستدرك يا أخي ما فاتك، فقد فاتك مواطن صالحة.

فلما جاءني كتابه نشطت للخروج، وزادني رغبة في الإسلام، وسرتني مقالة رسول الله «صلى الله عليه وآلها»، ورأيت في المنام: كأني في بلاد ضيقه جدبة، فخرجت إلى بلاد خضراء واسعة.

زاد الواقدي وغيره: أنه ذكر هذه الرؤيا لأبي بكر حين جاء إلى المدينة، ففسر له الضيق بالشراك، والسعنة بالإسلام.

فلما اجتمعنا للخروج إلى المدينة لقيت صفوان، فقلت: يا أبا وهب، أما ترى أن محمداً ظهر على العرب والعجم، فلو قدمنا عليه فاتبعناه، فإن شرفه شرف لنا.

قال: لو لم يبق غيري ما اتبعته أبداً.

قلت: هذا رجل قتل أبوه وأخوه بيدر، فلقيت عكرمة بن أبي جهل، فقلت له: مثل ما قلت لصفوان.

فقال: مثل الذي قال صفوان.

قلت: فاكتم ذكر ما قلت لك.

قال: لا أذكره.

ثم لقيت عثمان بن طلحة - أبي الحجبى - فقلت: هذا لي صديق، فأردت أن أذكر له.

ثم ذكرت من قتل من آبائه: أبي قتل أبيه طلحة، وعمه عثمان،

ج 19

وقتل إخوته الأربع: مسافع، والجلاس، والحارث، وكلاب، كلهم قتلوا يوم أحد. فكرهت أن أذكر له.

ثم قلت: وما علىّ، وأنا راحل من ساعتي، فذكرت له ما صار الأمر إليه.

فقلت: إنما نحن بمنزلة ثعلب في حجر، لو صب فيه ذنوب من ماء لخرج.

ثم قلت له: ما قلته لصفوان وعكرمة، فأسرع الإجابة، فواعدني إن سبقني أقام في محل كذا، وإن سبقته إليه انتظرته.

فلم يطلع الفجر حتى التقينا، فغدونا حتى انتهينا إلى الهدة - اسم محل - فنجد عمرو بن العاص بها، فقال: مرحباً بالقوم.

فقلنا: وبك.

قال: أين مسيركم؟

قلنا: الدخول في الإسلام.

قال: وذلك الذي أقدمني.

وفي لفظ: قال عمرو لخالد: يا أبا سليمان أين تريد؟

قال: والله لقد استقام الميسّم، أي تبين الطريق، وظهر الأمر، وإن هذا الرجل لنبي، فأذهب فأسلم، فحتى متى؟

وفي نص آخر: أن خالداً قال لعمرو: دخل الناس في الإسلام فلم يبق أحد به طمع، والله، لو أقمنا لأخذ برقبنا، كما يؤخذ برقبة الضبع في

مغارتها⁽¹⁾.

قال عمرو: وأنا ما جئت إلا لأسلم.

فاصطحبنا جميعاً حتى دخلنا المدينة الشريفة.

وعند الدياربكري: «فاصطحبنا حتى قدمنا المدينة، أول يوم في صفر سنة ثمان»⁽²⁾.

فأنخنا بظهر الحرّة ركابنا، فأخبر بنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فسرّ بنا، وقال: رمتكم مكة بأفلاذ كبدها، فلبست من صالح ثيابي، ثم عمدت إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلقيني أخي، فقال: أسرع فإن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد سر بقدومكم وهو ينتظركم.

فأسر عنا المشي، فاطلعت عليه، فما زال يتسم إلى حتى وقفت عليه، فسلمت عليه بالنبوة، فرد على السلام بوجه طلق، فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله.

قال: الحمد لله الذي هداك، قد كنت أرى لك عقلاً رجوت أن لا يسلّمك إلا إلى خير.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 744 وكنز العمال ج 13 ص 371 - 374 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 227 و 228 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 272 و 273 والسيرات النبوية لابن كثير ج 3 ص 451 و 452.

(2) تاريخ الخميس ج 2 ص 66 والطبقات الكبرى ج 4 ص 252 وج 7 ص 394 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 38 ص 383.

قلت: يا رسول الله، ادع الله لي أن يغفر لي تلك المواطن التي
كنت أشهدها عليك.

فقال «صلى الله عليه وآلـه»: «الإسلام يجب ما كان قبله». وفي نص آخر: قال خالد: فوالله ما كان رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» من يوم أسلمت يعدل بي أحداً فيما حزبه⁽¹⁾. وتقدم عثمان وعمرو فأسلموا.

وفي رواية عن عمرو بن العاص قال: قدمنا المدينة، فأنخنا بالحرّة فلبسنا من صالح ثيابنا ثم نودي بالعصر، فانطلقتنا حتى اطلعنا عليه وإن لوجهه تهلاً، وال المسلمين حوله قد سروا بإسلامنا؛ وتقدم خالد بن الوليد فبأيع، ثم تقدم عثمان بن طلحة فأباع، ثم تقدمت فوالله ما هو إلا أن جلست بين يديه «صلى الله عليه وآلـه»، مما استطعت أن أرفع طرفي حياء منه «صلى الله عليه وآلـه».

قال: فبأيعته على أن يغفر لي ما تقدم من ذنبي، ولم يحضرني ما تأخر.

فقال: «إن الإسلام يجب ما كان قبله، والهجرة تجب ما كان قبلها».

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 749 وتاريخ الخميس ج 2 ص 66 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 228 والطبقات الكبرى ج 3 ص 189 وج 7 ص 268 وعن البداية والنهاية ج 2 ص 238 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 453.

فوالله ما عدل بي رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وبخالد بن الوليد أحداً من الصحابة في أمر حربه منذ أسلمنا، ولقد كنا عند أبي بكر بتلك المنزلة، ولقد كنت عند عمر بتلك الحالة.
وكان عمر على خالد كالعاتب.

وتقدم: أن عمروأسلم على يد النجاشي.
قال بعضهم: وفي إسلام عمرو على يد النجاشي لطيفة، وهي:
صحابي أسلم على يد تابعي. ولا يعرف مثله.
ومن حين أسلم خالد لم يزل رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يوليه أعنزة الخيل، فيكون في مقدمها⁽¹⁾.

قال أبو عمر: لم يصح لخالد بن الوليد مشهد مع رسول الله قبل الفتح⁽²⁾.

ونقول:

إن لنا مع ما تقدم العديد من الوقفات، نجملها على النحو التالي:

رسالة الوليد إلى خالد:

تقديم: أن الوليد بن الوليد كتب إلى أخيه خالد كتاباً يتعجب فيه من

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 726 والمعازي للواقدي ج 2 ص 746 و 750
وتاريخ الخميس ج 2 ص 66 وعن أسد الغابة ج 2 ص 94 وتهذيب الأسماء
واللغات.

(2) تاريخ الخميس ج 2 ص 66.

ج 19

ذهب رأيه - خالد - عن الإسلام، ومن قلة عقله، وقال له: «ومثل الإسلام يجهله أحد»؟!!

ونقول:

أولاً: مع أن الوليد نفسه لم يسلم إلا بعد وقعة بدر⁽¹⁾، فأين كان عقله عنه طيلة أكثر خمس عشرة سنة، كان النبي «صلى الله عليه وآله» يدعوهم فيها إلى الإسلام.

ثانياً: لم يثبت أن الوليد وصل إلى المدينة بعد خروجه من مكة في عمرة القضاء، فقد قيل: إنه مشى على رجليه لما هرب، وطلبوه فلم يدركوه.

ويقال: إنه مات في بئر أبي عتبة قبل أن يدخل المدينة⁽²⁾.

لم يسلم خالد سنة خمس:

زعم بعضهم: أن خالداً أسلم سنة خمس للهجرة⁽³⁾.

(1) الإصابة ج 3 ص 639 وعن فتح الباري ج 8 ص 170 والطبقات الكبرى ج 4 ص 130 وعن أسد الغابة ج 5 ص 92 وج 6 ص 484.

(2) الإصابة ج 3 ص 639 وأسد الغابة ج 5 ص 92 و 93 والأعلام للزركلي ج 8 ص 123.

(3) تاريخ الخميس ج 2 ص 66 الفاينق في غريب الحديث ج 1 ص 293 وعن البداية ج 4 ص 269 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 446 وسبل الهدى والرشاد ج 12 ص 68 والإستيعاب ج 1 ص 151.

وهذا لا يصح، إذ قد تقدم في عمرة الحديبية: أن خالداً كان قائداً لطليعة قريش في تلك الغزوة وكان ذلك سنة ست⁽¹⁾.

من أسباب إسلام عمرو وفالد:

قد أشير فيما تقدم إلى إسلام ابن العاص، وفالد، وإلى الأسباب الداعية لهما إلى ذلك، ولنا على ذلك ملاحظات، هي التالية:

1 - إن كلمات خالد المتقدمة تشير إلى: أن شعوره باليأس من الظفر، وتنامي إحساسه بالفشل، وعدم الوصول إلى نتيجة، ومعاناة الهزائم المتتالية أمام جيوش الإسلام، هو الذي دعاه لمراجعة حساباته، والتفكير بالانحياز إلى المعسكر الذي يرى بأم عينيه كيف يزداد قوة يوماً بعد يوم.

فالقضية إذن، لا تنطلق من الإحساس بالواجب، وظهور الحق له ولغيره بعد أن كان خافياً، كما أنها لم تكن صحوة وجдан، ويقظة ضمير. بل هي حسابات ربح وخسارة في الدنيا، والمبادرة إلى اقتناص ما يمكن اقتناصه من الفرص قبل فوات الأوان.. وأظهرت الواقع هذا الأمر بصورة جلية وواضحة، حتى لقد

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 66 والجامع لأحكام القرآن ج 16 ص 281 وعن اسد الغابة ج 2 ص 93 وعن البداية ج 4 ص 163 و 272 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 272 و 450 والخلاف للطوسي ج 4 ص 327 وكتنز العمال ج 13 ص 375 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 226.

ج 19

ذهب مصر كلها طعمة لعمرو، وثمناً لمحاربة الحق وأهله، وذلك في أواخر عمره، حين عقد صفقة مع معاوية على حرب علي «عليه السلام» في صفين.

2 - ولعل من أسباب رغبة خالد وعمرو بالدخول في الإسلام: هو أن عمرو بن العاص داهية محنك معروف بالمكائد والمصادئ، وقد انتدبته قريش ليذهب إلى الحبشة، وليتسبب بمكره ودهائه بترحيل جعفر وغيره من المهاجرين، وإعادتهم إلى مكة.

وهو الذي دبر الأمر في حرب صفين، وكاد المسلمين برفع المصاحف فيها، حتى انجر الأمر إلى التحكيم.

وكان أشد خطراً من خالد بن الوليد، الذي كان متسرعاً إلى قتل الناس، قسياً، غادراً، خصوصاً بمن له عندهم ثارات.

وغدره ببني جذيمة انتقاماً لعمه الفاكه بن المغيرة، وعوف بن عبد عوف، بعد أن أعطاهما الأمان، معروف ومشهور. وقد تبرأ رسول الله «صلى الله عليه وآله» من فعلته فيهم، وكان «صلى الله عليه وآله» أرسله إليهم داعياً لهم إلى الإسلام، لا مقاتلاً⁽¹⁾.

(1) قاموس الرجال ج 4 ص 145 وتاريخ الأمم والملوك ج 3 ص 66 و 78 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 17 والمستشار في الإمامة للطبراني ص 492 والبحار ج 21 ص 140 و 141 والنصل والإجتهد ص 460 وعن أسد الغابة ج 3 ص 316 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 61 وعن البداية والنهاية لابن كثير ج 4 = ص 359 وعن السيرة النبوية لابن كثير

كما أنه غدر بمالك بن نويرة، وقتلها، ثم عرّس بامرأته في ليلة
قتله⁽¹⁾.

ثم قتل رجلين مسلمين في غارته على مضيق، وهما: عبد
العزى بن أبي رهم، ولبيد بن جرير⁽²⁾.

ولكن وعكل هذه المخازي التي ارتكبها خالد، فإنه كان أقل ضرراً على الإسلام من عمرو بن العاص، من حيث إنه كان له محيطة الخاص، ويمكن لجم جماده، وإخضاعه ووضعه في دائرة السيطرة وليس كذلك عمرو بن العاص.

3 - ولو سلم أنه قد كتب ذلك لخالد، فلا بد أن يكون هذا التلويع

ج 3 ص 593 ومعجم ما استعجم ج 3 ص 1005.

(1) قاموس الرجال ج 4 ص 146 و 147 عن تاريخ الأمم والملوك ج 3 ص 278 و 279 والغدير ج 7 ص 159 وراجع: شرح النهج للمعتزلي ج 17 ص 204 - 206 والنصل والإجتهداد ص 119 و 123 وعن أسد الغابة ج 4 ص 295 و 296 ومعجم البلدان ج 1 ص 455 وعن البداية والنهاية ج 6 ص 354 و 355 وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 73 وبالحار ج 30 ص 476 و 477 و 491 و 493 والثقات ج 2 ص 169 وتاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 274 وعن الإصابة ج 2 ص 218 وج 5 ص 560 و 561 والإستغاثة ج 2 ص 6 والكنى والألقاب ج 1 ص 42 و 43 وبيت الأحزان ص 104.

(2) تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 580 والبداية والنهاية ج 6 ص 387.

النبي لخالد بأنه سوف يقدمه إذا أسلم قد أذكى الطموح لديه، ورجح له الانحياز إلى المسلمين.

وتكون نتيجة هذا وذاك أن إسلام خالد لم يكن عن قناعة تكونت لديه بصحة هذا الدين، وإنما أسلم طمعاً بالتقديم، بعد اليأس من الظفر بشيء عن طريق الحرب.. تماماً كما كان الحال بالنسبة لعمرو بن العاص.

ولكن الملاحظ هنا: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد ميّز خالداً عن عمرو بن العاص. ولعله لأجل ما قدمناه من شدة خطورة الثاني بالنسبة للأول..

4 - إن ظهور النبي «صلى الله عليه وآلـه» على العرب والجم، قد أضاف عنصراً آخر، فرض نفسه على تفكير هؤلاء الطامعين، والطامحين، كما دل عليه كلام خالد مع صفوان بن أمية.. فإنهم يقيسون الأمور بمقاييس الأحجام والأوزان، وكانت تبهرهم العناوين الكبيرة، وتهيمن الكثرات على تفكيرهم، ومن ثم على مسيرهم ومصيرهم.

5 - إن الرغبة في الحصول على الواقع الدنيوية، ونيل مقامات ومراتب الأبهة والشرف من أهل الشرف، قد أذكت الرغبة لديهم بهذا الشرف الدنيوي، وفق مفهومهم ونظرتهم، لكي يلونوه بالألوان التي تروق لهم.

6 - إنه على تقدير صحة هذه الرسالة، فإن ما يثير دهشتنا: هو أن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآلـه» قد جعل تقديمـه لخالد مرهوناً

بنكالية خالد في المشركين على وجه التحديد، مع أنه كان لا يزال على شركه، وهذا العرض ليس فقط لم يزعج هذا الرجل المشرك، بل هو قد شجعه على الإقدام على الدخول في الإسلام، وكان على استعداد لأن يمارس هذه النكالية فعلاً، مقابل هذا التقديم..

وهذا إعلان صريح للأجيال بأن هؤلاء الناس ليس لهم دين، ولا معبد إلا أنفسهم، ولا يفكرون إلا بمصالحهم، وأن إسلامهم الظاهري هذا قد لا يغير شيئاً من دخائلكم، وإن كان يجب قبوله منهم، ومعاملتهم على أساسه في الظاهر.

والحديث عن هذا يستبطن تشجيع حركة الفاق داخل المجتمع الإسلامي.. غير دقيق، وتحدثنا عن ذلك حين الحديث عن فتح وادي القرى فراجع..

7 - إن ما قاله خالد لعثمان بن طلحة: «إنما نحن بمنزلة ثعلب في جحر، لو صب فيه ذنوب ماء لخرج»، كان تقييماً دقيقاً لحقيقة ما انتهى إليه واقع قريش ومشركي مكة، فقد أصبحوا محصورين في داخل بلدتهم، بل لقد دخل الإسلام كل بيته، وشاع في كل قبيلة حتى في مكة نفسها، ولم يعد لقريش أي ملاذ تأوي إليه، أو تراوغ فيه، سوى هذا الموقع الذي هو مكة، بحيث لو خرجت منها، لوجدت نفسها في العراء أمام قانصها، الذي كان بانتظارها ليواجهها بمصيرها الذي استحقته بما كسبته يداها.

وهذا المنطق قد فرض نفسه على عثمان بن طلحة، وعلى خالد،

ج 19

وعلى عمرو بن العاص وعلى غيرهم.

الإسلام الصادق عليه السلام:

إن طريقة اعتراف خالد لعمرو بن العاص بما يفكر فيه، وقوله: «فحتى متى»؟! تدل على أنهم كانوا يعلمون بنبوة رسول قبل مدة، ولكنهم كانوا يسوقون ويماطلون في الاعتراف بهذا الأمر.. وذلك وفقاً لما أخبر الله تعالى به عنهم حين قال: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُّهَا أَنفُسُهُمْ) ⁽¹⁾.

وهذا الأمر بالذات يجعلنا لا نثق بصدقهم في دعواهم الإسلام والإيمان، فإن من يكتم الحق، ويرفض الإعتراف به دهراً، من أجل مكاسب دنيوية، لا يتورع عن أن يظهر القبول والاعتراف به، طمعاً في مكاسب دنيوية أيضاً..

ولأجل ذلك.. نقول:

إننا وإن كنا نلتزم بوجوب معاملة هؤلاء وفق ما يفرضه الشرع الحنيف من أحكام لمظاهري الإسلام، لكننا لابد أن نبقى على حذر منهم، وأن لا نخدع بظاهر حالهم، حتى ثبتت لنا تضحياتهم، وممارساتهم، أن باطنهم يتتوافق مع ظاهرهم.. وأن ما أضمروه موافق لما أظهروه.

(1) الآية 14 من سورة النمل.

الإسلام يجبُ ما قبله:

وذكرت الروايات المتقدمة: أن عمرو بن العاص طلب من النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يدعوه الله أن يغفر له ما كان قد فعله في حربه على الإسلام، قبل أن يسلم.

وفي نص آخر: بايعه على أن يغفر له ما تقدم من ذنبه..

فأجابه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: بأن الإسلام يجبُ ما كان قبله. والذى يستوقفنا هنا: أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لم يستجب لطلب عمرو بن العاص، ولم يستغفر الله له.. بل جعل الأمر مرهوناً بصدقه في إسلامه، فإن كان صادقاً فيه، فنفس هذا الإسلام هو الذي يرفع ويزيل آثار أفاعيله السابقة، وتكون النتيجة هي: أننا لا نستطيع الجزم بأن ابن العاص قد تخلص من تلك الآثار، إلا إذا تيقنا بصدقه في دعوه الإسلام.

ومن الواضح: أن زوال الآثار إنما يبدأ من لحظة تكون هذا الإسلام الحقيقي، الذي قد يتاخر، بل ربما لا يحصل أصلاً، ويبقى مجرد ادعاء، ليس وراءه قناعة ولا قبول.

ولو أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» دعا أو استغفر لعمرو لزالت آثار تلك العظام حتماً وجزماً، في أي حال يكون ابن العاص عليها، أي سواء أكان صادقاً في دعوه الإسلام، أم غير صادق.

ثم يبدأ حسابه على أعماله من لحظة دعائه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» له..

عمر كالعاتب على خالد!!:

وذكر النص المتقدم: أن عمر بن الخطاب كان كالعاتب على خالد، ولكنه لم يبين لنا مبررات هذا العتب..

فإن خالداً لم يقترف ذنباً حين قد مر إلى المدينة وأعلن إسلامه، إلا إذا كان عتبه عليه من أجل ما فعله ببني جذيمة⁽¹⁾، حين أرسله النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم داعياً، لا مقاتلاً؟! أم أنه كان عاتباً عليه لأجل قتلته مالك بن نويرة، ووطئه زوجته في ليلة قتلها؟!⁽²⁾.

أو لعل السبب في ذلك هو: أنه كان قد اضطر مع خالد بن الوليد، وهما غلامان. وكان خالد ابن خال عمر، فكسر خالد ساق

(1) علل الشرائع (ط النجف) ص 474 والبحار ج 21 ص 142 وج 101 ص 424 والأمالي للصدوق ص 237 و 238 وأمالي الطوسي ص 498 والبداية والنهاية ج 4 ص 303 ومسندي أحمد ج 2 ص 151 وسنن النسائي ج 8 ص 227 والكامل في التاريخ ج 2 ص 255 والسيرات النبوية لابن هشام ج 4 ص 70 و 71 وعن فتح الباري ج 8 ص 45 وعن صحيح البخاري ج 5 ص 203 وج 4 ص 122 وج 8 ص 92 وج 9 ص 91 وعن السيرة الحلبية ج 3 ص 222 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 3 ص 66 ومستدرك الوسائل ج 18 ص 366.

(2) قاموس الرجال ج 3 ص 491 عن الطبرى، والصراط المستقيم ج 2 ص 279 والغدير ج 7 ص 158 و 196 والبحار ج 30 ص 351 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 503 و 504.

عمر، فعرجت، وجبرت، فكان ذلك سبب العداوة بينهما⁽¹⁾.
إننا نرجح هذا السبب الأخير، إذ لم نجد من عمر أية ردة فعل
تجاه ما جرى لبني جذيمة، فإنه لم يسحب سيفه ليقول: دعني أقتله يا
رسول الله، كما تعودناه منه في الكثير من المناسبات.

كما لم نجده يسعى في معاقبته بعد توليه الخلافة على جريمة الزنى
بزوجة مالك بن نويرة في ليلة قتلها لرجل مسلم، ولا على قتلها امرءاً
مسلمًا بصورة غادرة، وغير شريفة، بل هو قد استعان بها، وأظهر
الحزن عليه حين وفاته، وأعرب عن رغبته في بكاء الناس عليه⁽²⁾.
رغم أنه كان يمنع غيره من ذلك.

دعاوى عريضة لعمرو بن العاص:

وأما ما ادَّعاه عمرو بن العاص: من أنه «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»
لم يعدل به وبخالد بن الوليد أحداً من الصحابة، في أمر حربه منذ
أسلاما، وأنه من حين أسلم خالد، لم يزل رسول الله «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»

(1) كنز العمال ج 13 ص 369 عن ابن عساكر، والبداية والنهاية ج 7 ص 131
والغدير ج 6 ص 274 عن السيرة الحلبية ج 3 ص 220 وجامع الأحاديث
والمراسيل ج 19 ص 253 و 398 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16
ص 267.

(2) الإصابة ج 1 ص 415 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1 ص 410 وعن
تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 269 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 367.

ج 19

وآلـهـ» يوليـهـ أعنـهـ الخـيلـ⁽¹⁾.

فـهـ مـحـضـ اـفـتـرـاءـ، تـكـذـبـهـ جـمـيـعـ الشـواـهـدـ وـالـدـلـائـلـ التـارـيـخـيـةـ..

فـإـنـ عـلـيـأـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ» كـانـ صـاحـبـ لـوـاءـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»، وـحـاـلـ رـاـيـتـهـ فـيـ كـلـ مـشـهـدـ، باـسـتـثـنـاءـ تـبـوـكـ، التـيـ لـمـ تـكـنـ فـيـهاـ رـاـيـتـهـ وـلـوـأـوـهـ، لـأـعـمـرـوـ بـنـ عـاصـ، وـلـأـخـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ.

وـكـذـلـكـ الـحـالـ فـيـ سـائـرـ الغـزـوـاتـ التـيـ شـهـدـهـاـ هـذـانـ الرـجـلـانـ،
كـغـزـوـةـ حـنـينـ؛ فـقـدـ كـانـ خـالـدـ فـيـ ضـمـنـ مـجـمـوعـةـ المـقـدـمـةـ⁽²⁾، وـفـيـ فـتـحـ
مـكـةـ، وـالـطـائـفـ، كـانـ سـهـمـ عـمـرـوـ بـنـ عـاصـ، وـخـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ فـيـهـاـ لـاـ
يـكـادـ يـذـكـرـ، باـسـتـثـنـاءـ مـشـارـكـةـ خـالـدـ فـيـ بـعـضـ المـجـمـوعـاتـ القـاتـلـيـةـ فـيـ
فـتـحـ مـكـةـ مـنـ دـوـنـ إـعـطـائـهـ أـيـةـ مـهـمـاتـ خـاصـةـ، أـوـ مـتـمـيـزةـ.

وـحـينـ تـعـدـ خـالـدـ طـورـهـ فـيـهـاـ سـعـىـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ
إـلـىـ رـأـبـ الصـدـعـ، وـإـعـادـةـ الـأـمـورـ إـلـىـ نـصـابـهـاـ.

وـأـمـاـ السـرـايـاـ التـيـ أـرـسـلـهـاـ رـسـوـلـ اللـهـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ بـعـدـ
إـسـلـامـ هـذـيـنـ الرـجـلـيـنـ، فـكـانـ أـكـثـرـهـاـ بـقـيـادـةـ أـنـاسـ آـخـرـيـنـ أـيـضاـ.

(1) راجع: البداية والنهاية ج 5 ص 343 والإصابة ج 1 ص والإستيعاب
مطبوع مع الإصابة) ج 1 ص 407 وتاريخ الخميس ج 2 ص 66 وعن أسد
الغابة ج 2 ص 94 وشرح النهج للمعتزلي ج 18 ص 306 وراجع: الأعلام
للزرکلي ج 2 ص 300 وتهذيب الأسماء واللغات (142) ترجمة خالد بن
الوليد، والسيرة الحلبية (طدار المعرفة) ج 2 ص 755.

(2) تاريخ الخميس ج 2 ص 66.

وقد ورد ذكر خالد في سرية إلىبني جذيمة، ولكنها لم تكن سرية قتال، بل كانت سرية دعوة، تدعى فيها خالد حدود الأوامر النبوية، فأوقع بهم، لأنهم كانوا قد قتلوا عمه الفاكه بن المغيرة في الجاهلية⁽¹⁾.

وهذا ما دعا النبي الكريم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى التبرؤ مما صنعه خالد، ثم بادر «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى تكليف علي «عَلَيْهِ السَّلَامُ» بمعالجة الفتن الذي أحدثه هذا الرجل⁽²⁾.

(1) قاموس الرجال ج 3 ص 489 و 490 عن الطبرى، وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 342 وفيه: أن خالداً اعترف بأن هذا هو السبب فيما فعله بهم، والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 17 والمسترشد ص 385 و 492 والنصل والإجتهاد ص 460 والإرشاد المفيد ج 1 ص 139 والبحار ج 21 ص 139 و 140 وعن أسد الغابة ج 3 ص 316 والمنمق لابن حبيب ص 217 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 61 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 359 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 884 وعن عيون الأثر ج 2 ص 211 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 593 و 594 وجامع الأحاديث والمراسيل ج 19 ص 395 و 536 وكنز العمل ج 13 ص 223 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 16 ص 234 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 370 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 202.

(2) قاموس الرجال ج 3 ص 490 عن الطبرى، وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 342، والمعارف (ط سنة 1390 هـ) ص 116 والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج 1 ص 407 وعن البداية والنهاية ج 6 ص 355 والمبسوط

وقد ذكر اسم خالد أيضاً في ضمن من نَفَرَ برسول الله «صلى الله عليه وآله» ليلة العقبة⁽¹⁾.

وذكروا أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» أرسله لهم العزى، ولا يصح عدّ هذه المهمة من المهام القتالية..

أما ما زعموه: من أنه «صلى الله عليه وآله» أرسله إلى أكيدر، فهناك أيضاً شكوك تحوم حول صحة كثير مما يقال فيه، كما سيأتي بيانه.

وأما عمرو بن العاص فقد ورد: أنه ڭلَفَ بمهمة هدم سواع.. ولا

للسرخسي ج 13 ص 92 وج 20 ص 143 والمحلوي ج 8 ص 166 والمسترشد ص 491 - 493 وشرح = الأخبار ج 1 ص 309 و 310 والبحار ج 21 ص 142 و 143 وج 31 ص 330 والنصل والإجتهداد ص 460 و 461 والفايق في غريب الحديث ج 3 ص 379 وعن تفسير القرآن العظيم ج 1 ص 548 وعن أسد الغابة ج 2 ص 94 والمحبر ص 124 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 358 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 884 وكشف الغمة ج 1 ص 220 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 201 وغريب الحديث ج 1 ص 372 والنهاية في غريب الحديث ج 2 ص 277 وج 5 ص 226 ولسان العرب ج 8 ص 135 و 460 وناتج العروس ج 6 ص 26.

(1) الخصال ج 2 ص 299 والبحار ج 21 ص 222 و 223 وج 31 ص 632 و 633 ومكاتب الرسول ج 1 ص 602 و 603 وكتاب سليم بن قيس ص 155.

يصح عد هذه المهمة في جملة المهام القتالية أيضاً.

وذكر أيضاً: أنه أرسله أميراً لسرية ذات السلسل التي ظهر فيها فشله الذريع، وكان النصر المؤزر فيها لعلي أمير المؤمنين «عليه السلام»، وقد سعى عمرو بن العاص نفسه إلى إفشال مهمة علي «عليه السلام» فخاب سعيه كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

إسلام ابن العاص على يد النجاشي!!

وهنأك من زعم: أن ابن العاص أسلم على يد النجاشي، وذلك حين ذهب إليه مع رجال قومه بعد الحديبية، فطلب من النجاشي أن يعطيه عمرو بن أمية الضمري ليضرب عنقه، وكان قد جاءه بكتاب النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ليزوجه بأم حبيبة، فلما طلب منه ضربه النجاشي على أنفه، فابتدر دمأ، فأسلم عمرو حينئذٍ على يد النجاشي، وبايده على الإسلام، وعاد إلى بلاده، فلما بلغ الظهران، التقى بخالد، وعثمان بن طلحة، فترافقوا إلى المدينة، حسبما تقدم⁽¹⁾.

(1) راجع: الإصابة ج 3 ص 2 عن الزبير بن بكار، والمغاربي للواقدي ج 2 ص 742 - 750 والبداية والنهاية ج 4 ص 236 و 237 و 238 و راجع: تاريخ الخميس ج 2 ص 66 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 397 و 398 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 1 ص 569 و 570 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 749 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 271 و 272 ومجمع الزوائد ج 9 ص 351 وكنز العمال ج 13 ص 369 و 370 وعن

ولذلك قيل: إن هذا معناه: أن صحابيًّا قد أسلم على يد تابعيٍّ، ولا يعرف مثله.

ونقول:

1 - إن عمرو بن العاص لم يذكر لنا اسم أي واحد من الذين ذهبوا معه إلى النجاشي، وهم من قومه، وقد تركهم هناك، وانسل راجعاً إلى بلاده.

مع أنه لم يكن هناك أي داع لأن ينسل من بينهم، فلماذا لا يخبرهم بما جرى له مع النجاشي؟ فلعلهم يوافقونه الرأي ويختارون الإسلام أيضاً، خصوصاً مع كونهم - كما ذكر ابن العاص نفسه - من قومه، ومن يرون رأيه، ويسمعون كلامه، ويقدمونه فيما نابهم. وكيف وثق بخالد، وبعثمان بن طلحة، ولم يثق بهؤلاء الذين يصفهم بهذه الأوصاف؟!

2 - إن هذه الرواية لم يروها - فيما نعلم - سوى عمرو بن العاص نفسه، وهو متهم فيما يقول عن نفسه.

3 - لماذا لم يتصل بجعفر بن أبي طالب، وسائر المهاجرين المسلمين، ويبشرهم بإسلامه، ويكون معهم وإلى جانبهم؟!

تاریخ مدینة دمشق ج 16 ص 226 وج 46 ص 122 و 123 و عن تاریخ الأُمُّ و الملوك ج 2 ص 314 وعن مسند أَحْمَد ج 5 ص 222 و جامع الأحاديث والمراسيل ج 19 ص 398.

4 - لماذا لم يخبر عثمان بن طلحة و خالد بن الوليد بإسلامه على يد النجاشي؟! بل أدعى لهم: أنه يريد أن يذهب إلى المدينة ليسلم على يد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

5 - إن ما جرى بين عمرو وبين النجاشي لم يحمل في طياته أي سبب لإسلام عمرو، بل ربما يقال: إن الأوفق بمسار الأمور هو: أن يزيد حقده على الإسلام، ويتأكد صدوده عنه، وأن يبذل المزيد من الجهد في الكيد له ولأهلـهـ..

لقد كان ما فعله النجاشي عبارـة عن تسـديد لطـمة لـعمـروـ، من شأنـهاـ أن تدفعـهـ لـلانتقامـ منـ أـهـلـ الإـسـلامـ، واعتـبارـهـ السـبـبـ فيـ بلـائـهـ، وـفـيـ تحـطـيمـ عـنـفـوـانـهـ، وـكـبـرـائـهـ، وـلـيـسـ لـهـذـهـ الضـرـبةـ أـيـ أـثـرـ فيـ دـفـعـ الشـبـهـاتـ، أوـ فـيـ إـيـضـاحـ الـحـقـائقـ، أوـ فـيـ تـلـيـنـ القـلـوبـ لـلـحـقـ.

إسلام خزاعة وكتب النبي ﷺ لها:

قالوا: ولما انصرف رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» من الحديبية، لم يبق أحد من خزاعة إلا مسلم مصدق بمحمد، قد أتوا بالإسلام، وهو في من حوله قليل. وأسلم قوم من العرب كثير، ومنهم من هو بعد مقيم على شركه.

إلى أن قدم علقة بن علادة، وابنا هوذة، وهاجروا؛ فكتب رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إلى خزاعة في جمادى الآخرة سنة ثمان رسالة التالية:

بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى بديل، وبشر،
وسروات بنى عمرو.

سلام عليكم، فإني أحمد الله إليكم، الله لا إله إلا هو.
أما بعد..

فإنني لم آثم بِإِلَّكُمْ. ولم أضع في جنبكم. وإن أكرم تهامة علىَّ أنتم
وأقربهم رحمةً أنتم، ومن تبعكم من المطيبين. فإنني قد أخذت لمن قد
هاجر منكم مثل ما أخذت لنفسي - ولو هاجر بأرضه - غير ساكن مكة
إلا معتمراً، أو حاجاً.

وإنني لم أضع فيكم إذ سالمت، وإنكم غير خائفين من قبلي، ولا
محصورين.

أما بعد.. فإنه قد أسلم علقة بن علاة وابناه. وتابعاه، وهاجرا
على من تبعهما من عكرمة.

أخذت لمن تبعني فيكم ما آخذ لنفسي، وإن بعضنا من بعض أبداً
في الحل والحرم. وإنني - والله - ما كذبتكم. ولديكم ربكم⁽¹⁾.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 749 و 750.

ونقله في مكاتيب الرسول ج 3 ص 126 عن: الأموال لأبي عبيد ص 201 وفي
(ط أخرى) ص 288 والطبقات الكبرى (ط ليدن) ج 2 ق 1 ص 25 وفي (ط
دار صادر) ج 1 ص 272 وأسد الغابة ج 1 ص 170 في ترجمة بديل،
ورسائلات نبوية ص 96 (عن ابن حجر والطبراني) وابن أبي شيبة ج 14
ص 486 وكنز العمال ج 4 ص 276 (عن ابن سعد، والببوردي، والفاكهـي

وقد أورد العلامة المتبع الشيخ علي الأحمدي «رحمه الله» هذا النص بصوره المختلفة عن الأموال، وطبقات ابن سعد، والطبراني، وشرح ألفاظه، فراجع⁽¹⁾.

في أخبار مكة، والطبراني، وأبي نعيم) وص310 (عن ابن أبي شيبة).
وراجع: المعجم الكبير للطبراني ج 2 ص 15 بسنددين، ومدينة البلاغة ج 2 ص 315 والأموال لابن زنجويه ج 2 ص 464 وأعيان الشيعة ج 3 ص 550 ومجمع الزوائد ج 8 ص 172 و 173 ومجموعة الوثائق السياسية 275 و 276 (عن جمع ممن تقدم وعن) وسيلة المتباهين ج 8 ص 28/ألف، ثم قال: قابل ابن عبد ربه ج 2 ص 76 والإستيعاب، وانظر: كايتاني ج 8 ص 21 واشبرنكر ج 3 ص 404 واشبرير ص 20.

ثم قال العلامة الأحمدي: وأوزع إليه كنز العمال ج 1 ص 273 وجمهرة النسب لهشام الكلبي ص 365 والإصابة ج 1 ص 149 و 646 في ترجمة بسر عن أبي شيبة، والطبراني، والفاكهـي وص 141/641 وص 321 في حرملة، وج 2 ص 504 والإستيعاب ج 1 ص 166 في بديل، وص 411 في خالد بن هودة، ورسالات نبوية ص 17 وأسد الغابة ج 1 ص 398 وج 2 ص 97
وراجع: ثقات ابن حبان ج 2 ص 36 والإشتاقاق ص 476 والمفصل ج 6 ص 423 وج 4 ص 15 و 367 .

(1) مكـاتـيب الرسـول ج 3 ص 125 - 137

ونقول:

إن لنا مع هذا الكتاب وفقات عديدة، نقتصر منها على ما يلي:

من هو كاتب الكتاب؟!

يلاحظ: أن أكثر المصادر لم تذكر من الذي تولى كتابة هذا الكتاب، لكن ابن الأثير قال: كان الكتاب بخط علي بن أبي طالب أخرجه ثلاثة⁽¹⁾.

وفي رسالات نبوية: وإن الكتاب بيد علي بن أبي طالب.
ونقل الطبراني، قال: قال أبو محمد: وحدثني أبي قال: سمعت يقولون: هو خط علي بن أبي طالب «عليه السلام»⁽²⁾.

رسالتان.. أم رسالة واحدة؟!

وإن إلقاء نظرة على الرسالة المتقدمة تثير أمام الباحث احتمال أن تكون عبارة عن رسالتين، إذ لم يعهد في المكاتب تكرار كلمة «أما بعد..» في الرسالة الواحدة.

(1) مكاتب الرسول ج 3 ص 137 عن المعجم الكبير ج 2 ص 15 ومدينة البلاغة ج 2 ص 315 وراجع: مجمع الزوائد ج 8 ص 173 وعن أسد الغابة ج 1 ص 197 وعن الإصابة ج 1 ص 410.

(2) مكاتب الرسول ج 3 ص 137 والمعجم الكبير ج 2 ص 30 ومجمع الزوائد ج 8 ص 173.

ويؤيد ذلك: التكرار لأمر واحد في الفقرة الأولى، ثم في الثانية،

فقد قال:

أولاً: «فإنني قد أخذت لمن قد هاجر منكم، مثلما أخذت لنفسي».

ثم قال ثانياً: «فقد أخذت لمن تبعني منكم ما آخذ لنفسي».

بل في رواية ابن سعد: وردت كلمة «أما بعد» ثلاثة مرات في الرسالة المذكورة.. فلماذا كان ذلك يا ترى؟!

ويدل على ذلك أيضاً: أن الواقدي يصرح: بأن هذه الرسالة قد كتبت في جمادى الآخرة سنة ثمان..

مع أن الفقرة الأخيرة من الرسالة - حسب نص الطبراني، ورواية ابن سعد - صرحت: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» ذكر لهم: أن علقة بن علادة، وابنا هودنة قد أسلموا، وبايضا، وهاجرا.

وصرحت رواية الواقدي: بأنهما قدما على رسول «صلى الله عليه وآله» وهاجرا.

ومن الواضح: أن العداء (كعطاء) بن خالد بن هودنة، منبني عمرو بن ربيعة، منبني عكرمة بن خصفة، كان من المؤلفة قلوبهم، وهو إنما أسلم بعد حنين، مع أبيه، وأخيه حرملة⁽¹⁾.

(1) راجع: الإصابة ج 2 ص 466 وج 1 ص 321 والإستيعاب ج 2 ص 161 وج 1 ص 361 والجمهرة للكلبي ص 365، وأسد الغابة ج 1 ص 398 وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ص 281 وإكمال الكمال ج 3 ص 264 ومکاتیب الرسول ج 1 ص 338 و 609.

وذكرت بعض الروايات: أن حرملة هو عمه.
وهذا يدل على: أنه «صلى الله عليه وآلـه» كتب إلى خزاعة
يبشرهم بإسلام هؤلاء بعد حرب حنين.
فكيف تكون الرسالة قد كتبت في سنة ثمان؟

اشتباه ابن سعد:

وزعم ابن سعد: «أنه «صلى الله عليه وآلـه» لم يكتب فيها
السلام، لأنـه كتب بها إليـهم قبل أن ينزل عليهـ السلام»⁽¹⁾.

وهو كلام غير دقيق:

فأولاً: لأنـ رواية الواقدي - وما أقرب ابن سعد إلـيه، فإنه كاتبه،
وراويـ أخبارـه - قد جاء فيها قوله: «السلام عليـكم»، فراجع نسخة
المغازي.

ثانياً: قد ورد فيـ العـديد من السـورـ المـكـيـة ذـكرـ السلامـ، أوـ الـأـمـرـ
بـهـ؛ فـقالـ تـعـالـىـ: (وإـذـ جـاءـكـ الـذـينـ يـؤـمـنـونـ بـآيـاتـنـاـ فـقـلـ سـلـامـ
عـلـيـكـمـ)⁽²⁾.

(1) الطبقات الكبرى (ط ليدن) ج 1 ق 2 ص 25 وفي (ط دار صادر) ج 1
ص 272 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 145 ومكاتبـ الرـسـولـ ج 3
ص 129.

(2) الآية 54 من سورة الأنعام.

وقال: (وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ) ⁽¹⁾.

وقال: (دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحْيِيَّهُمْ فِيهَا سَلَامٌ) ⁽²⁾.

وقال: (سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ) ⁽³⁾.

وقال: (وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلًا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ) ⁽⁴⁾.

والآيات في ذلك كثيرة.

علاقة مودة ورحمة:

وبعد.. فإن هذا الكتاب الشريف الطافح بالمودة، والعطف، والناضج بالحنان، والرقابة، قد أظهر ما كان يكُنْ خاتم الأنبياء، وسيد المرسلين «صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لهؤلاء الناس الأوقياء، من محبة واحترام وتقدير، وهو خير دليل على طبيعة العلاقة التي يريدها الله تعالى لها أن تقام بين الأنبياء «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» وبين قومهم، وأنها لابد أن تتجاوز حدود الطاعة والانقياد من جانب الرعية، وأنها أكثر من مجرد علاقة تدبير ورعاية، ودلالة وهداية من جانب الأنبياء أنفسهم «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»..

(1) الآية 46 من سورة الأعراف.

(2) الآية 10 من سورة يونس، وراجع الآية 12 من سورة إبراهيم.

(3) الآية 24 من سورة الرعد.

(4) الآية 69 من سورة هود.

إنه تعالى يريدها علاقة حب تصل إلى حد الانصهار لهم في شخص رسوله «صلى الله عليه وآلها».. كما قال تعالى:

(قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ افْرَاقٍ فَمُوْهَا وَتَجَارَةٌ تَخْسُونَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) ⁽¹⁾.

كما أنها لا تقل عن هذا المستوى في جانب شخص الرسول «صلى الله عليه وآلها» تجاه رعيته، حيث كانت تذهب نفسه حسرات حتى على الذين لا يزالون يقاتلونه فكيف تكون حاله تجاه المؤمنين؟! وذلك على قاعدة:

(أَقْدَ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ) ⁽²⁾.

وقوله تعالى: (فَلَعْلَكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَا الحَدِيثِ أَسْفَا) ⁽³⁾.

وقوله سبحانه: (فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ) ⁽⁴⁾.

(1) الآية 24 من سورة التوبة.

(2) الآية 12 من سورة التوبة.

(3) الآية 6 من سورة الكهف.

(4) الآية 8 من سورة فاطر.

امتاز الحليف على الرئيس:

وسجل الرسول الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في هذه الرسالة المباركة، حقيقة هامة جداً، وهي أنه أخذ لمن هاجر من حلفائه من بنى خزاعة مثل ما أخذ لنفسه.

ثم الحق بمن هاجر، أولئك الذين لزموا أراضيهم، ولم يسكنوا مكة، ولا يدخلونها إلا للحج أو للعمره..

وقد تجاوز هذا حدود الإنفاق والعدل، ليكون هو منتهى التفضيل، إذ لم نعهد في تاريخ الأحلاف سوى الالتزام بما يقع التحالف عليه، مثل نصرة الحليف حين مهاجمة عدو، أو نحو ذلك..

ولم نسمع أن حليفة منح حليفه نفس الحقوق والامتيازات التي يعطيها لنفسه، كيف ورسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد تجاوز ذلك هنا؟! فأعطى من أقام بأرضه، ولم يهاجر منها - إذا كان لا يسكن مكة - مثل ما أعطى للمهاجر الذي ترك أرضه، ووطنه، وماليه، وقومه، وعشيرته، وأقاربه!!

أي أنه جعل عدم سكنى مكة، والبقاء في الأرض بمنزلة الهجرة، من حيث الثواب، ومن حيث إن سائر الامتيازات التي تعطى للمهاجر، تعطى لهذا المقيم!!

الحلم والتأني:

ثم هو «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يعيد التنصيص على التزامه بعهده

ج 19

معهم، ويؤكد لهم الأمان من قبله، وأنه لا يخون عهدهم، ثم هو يعدهم بأن لا يسرع في مجازاتهم بالسوء، لو صدر منهم ما يوجب ذلك، بل سيعاملهم بالحلم والثأري، ولذلك قال لهم: إني لم أضع فيكم (أي لم أسرع) إذ سالمت، وأنكم غير خائفين من قبلي، ولا محصورين (أو لا مخورين)..

وبذلك يكون «صلى الله عليه وآله» قد بلغ الغاية، وأوفى على النهاية في حسن تعامله مع حلفائه. وأعطاهم ما لم يعطه حتى لنفسه، ولا صرّح بأنه أعطاه لمن معه من الأصحاب، ومن الأهل والعشيرة..

سيرة غالب بن عبد الله إلى الك狄د:

وفي شهر صفر سنة ثمان بعث «صلى الله عليه وآله» غالب بن عبد الله الليثي في سرية، تتّألف من بضعة عشر رجلاً، للإغارة على بني الملوح بالك狄د. فلما وصلوا إلى قديد لقيهم الحارث بن مالك بن البرصاء، فأخذوه، فقال: إنما جئت أريد الإسلام.

فقالوا: لا يضرك رباط ليلة إن كنت تrepid الإسلام، وإن يكن غير ذلك نستوثق منك.

فأوثقوه، وخلفوا عليه رجلاً منهم، وقالوا له: إن نازعك فاحتر رأسه.

ثم ساروا حتى أتوا الك狄د، فكمنوا هناك، وأرسلوا جندي بن مكيث الجهي ليستطلع لهم، فأتى إلى تل مشرف على بيوت أولئك

ال القوم، فانبطح على رأس التل.

فرأى رجل منهم سواداً هناك، فشك في أمره، فرماه بسهمين فما أخطأه، فانتزعهما جندي من جسده.

ثم لما اطمأن ذلك الحي، وهدوا شنواع عليهم الغارة، فقتلوا المقاتلة، وسبوا الذريمة، واستاقوا النعم، والشاء، وخرجوا بها إلى المدينة، فمروا بابن البرصاء فاحتملوه..

وخرج صريخ القوم، فجاءهم ما لا قبل لهم به، وكان الوادي بينهم، وإذا بالوادي قد امتلاً جنباً بالماء، بحيث لا يستطيع أحد أن يجوزه، ولم يكونوا رأوا قبل ذلك سحاباً ومطراً، ففاتوهم، وغزوا المدينة⁽¹⁾.

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 750 - 752 وروي أيضاً عن ابن إسحاق، والإصابة ج 3 ص 184 عن مسنده أَحْمَدُ، عن مسلم بن عبد الله الجهنمي، وتاريخ الخميس ج 2 ص 67 والبحار ج 21 ص 49 عن الكامل في التاريخ، والسيرية الحلبيّة ج 3 ص 188 و 189 وراجع: الأحاديث والثانوي ج 5 ص 55 و 56 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 311 و 312 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 253 و 254 وعن السيرية النبوية لابن هشام ج 4 ص 1028 و 1029 والسيرية النبوية لابن كثير ج 3 ص 420 و 421 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 137 ومجمع الزوائد ج 6 ص 202 و 203 وعن مسنده أَحْمَدُ ج 4 ص 508 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 124.

ونقول:

حديث التل:

ذكر جندي الجندي ما جرى له حين وصل إلى التل، فقال: «فَلِمَا اسْتَوَيْتُ عَلَى رَأْسِهِ، ابْطَحْتُ عَلَيْهِ، لَأَنْظُرْ، إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْهُمْ، قَالَ لَامْرَأَتِهِ: إِنِّي لَأَنْظُرُ عَلَى هَذَا الْجَبَلِ سَوَادًا، مَا رَأَيْتَهُ قَبْلَهُ، انْظُرِي إِلَيْهِ أَوْ عِيْتِكَ، لَا تَكُونُ الْكَلَابُ جَرَتْ مِنْهَا شَيْئًا». فَنَظَرَتْ، فَقَالَتْ: وَاللهِ، مَا فَقَدْتُ مِنْ أَوْعِيْتِي شَيْئًا.

قال: ناوليني قوسى ونبي.

فناولته قوسه وسهمين. فأرسل سهماً، فوالله، ما أخطأ بين عيني، فانتزعته وثبتت مكانى، فأرسل آخر، فوضعه في منكبى، فانتزعته، وثبتت مكانى.

قال لامرأته: لو كان جاسوساً لتحرك، لقد خالطه سهمان، لا أبا لك الخ..»⁽¹⁾.

ونشير هنا إلى ما يلى:

أولاً: لم نعرف كيف سمع جندي ما جرى بين ذلك الرجل وزوجته؟! فإن ذلك مما لا يتيسر سماعه عادة من هذه المسافة البعيدة!

(1) الأحاديث المثنى ج 5 ص 55 و 56 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 137.

إلا أن يكون: قد التقى أو بزوجته أو بمن سمع كلامهما في وقت لاحق، فأخبره بهذه التفاصيل.. ولكن ليس بين أيدينا ما يدل على حصول مثل هذا اللقاء..

ثانياً: لو أغضنا النظر عما تقدم، فإن من يأتيه سهم في جبهته، ويبثب فيها، ويحتاج إلى انتزاعه منها، لا يتوقع منه البقاء على حالة من الوعي والتوازن، إذ معنى ذلك: أن السهم قد ثقب عظم الجبهة، إذ لا يمكن أن يثبت السهم فيها بدون ذلك.. وهذا يؤدي إلى الغياب عن الوعي والتعرض لمضاعفات أصعب، وأخطر..

هذا، إن قلنا باحتمال قدرة السهم الذي يرسل من مسافة بهذا المقدار، على اختراق العظم.

من هو جندي هذا؟!

إن راوي هذا الحديث هو شخص يدّعى أنه شارك في تلك السرية، وهو جندي بن مكيث الجهي.. فلماذا لم يروها لنا آخرون من شاركوا أو اطلعوا على ما جرى فيها؟!

أما ما ورد في بعض المصادر، من أن الراوي هو مسلم بن عبد الله الجهي⁽¹⁾، فلم نجد لمسلم هذا ترجمة في كتب الصحابة.

(1) الإصابة ج 3 ص 184 وسبل الهدى والرشاد ج 3 ص 393.

ج 19

غواص غير مستساغة:

صرحت الرواية: بأنهم قتلوا مقاتلة ذلك الحي، وسبوا النساء والذرية، مع أنهم كانوا بضعة عشر رجلاً فقط.
 لكن الراوي لم يذكر لنا كم كان عدد مقاتلة ذلك الحي؟!
 وكم كان عدد السبي؟!
 وكم كان عدد الشاء التي أخذت..
 وكم يوماً غابوا عن المدينة؟!

لابد من التروي:

- 1 - قد ذكرنا أكثر من مرة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن ليغير على من لم يعلن الحرب عليه، كما أنه لا يقاتل أحداً إلا بعد الدعوة والاحتجاج، ولم نجد أي شيء يدل على ذلك!!
 - 2 - إن إرسال أفراد قليلين - بضعة عشر رجلاً - إلى بلاد بعيدة يحتاج الوصول إليها والعود منها إلى أيام عديدة، في منطقة زاخرة بالأعداء، بعد نوعاً من المخاطرة التي يصعب تفسير مبرراتها، ودواجهها بسهولة..
- ولأجل ذلك، نقول:** إن تأييد، أو تفنيد هذه السرايا يحتاج إلى المزيد من التروي، والتدقيق.

تناقض غير مفهوم:

والغريب في الأمر: أَنَّا تَارَةً نَقْرَأُ فِي رِوَايَاتٍ هَذِهِ الْغَزْوَةُ: أَنَّهُمْ حَينَ صَارَ الْوَادِي بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ: «أَرْسَلَ اللَّهُ سَحَابًا، فَمَطَرَ الْوَادِي مَا رَأَيْنَا مِثْلَهُ، فَسَالَ الْوَادِي، بِحِيثُ لَا يُسْتَطِعُ أَحَدٌ أَنْ يَجُوزَهُ»⁽¹⁾.
وَآخَرَى نَقْرَأُ فِيهَا قَوْلَهُمْ: «الْقَوْمُ يَنْظَرُونَ إِلَيْنَا، إِذْ جَاءَ اللَّهُ بِالْوَادِي مِنْ حِيثُ شَاءَ يَمْلأُ جَنْبَيْهِ مَاءً، وَاللَّهُ مَا رَأَيْنَا يَوْمَئِذٍ سَحَابًا وَلَا مَطَرًا، فَجَاءَ بِمَا لَا يُسْتَطِعُ أَحَدٌ أَنْ يَجُوزَهُ»⁽²⁾.

تكرار المكررات:

ثُمَّ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ ذَلِكَ قَدْ تَكَرَّرَ مَرَةً أُخْرَى، وَذَلِكَ لِقَطْبَةِ بْنِ عَامِرٍ حِينَ تَوَجَّهَ إِلَى بَنِي خَثْمٍ بِنَاحِيَةِ تِبَالٍ⁽³⁾.
فَمَا أَكْثَرَ التَّكَرَارُ لِلْأَحْدَاثِ فِي مَوْضِعِ السَّرَايَا، فَهُلْ يَمْكُنُ أَنْ يُشَيرَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ ثَمَةً مِنْ كَانَ يَرِيدُ تَوْزِيعَ الْأُوسُمَةَ لِلْأَتِبَاعِ وَالْأَشْيَاعِ لِفَرِيقٍ بَعْيِنِهِ، فَاتَّخَذَ مِنَ السَّرَايَا بَابًا لِتَحْقِيقِ هَذَا الْغَرْضِ، وَلَعِلَّ سَرَايَا كَثِيرَةً قد اخْتَرَعَتْ، وَجَعَلَتْ قِيَادَتَهَا إِلَى هَذَا وَذَاكَ، لِتَكُونَ رِشاوِيَّةً لَهُمْ، أَوْ مَكَافَاتٍ عَلَى مَوَاقِفِ اتَّخِذُوهَا، أَوْ مَبَارِدَاتٍ لِصَالِحِ فَرِيقٍ يُحِبُّونَهُ، أَوْ ضَدَّ فَرِيقٍ

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 189.

(2) السيرة الحلبية ج 3 ص 189 والطبقات الكبرى ج 2 ص 125 وعن عيون الأثر ج 2 ص 162 وسبل الهدى وارشاد ج 6 ص 137.

(3) السيرة الحلبية ج 3 ص 189.

ولعل أحداً حقيقة في سراياها، أو لعل سرايا كاملة، قد حذفت أو حرّفت لتخفيف الضغط عن أنس متضررين منها، أو شكيناً بإخلاص، وبمواقف ناس مخلصين، مجازة لأصحابها، وكيداً منهم لهم، وتجنياً عليهم، لأغراض ودوافع مختلفة.. ولذلك ظهر التكرار، وطغت على السطح التناقضات، أو الهنات والفجوات، وكثرت السرايا التشريعية، والأحداث الوهمية..

زواج النبي عليه السلام بنت الصحاك:

قالوا: في سنة ثمان تزوج النبي «صلى الله عليه وآله» فاطمة بنت الصحاك الكلابية⁽¹⁾، فلما دخلت على النبي «صلى الله عليه وآله»، ودنا منها، قالت: إني أعوذ بالله منك.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: عذت بعظيم، الحقي

(1) تاريخ الخميس ج 2 ص 67 والبحار ج 21 ص 46 ومستدرك سفينه البحار ج 5 ص 209 وتاريخ خليفة بن خياط ص 56 والمنتخب من ذيل المذيل ص 103 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 431 وج 5 ص 219 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 710 وج 4 ص 590 والطبقات الكبرى ج 8 ص 141 و 218 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 167 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 3 ص 228.

وفي رواية: أن ابنة الجون أدخلت الخ..⁽²⁾.

(1) البحار ج 21 ص 46 و 47 و سenn النسائي ج 6 ص 150 وعن السنن الكبرى
للنسائي ج 3 ص 355 والمعجم الأوسط ج 3 ص 337 والطبقات الكبرى
لابن سعد ج 8 ص 141 والثقات ج 3 ص 83 وعن الإصابة ج 8 ص 273
والمنتخب من ذيل المذيل ص 102 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 228.

(2) راجع: سنن الدارقطني ج 4 ص 19 والمجموع ج 17 ص 105 والمحلى
ج 10 ص 187 وسبل السلام ص 178 ونيل أوطار ج 7 ص 30 وفقه السنة
ج 2 2254 وسنن ابن ماجة ج 1 ص 661 والمستدرك للحاكم ج 4 ص 35
والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 39 و 72 و 342 ومجمع الزوائد ج 9
ص 252 والمنقى من السنن المسندة ص 184 وصحيحر ابن حبان ج 10
ص 83 والمعجم الكبير ج 22 ص 447 وكنز العمال ج 12 ص 140 وج 13
ص 710 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 3 ص 184 وعن أسد الغابة ج 5
ص 397 وسير أعلام النبلاء ج 2 = هامش ص 255 وعن الإصابة ج 8
ص 9 وعن البداية والنهاية ج 5 ص 317 و 319 والسيرة النبوية لابن كثير
ج 4 ص 587 و 589 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 421 وج 11
ص 222 وتفسير السمرقندى ج 3 ص 63 وعن صحيح البخاري (دار
إحياء التراث) ج 10 ص 447 وجامع الأحاديث والمراسيل ج 6 ص 66
وج 18 ص 253 ومنتقى ابن الجارود ج 1 ص 301 وعن بلوغ المرام ج 1
ص 214 وسبل السلام ج 3 ص 1429 وعن فتح الباري ج 10 ص 447
وعدة القاري ج 20 ص 229 وعن زاد المعاد ج 1 ص 2121.

سرية ذات أطلاح:

وفي شهر ربيع الأول سنة ثمان بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» كعب بن عمير الغفاري في خمسة عشر رجلاً، فساروا حتى انتهوا إلى ذات أطلاح من أرض الشام، وراء ذات القرى. وكان كعب يكمن النهار، ويسيير بالليل، فوجدوا جمعاً كثيراً من أهل الشام، فدعوهם إلى الإسلام، فلم يستجيبوا لهم، ورشقواهم بالنبل، فقاتلهم المسلمون أشد القتال، حتى قتلوا.

قال أبو عمر: قتلواهم بقضاءاعة⁽¹⁾.

فأفلت منهم رجل جريح في القتلى.

قال مغلطاي: قيل: هو الأمير.

فلما كان الليل تحامل حتى أتى رسول الله، فأخبره الخبر، فشق ذلك عليه، وهو بالبعث إليهم، فبلغه أنهم قد ساروا إلى موضع آخر، فتركهم⁽²⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 143.

(2) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 752 و 753 و تاریخ الخميس ج 2 ص 70 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 143 والبحار ج 21 ص 50 و کنز العمل ج 10 ص 600 = والطبقات الكبرى ج 2 ص 127 و 128 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 5 و ج 50 ص 149 و 150 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 454 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 143 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 274 وعن عيون الأثر ج 2 ص 164 و عمدة القاري ج 14 ص 308 و حياة

ونقول:

إننا نلاحظ هنا ما يلي:

1 - لم يتضح لنا بالتحديد ذلك الموضع الذي بعث رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِلَيْهِ هَذِهِ السَّرِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى مَوْضِعٍ وَرَاءِ ذَاتِ الْقَرْبَى، كَمَا أَنَّنَا لَمْ نُعْرِفُ الْهَدْفَ مِنْ إِرْسَالِهَا إِلَى تِلْكَ الْمَنَاطِقِ الْبَعِيْدَةِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ سَرَايَا قَاتِلَيَّةَ بِلَا شَكَّ، إِذْ لَا قَدْرَةَ لِخَمْسَةِ عَشَرَ رَجُلًا عَلَى الدُّخُولِ فِي حَرْبٍ حَقِيقِيَّةٍ، فِي مَحِيطِ الْكَفَرِ الطَّاغِيِّ وَالْبَاغِيِّ هَذَا.

ولنا أن نتحمل أن تكون سرية استطلاعية، هدفها تنسم الأخبار عن تحركات الجيوش في مناطق الشام.. أو هي سرية دعوة إلى الإسلام..

وربما يكون هذا الإجراء الاستطلاعي قد اُتُّخذ انتظاراً لنتائج الرسائل التي بعثها النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» إِلَى ملوك الأرض، وتحسباً، واحتياطاً لأي أمر ربما يفكر فيه أولئك العتاة، والجبابرة المستكرون.

2 - وفي ضوء ما تقدم نستطيع أن نضع علامه استفهام كبيرة حول صوابية مبادرة قائد السرية إلى مواجهة تلك الجموع بطلب التخلي عن دينهم، والدخول في الإسلام، ما دام أن هذه الطريقة في

ج 19

الدعوة سوف تفهم على أنها نوع من الاستخفاف والتحدي.

3 - ولو أغمضنا النظر عن ذلك، فإن خيار الحرب والقتال ربما لا يكون هو الخيار الصحيح حتى لو رفض أولئك قبول هذه الدعوة.. بل قد يكون اللجوء إلى تهدئة الأمور، والخروج من المأزق بلباقة هو الأولى، ما دام أنه لا تترتب على قتل هؤلاء النفر من المسلمين أية فائدة، أو عائدية.

4 - إننا لا نظن أن سبب ترك النبي «صلى الله عليه وآله» إرسال سرية لمعاقبة أولئك القتلة، هو انتقالهم إلى موضع آخر، إذ كان بالإمكان تحديد موقعهم، ثم إرسال الجيوش إليهم لتأديبهم.

5 - إن هذا النوع من سرد الأحداث المتواقة في عناصر تكوينها، قد تكرر في عدة سرایا، وهو أمر غير مألوف، وبعيد عن الاحتمال، فراجع على سبيل المثال:

سرية ابن أبي العوجاء، إلىبني سليم.

وسريّة محمد بن مسلمة إلى بنى ثعلبة في ذي القصّة.

وسريّة بشير بن سعد إلى فدك.

سرية إلى السّيِّ:

روى الواقدي، عن ابن أبي سيرة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عمر بن الحكم: أنه في شهر ربيع الأول من سنة ثمان بعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» شجاع بن وهب في أربعة وعشرين

رجالاً إلى جمع من هوازن بالسيّ، من أرضبني عامر، من ناحية ركبة، على خمس ليال من المدينة، وأمره أن يغير عليهم..

فخرج يسيراً بالليل، ويكتن النهار، حتى صبّحهم وهم غارون. وكان قد أوعز إلى أصحابه، أن لا يمنعوا في الطلب، فأصابوا نعماً كثيراً وشاء، فاستاقوا ذلك كله حتى قدموا المدينة.

وأقسموا الغنيمة، فكانت سهامهم خمسة عشر بغيراً لكل رجل. وغابت السرية خمس عشرة ليلة⁽¹⁾.

وقالوا أيضاً: إنهم كانوا قد أصابوا نسوة هناك، فاستاقوهن. وكانت فيهن جارية وضيئه، فقدموا بها المدينة..

ثم جاء وفد أولئك القوم مسلمين، فكلموا النبي «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في النبي، فكلم النبي «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» شجاعاً وأصحابه في ردهن، فسلموهـن، ورددـهـن إلى أصحابـهـن.

وكانت الجارية الوضيئـة عند شجاع بن وهـبـ، أخذـها بثمنـ، فأصابـهاـ. فـلـمـاـ قـدـمـ الـوـفـدـ خـيـرـهـاـ، فـاخـتـارـتـ المـقـامـ عـنـ شـجـاعـ، فـلـقـدـ قـتـلـ

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 753 و 754 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 142 وتاريخ الخميس ج 2 ص 70 والطبقات الكبرى ج 2 ص 127 وعن عيون الأثر ج 2 ص 164 وراجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 198 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 273 و 274 والسيرـةـ النـبوـيةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج 3 ص 453.

يوم اليمامة وهي عنده، ولم يكن له منها ولد⁽¹⁾.

ونقول:

1 - إن ثمة شكوكاً تحوم حول هذه السرية، فقد قال الواقدي:

«فقلت لابن أبي سبرة: ما سمعت أحداً قط يذكر هذه السرية.

فقال ابن أبي سبرة: ليس كل العلم سمعته.

قال: أجل والله»⁽²⁾.

فرواية هذه السرية منحصرة بابن أبي زيد. الأمر الذي أثار استهجان الواقدي، فاندفع ليعرض على الراوي الذي جاء بعد حوالي مائتي سنة من شهادة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فوجد الجواب الحاسم، الذي ينضح بروح القمع، ويرشح بالغيظ والتحدي.

2 - إذا كانت المسافة بين المدينة وبين السبيّ هي خمس ليال كما ذكروه⁽³⁾، وكان المطلوب هو مهاجمة جموع من هوازن كانوا هناك، فهل يكفي أربعة وعشرون رجلاً لإنجاز هذه المهمة؟!

3 - لماذا يريد رسول الله «صلى الله عليه وآله» مهاجمة هذا

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 753 و 754 وراجع: ما عن البداية والنهاية ج 4 ص 274 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 453.

(2) المغازي للواقدي ج 2 ص 754.

(3) وفاء الوفاء ج 4 ص 1240 والطبقات الكبرى ج 2 ص 127 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 142 والتبيه والإشراف ص 230 وعن عيون الأثر ج 2 ص 164 وراجع معجم البلدان أيضاً.

الجمع من هوازن، فهل كان بينه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وبينهم عهد
فنقضوه؟!

أو هل اعتدوا على أحد من المسلمين، أو أغاروا على أطراف
المدينة، فيريد «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يؤذبهم؟!

أو هل كان «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يمارس شن الغارات على
الآخرين بهدف سلب أموالهم، على عادة العرب في زمانه؟!

أو هل كلف هذه السرية بمهمة إرشاد ودعوة هؤلاء القوم إلى
الإسلام، ولكن بهذه الطريقة التي لا يرضها الله سبحانه، ولا يقرها
شرع ودين؟!

إن رواية ابن أبي زيد لم تستطع أن توضح لنا شيئاً من ذلك.

الباب الحادي عشر

مؤته.. إلى الفتح

الفصل الأول: من المدينة.. إلى مؤته

الفصل الثاني: معركة مؤته

الفصل الثالث: خالد يضيع النصر الأعظم

الفصل الرابع: نهايات ونتائج

الفصل الخامس: صورة موهومة لسرية ذات السلاسل

الفصل السادس: الصورة الحقيقة لغزوة ذات السلاسل

الفصل السابع: رواية القمي توضح.. بل تصرح

الفصل الثامن: سرايا حدثت.. إلى فتح مكة

الفصل التاسع: حنين الجذع.. ومنبر الرسول ﷺ

الفصل الأول: من المدينة.. إلى مؤتة

307

الفصل الأول:

من المدينة.. إلى مؤته

الفصل الأول: من المدينة.. إلى مؤتة

309

أول بعث إلى خارج الجزيرة:

ذكر بعضهم: أن بعث مؤتة كان أول بعث يرسله النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى خارج الجزيرة العربية، وداخل الأراضي الشامية، التابعة للروم⁽¹⁾.

ونقول:

تقدّم: أن سرية أخرى كانت قد قصدت ذات أطلاح، وهي من أرض الشام، وهي في البلقاء من الأردن. وهذه المناطق كانت تحت سيطرة الروم.

وتقدّم أيضًا: أن غزوة دومة الجندي قد حصلت قبل سرية مؤتة بزمان، وتقع دومة الجندي على خمس ليال من دمشق، وعلى خمس عشرة ليلة من المدينة، أو ست عشرة، فهي من أعمال الشام⁽²⁾. وقد

(1) الكتاب السابع من معارك الإسلام الفاصلة: غزوة مؤتة ص 5.

(2) راجع: وفاء الوفاء ج 4 ص 12 و 13 والطبقات الكبرى ج 2 ص 63 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 93 والتبيه والإشراف ص 214 و 215 وعن عيون الأثر ج 2 ص 32 والسيرة الحلبية ج 2 ص 581.

ذكرنا هذه الغزوة في الجزء العاشر صفحة 104⁽¹⁾ من هذا الكتاب ، فراجع.

فلا يصح قوله: إن غزوة مؤتة هي أول بعث يرسله «صلى الله عليه وآلـه» إلى خارج الجزيرة العربية، وداخل الأراضي الشامية التابعة للروم.

وربما تكون هذه الغزوات تهدف إلى إعداد المسلمين للحروب التي تنتظرون خارج الجزيرة العربية، ولا سيما مع الدولتين الأقوى في المنطقة، وهما الروم وفارس.

تاريخ غزوة مؤتة:

قال بعضهم: المعروف بين أهل المغازي: أن سرية مؤتة كانت سنة ثمان، لا يختلفون في ذلك، إلا ما ذكره خليفة بن خياط في تاريخه: أنها سنة سبع⁽²⁾.

ولكن خليفة بن خياط قد ذكرها في أحداث سنة ثمان⁽³⁾، وليس فيه.

(1) الجزء الثامن ص 387 (الطبعة الرابعة) والجزء 14 ص 336 (الطبعة الخامسة).

(2) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 157.

(3) تاريخ خليفة بن خياط ص 52.

وعند الترمذى: أن سرية مؤتة كانت قبل عمرة القضاء⁽¹⁾.

قال في النور: وهذا غلط لا شاك فيه⁽²⁾.

وقال الذهبي: قلت: كلا، بل مؤتة بعدها بستة أشهر جزماً⁽³⁾.

وقال الحافظ بعدهما نقل كلام الترمذى: هو ذهول شديد، وغلط مردود، وما أدرى كيف وقع الترمذى في ذلك مع وفور معرفته⁽⁴⁾.

نصوص حول سبب غزوة مؤتة:

قالوا: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» بعث الحارث بن عمير الأزدي إلى ملك بصرى بكتاب، فلما نزل مؤتة⁽⁵⁾ عرض له شرحبيل بن عمرو الغساني، وهو من أمراء قيصر على الشام، فقال: أين تريد؟ قال: الشام.

قال: لعلك من رسل محمد؟

قال: نعم، أنا رسول رسول الله «صلى الله عليه وآلـه». فأمر به، فأوثق رباطاً، ثم قدمه، فضرب عنقه صبراً.

(1) سير أعلام النبلاء ج 1 ص 235 و 236 و سسن الترمذى ج 4 ص 217

وتحفة الأحوذى ج 8 ص 113 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 28 ص 103.

(2) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 157.

(3) سير أعلام النبلاء ج 1 ص 236.

(4) تحفة الأحوذى ج 8 ص 113.

(5) مؤتة: موضع معروف عند الكرك بالأردن.

ولم يقتل لرسول الله «صلى الله عليه وآلها» رسول غيره. بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآلها» الخبر، فاشتد عليه. وندب الناس، وأخبرهم بمقتل الحارث، ومن قتله. فأسرع الناس وخرجوا فعسكر بالجرف، ولم يبين رسول الله «صلى الله عليه وآلها» الأمر⁽¹⁾. إلى أن يقول النص: وعسكر الجيش قبل خروجه في الجرف، وهو موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام⁽²⁾. وخرج النبي «صلى الله عليه وآلها» في إثرهم، وصلى الظهر بالمسلمين في ذلك الموضع، ثم عين أمراء الجيش⁽³⁾. قال محمد بن عمر: حدثي محمد بن عبد الله عن الزهري، قال:

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 755 و 756 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط دار صادر) ج 2 ص 128 و (ط ليدن) ج 4 ص 24 و 65 والسيره الحلبية ج 3 ص 66 وتاريخ الخميس ج 2 ص 70 والبحار ج 21 ص 58 و 59 عن شرح النهج للمعتزلي، والإصابة ج 1 ص 286 والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج 1 ص 304 و 305 وأسد الغابة ج 1 ص 342 وتهذيب تاريخ دمشق ج 1 ص 94 وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 61 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 7 وج 11 ص 464 وج 19 ص 683 ومكاتيب الرسول ج 1 ص 204.

(2) معجم البلدان ج 2 ص 128 وراجع: تنوير الحالك ص 69 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 173 و 486 وج 6 ص 95 و 159 و 251 و تاج العروس ج 6 ص 56.

(3) المغازي للواقدي ج 2 ص 756.

إن بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى مؤتة قد كان في جمادى الأولى سنة ثمان، إلى آخر ما سيأتي⁽¹⁾.

وقال محمد بن عمر أيضاً، عن عمر بن الحكم، عن أبيه: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لما صلـى الظهر جلس، وجلس أصحابه حوله، وجاء النعمان بن مهض (ف Finch) اليهودي، فوقف على رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»:

«زيد بن حارثة أمير الناس، فإن قتل زيد فجعلـوـه بن أبي طالب، فإن أصـيبـ جـعـفرـ فـعـبدـ اللهـ بنـ روـاـحةـ، فإنـ أـصـيـبـ عـبـدـ اللهـ بنـ روـاـحةـ، فـلـيـرـتـضـ المـسـلـمـونـ رـجـلـاـ مـنـهـمـ فـلـيـجـعـلـوـهـ عـلـيـهـمـ».

قال النعمان بن مهض (أو Finch): «يا أبا القاسم، إن كنتنبياً

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 144 عن البخاري ج 7 ص 583 والسيرـةـ الحلبـيةـ ج 3 ص 6 وتأريـخـ الـخمـيسـ ج 2 ص 70 والمستدرـكـ لـلـحاـكمـ ج 3 ص 215 وعن فتح البارـيـ ج 7 ص 393 والمعجمـ الكبيرـ ج 5 ص 84 والطبقـاتـ الكـبـرـىـ ج 2 ص 128 وج 3 ص 530 وتـارـيـخـ خـلـيفـةـ بنـ خـيـاطـ ص 52 وتـارـيـخـ مدـيـنـةـ دـمـشـقـ ج 2 ص 6 وج 19 ص 368 وـ373ـ وـأـسـدـ الغـابـةـ ج 1 ص 288 وـسـيـرـ أـعـلامـ النـبـلـاءـ ج 1 ص 229 وـعـنـ تـارـيـخـ الـأـمـ والـمـلـوـكـ ج 2 ص 318 وـ319ـ وـعـنـ الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ ج 4 ص 275 وـعـنـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ ج 3 ص 829 وـعـنـ عـيـونـ الـأـثـرـ ج 2 ص 164 وـالـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج 3 ص 455.

فسميٍت من سميت قليلاً أو كثيراً أصيّبوا جميعاً، لأنَّ أنبياء بني إسرائيل كانوا إذا استعملوا الرجل على القوم، ثم قالوا: إنَّ أصيِّب فلان، فلان، فلو سمي مائة أصيّبوا جميعاً.

ثم إن اليهودي جعل يقول لزيد بن حارثة: «اعهد، فإنك لا ترجع إلى محمد إن كاننبياً.

قال زيد: «فأشهد أنه رسول صادق بار».

وقالوا أيضاً: وعقد لهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لواءً أبيض، ودفعه إلى زيد بن حارثة. وأوصاهم أن يأتوا مقتل الحارث بن عمير، وأن يدعوا من هناك إلى الإسلام، فإن أجابوا، وإنلا استعينوا عليهم بالله تبارك وتعالى وقاتلوهم⁽¹⁾.

ونقول:

إن لنا مع هذه النصوص وقفات عديدة؛ هي التالية:

ليرتضى المسلمين رجلاً!!

ذكر النص: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: فإن أصيِّب عبد

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 144 و 145 عن الواقدي، والبداية والنهاية ج 4 ص 241 والسيرة الحلبية ج 3 ص 66 وتاريخ الخميس ج 2 ص 70 وراجع: البحار ج 21 ص 58 و 59 عن الخرایج والجرایح وج 21 ص 59 عن المعتزلي. وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 61 و 62 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 8.

الله بن رواحة فليرتضى المسلمون رجلاً منهم، فليجعلوه عليهم..

ونقول:

إن ذلك موضع شك وريب، فقد روي: أن عبد الله بن عباس، أو عبد الله بن جعفر قال لمعاوية:

«يا معاوية، أما علمت: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» حين بعث إلى مؤة أمر عليهم جعفر بن أبي طالب، ثم قال: إن هلك جعفر بن أبي طالب، فزيد بن حارثة، فإن هلك فعبد الله بن رواحة! ولم يرض لهم أن يختاروا لأنفسهم»⁽¹⁾.

ولعل هذا هو الأقرب إلى الاعتبار: إذا كان النبي «صلى الله عليه وآلها» يعلم بأنهم بعد قتل ابن رواحة سوف ينهزمون أسوأ هزيمة، إذ لا معنى لجعل أمير للهزيمة، وللمنزهين، لأن الحاجة إلى الأمير إنما تكون في حالة الثبات والتصدي، ليقود العمليات الحربية، ويحدد وظائف المحاربين..

وأما إذا كانت الهزيمة، فأية قيادة يمارسها، وأية وظائف يحددها؟!

وهل تبقى الحاجة إلى أن يقرر لهم: أن يرتضوا لأنفسهم رجلاً،

(1) كتاب سليم بن قيس ج 2 ص 844 وقاموس الرجال ج 6 ص 40 والبحار ج 33 ص 269 وكلمات الإمام الحسين «عليه السلام» للشريفي ص 610 وموافق الشيعة ج 2 ص 72.

ليجعلوه عليهم؟!

طعن الصحابة في إمارة زيد:

روى البخاري عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، قال: «بعث النبي ﷺ وأمّر عليهم أسمة بن زيد⁽¹⁾، فطعن [بعض] الناس في إمارته، وقالوا: يستعمل هذا الغلام

(1) سبل الهدى والرشاد ج 9 ص 96 وج 6 ص 144 وفي هامشه عن البخاري كتاب المغازى (4468)، والطبقات الكبرى ج 2 ص 190 و 250. وراجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 4 ص 213 وج 5 ص 145 وج 7 ص 217 وج 8 ص 117 ونهج السعادة ج 5 ص 260 عن كنز العمل، وفضائل الصحابة ص 24 وعن مسند أحمد ج 2 ص 110 وعن صحيح مسلم ج 7 ص 131 وعن سنن الترمذى ج 5 ص 341 والسنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 128 وج 8 ص 154 وج 10 ص 44 وعن المصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 532 وج 8 ص 549 وعن السنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 52 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 518 وشرح النهج للمعتزلي ج 17 ص 651 وكنز العمل ج 7 ص 269 وج 10 ص 578 وج 11 ص 183 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 238 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط دار صادر) ج 2 ص 250 وج 4 ص 65 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 46 و 49 وج 8 ص 61 وج 19 ص 363 وتهذيب الكمال ج 10 ص 37 ومعجم البلدان ج 1 ص 50 وعن تاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 429 و 462 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 291 وج 5 ص 242 وعن السيرة النبوية لابن كثير

ج 19

على المهاجرين؟

فقام رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه: «قد بلغني أنكم قلتم في أسماء، إن تعذنوا في إمارته فقد كنتم تعذنون في إماراة أبيه من قبل، وأيم الله، إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلىَّ، وإن هذا لمن أحب الناس إلىَّ بعده».

وروى الإمام أحمد، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي عن أبي قتادة، قال: «بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» جيشاً للأمراء وقال: «عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيـبـ زيدـ فـجـعـفـرـ، فـإـنـ أصـيـبـ جـعـفـرـ فـعـدـ اللهـ بـنـ رـوـاحـةـ».

قال: فوثب جعفر رضي الله عنه، وقال: [بأبي أنت وأمي] يا رسول الله، ما كنت أرـهـبـ أـنـ (أـوـ مـاـ كـنـتـ أـذـهـبـ إـنـ) تـسـتـعـمـلـ عـلـيـ زـيـداـ». .

فقال: «امض، فإـنـكـ لاـ تـدـرـيـ أـيـ ذـلـكـ خـيـرـ»⁽¹⁾.

ج 3 ص 481 و 482 وج 4 ص 440 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4

ص 1025.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 145 ومسند أحمد ج 5 ص 299 ودلائل النبوة ج 4 ص 367 و حلية الأولياء ج 9 ص 26 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 46 و تاريـخـ الأمـمـ وـالـمـلـوـكـ للـطـبـرـيـ ج 2 ص 322 وـعـنـ الـكـاملـ فـيـ التـارـيـخـ ج 2 ص 158.

وصايا النبي ﷺ لجيش مؤتة:

وزعم بعضهم أيضاً أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» نهاهم أن يأتوا مؤتة، فغشيتهم ضبابة، فلم يبصروا حتى أصبحوا على مؤتة⁽¹⁾.
وروى محمد بن عمر، عن خالد بن يزيد، قال: خرج رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» مشياً لأهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع، فوقف ووقفوا حوله، فقال:

«اغزوا باسم الله، فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام، وستجدون رجالاً في الصوامع معتزلين الناس، فلا تعرضوا لهم، وستجدون آخرين للشيطان في رؤوسهم مفاحض فافلقوها بالسيوف.
لا تقتلن امرأة، ولا صغيراً ضرعاً، ولا كبيراً فانياً، ولا تقربن خلاً، ولا تقطعن شجراً، ولا تهدمن بيتاً (بناء خ ل)⁽²⁾.

وروى محمد بن عمر [الواقدي]، عن زيد بن أرقم [رفعه]: أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قال: «أوصيكم بتقوى الله، وبمن معكم من المسلمين خيراً. اغزوا باسم الله، في سبيل الله، من كفر بالله. لا

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 66 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 148 و راجع:
المغازي للواقدي ج 2 ص 759.

(2) السنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 69 و سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 146
والمغازي للواقدي ج 2 ص 758 و السيرة الحلبية ج 3 ص 66 والبحار ج 21
ص 60 عن المعتزلي، وشجرة طوبى ج 2 ص 298 و شرح النهج للمعتزلي
ج 15 ص 65 و عن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 9 و 10.

ج 19

تغروا، ولا تغلو، ولا تقتلوا وليداً. وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوه إلى إحدى ثلات، فأيتها ما أجابوكم إليها فاقبلوا منهم، وكفوا عنهم الأذى.

ثم ادعوه إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، فإن فعلوا فأخبروهم: أن لهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين. فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبروهم: أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله [الذي يجري على المؤمنين]، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا فسلوهم الجزية، فإن فعلوا فاقبلوا منهم، وكفوا عنهم. فإن هم أبوا فاستعينوا بالله عليهم وقاتلواهم.

وإن حاصرتم أهل حصن أو مدينة فأردوكم أن يجعلوا لهم ذمة الله وذمة رسوله، فلا تجعلوا لهم ذمة الله، ولا ذمة رسوله. ولكن اجعلوا لهم ذمتكم، وذمة آبائكم، إن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله». وذكر نحو ما سبق⁽¹⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 146 والمغارزي للواقدي ج 2 ص 757 والبحار ج 21 ص 59 و 60 عن المعتزلي، وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 64 وراجع: نيل الأوطار ج 8 ص 52 وفقه السنة ج 2 ص 624 والكافي ج 5 ص 29 وتهذيب الأحكام ج 6 ص 138 و 139 والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 15 ص 59 والبحار ج 19 ص 179 وعن مسند أحمد ج 5 ص 358 وعن صحيح مسلم ج 5 ص 139 و 140 وسنن ابن ماجة ج 2

سبب غزوة مؤتة:

ولنا مع كل هذه النصوص المتقدمة وقفات، نجملها على النحو

التالي:

تقديم قولهم: إن سبب سرية مؤتة هو قتل الحارث بن عمير، على
يد شرحبيل بن عمرو الغساني..

وقيل في مقابل ذلك:

إنه «صلى الله عليه وآلـه» بعث الحارث بن عمير إلى هرقل
عظيم الروم بالشام⁽¹⁾.

غير أننا نقول:

1 - إن هذا القول لا ينافي القول السابق، إذ لعل رسول الله

ص 953 و 954 و سenn الترمذi ج 3 ص 85 و السenn الكبرى ج 9 ص 49
ومجمع الزوائد ج 5 ص 256 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 218 وعن
المصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 645 وعن السenn الكبرى للنسائي ج 5
ص 172 و 207 و 233 و 241 و 242 و مسند أبي يعلى ج 3 ص 6 و 7
والمنقى من السenn المسندة ص 261 و صحيح ابن حبان ج 11 ص 42
ومعرفة علوم الحديث ص 240 و مسند أبي حنيفة ص 147 و نصب الراية
ج 4 ص 226 و كنز العمال ج 4 ص 380 و 480 و تهذيب الكمال ج 27
ص 548 و 549.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 66 و مكاتيب الرسول ج 2 ص 40 عن الإستيعاب،
وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 350 وعن عيون الأثر ج 2 ص 165.

ج 19

«صلى الله عليه وآلـه» أرسل الكتاب إلى ملك بصرى ليوصله إلى ملك الروم.

2 - إننا نلمح في النص المتقدم قدرأ من التهافت، فإنه يقول: «وندب الناس، فأخبرهم بمقتل الحارث، ومن قتلـه، فأسرع الناس، وخرجوا، فعسكر بالجرف.

ثم يقول مباشرة: «ولم يبين رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» الأمر».

فإنه إذا كان «صلى الله عليه وآلـه» لم يبين الأمر، فما معنى إخباره الناس بما جرى، حتى أسرعوا، وخرجوا فعسكروا؟! إلا يعد هذا بياناً للأمر؟!. فإن كل إنسان لو سـأـل عن السبـبـ في هذا الإسراع بالخروج، فسوف يجيب: بأنه هو قـتـلـ الحارث بن عمـيرـ، وأن القصد هو المسـيرـ لـمعـاقـبةـ من فعل ذلك..

إلا أن يقال: إن المقصود هو: أنه «صلى الله عليه وآلـه» أبقى وجهـةـ سـيـرـهـ مـخـفيـةـ عن اليـهـودـ وـالـمـشـرـكـينـ، ولـمـ يـخـبـرـ بها إلا الذين انتدـبـهـمـ للـخـروـجـ.

ولـكـنـ قولهـ: «لم يـبـيـنـ رسـوـلـ اللهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ الـأـمـرـ»ـ يـفـيدـ أـمـراـ عـادـيـاـ، وـهـوـ:ـ أـنـهـ أـبـقـىـ الـأـمـرـ مـخـفـيـاـ حـتـىـ عـنـ أـصـحـابـهـ..

أـوـ يـقـالـ:ـ إـنـماـ أـخـبـرـهـ بـمـقـتـلـ الحـارـثـ،ـ وـلـمـ يـطـلـبـ مـنـهـ التـجهـزـ للـحـربـ،ـ لـكـنـهـ هـمـ الـذـيـنـ أـسـرـعـواـ إـلـىـ الـمـعـسـرـ بالـجـرـفـ..

أـوـ أـنـهـ نـدـبـهـمـ عـلـىـ الـحـربـ،ـ بـعـدـ أـخـبـرـهـ بـمـاـ جـرـىـ لـالـحـارـثـ،ـ

ولكنه لم يصرح لهم بأنه يريدهم لمحاربة قاتلي الحارت، أو لغيرهم من أعدائه. بل ترك الأمر غامضاً، وعرضه لكل احتمال.. ولعل هذا الاحتمال الأخير هو الأقرب، والأصوب.

ذات أطلاح هي السبب:

زعم بعضهم: أن سبب سرية مؤتة ليس هو قتل الحارت بن أبي عمير، بل سببها هو قتل أربعة عشر رجلاً من المسلمين، على يد العرب المتتصرة، في سرية ذات أطلاح جنوب الشام، في منطقة البلقاء بالأردن. وكان يحكمها الحارت بن أبي شمر الغساني باسم ملك الروم.

وبعد قتلهم أطلق الحارت هذا تهديدات بغزو النبي «صلى الله عليه وآله»⁽¹⁾، فبادر «صلى الله عليه وآله» إلى تجهيز هذا الجيش ردأ على هذه التهديدات..

ونقول:

1 - إن الذين قتلوا الأربعة عشر رجلاً هم من قباعته، لا من الغساسنة. ورئيسهم رجل يقال له: سدوس⁽²⁾، وليس هو الحارت بن أبي شمر الغساني.

(1) الكتاب السابع من معارك الإسلام الفاصلة: غزوة مؤتة ص 253.

(2) راجع: الكامل في التاريخ ج 2 ص 155 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 313 عن الواقدي.

2 - وأما التهديدات المشار إليها، فلا تصلح مبرراً لإرسال الجيش، إلا إذا أريد به تسديد ضربة استباقية، يؤخذ العدو فيها على حين غرة.

ومن الواضح: أن الأمور لم تجر على هذا النحو.

مناقشة مردودة:

وربما يقال: إن ثمة مجالاً واسعاً للتشكيك في قصة قتل الحارث بن عمير الأزدي، على اعتبار أن راويها هو الواقدي، ثم أخذه عنه كاتبه ابن سعد وغيره.

كما أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد كتب إلى الحارث بن أبي شمر الغساني كتاباً مع شجاع بن وهب. فلما بلغه ذلك، قال: من ينزع ملكي، فأنا سائر إليه، وبدأ بالتجهيز للمسير إلى المدينة.

بلغ ذلك النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فقال: باد ملکه وكتب الحارث إلى قيصر يخبره بالأمر، فكتب إليه قيصر: أن لا تسر إليه، والله عنه، (أي لا تذكره)، واشتغل بإيلاء (أي بيت الله) وهو بيت المقدس، لأن قيصرأ كان قد نذر: إن انتصر على الفرس أن يمشي إلى بيت المقدس. وكان يريد من الحارث أن يهيء لإنزاله⁽¹⁾.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 255 وراجع: مكاسب الرسول ج 2 ص 462 عن المصادر التالية: تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 652 والتبيه والإشراف ص 226 وشرح الزرقاني للمواهب اللدنية ج 4 ص 356 وعن السيرة النبوية

وزعم بعضهم: أن الحارث الغساني قد أسلم أيضاً⁽¹⁾.

وذلك كله يدل: على أن السبب ليس هو قتل الحارث بن عمير، بل هو هذا الموقف من ابن أبي شمر الغساني.

ويرد على هذه المناقشة: أن الرسالة التي حملها شجاع بن وهب إلى المنذر بن الحارث بن أبي شمر، إنما حملها إليه سنة ست أو سبع، وذلك حين كتب «صلى الله عليه وآلـه» إلى الملوك⁽²⁾، وحينئذٍ نهاد قيصر عن غزو المدينة، وأمره بالاشغال ببيت المقدس.

ولكن هذا لا يمنع أن تكون هناك رسالة أخرى أرسلها النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى قيصر بواسطة الحارث، أو إلى الحارث

لحلان (بها مش الحلبية) ج 3 ص 80 والبداية النهاية ج 4 ص 268 وتاريخ الخميس ج 2 ص 38 والبحار ج 20 ص 393 والكامل ج 2 ص 213 والطبقات الكبرى ج 1 ص 261 = وفي (ط أولى) ق 2 ص 17 وج 3 ص 194 وفي (ط ثالثة) ق 1 ص 66 والمنتظم ج 3 ص 289 والمصباح المضيء ج 2 ص 314 - 316 وراجع: نصب الراية ج 6 ص 566 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 669 وميزان الحكمة ج 4 ص 3211.

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 255.

(2) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 288 و 293 و 294 و مکاتیب الرسول ج 2 ص 461 و موسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 651 و 667 عن الواقدي، وعن تاريخ مدينة دمشق ج 57 ص 367 وعن الإصابة ج 6 ص 226.

بن أبي شمر نفسه مع الحارث بن عمير، فأخذه شرحبيل بن عمرو الغساني فقتلها..

جموع الروم وقرار الحرب:

إن ما يدعوه إلى التأمل: هو أن يكون الجيش الذي واجهه المسلمون في مؤتة بهذه الأعداد الضخمة، حيث يعد عشرات، بل بمئات الآلاف.. مائتا ألف، أو مائتان وخمسون ألفاً وهذه الأعداد تحتاج إلى وقت طويل، وإلى جهد كبير لجمعها، وإعدادها.

كما أن جيشاً بهذا المستوى لا يُعِدُ هرقل لمحاربة جماعة صغيرة لم تستطع أن تجهز لأكبر حرب خاضتها أكثر من ألف وخمسمائة مقاتل..

بل هو يعده لمحاربة جيوش ضخمة ومن هو مثل كسرى في سعة الملك، وكثرة الرجال، والتوفير على الأموال التي تمكنه من التجهيزات المتميزة.

وهذا يعطينا: أن هذا الجيش لم يجهزه قيصر لمجرد دفع غائلة سرية مؤتة.. بل لعله أراد به الانقضاض على منطقة الحجاز بأسرها، للقضاء على دعوة الإسلام واحتلال جزيرة العرب كلها، في وقت كان يرى فيه انشغال المسلمين بحرب المشركين، ويهدون المنطقة ويكون بذلك قد تمكن من توسيعة نفوذه، في منطقة محاطة بملك الأكاسرة، الذين استطاع أن يسجل نصراً عليهم، ويريد استثمار هذا

النصر في وقت بدا له فيه أنهم غير قادرين على لم الشعث، وجمع الجموع لمواجهة في منطقة حساسة، وفي قلب الصحراء، وفي منأى عن أي نفوذ لكلا الدولتين.

ولو كان يرتبط جمع الجموع بدفع سرية مؤتة، بسبب ما فعله شرحبيل بن عمرو الغساني، فلماذا يكون العنوان المطروح بين المسلمين هو أنهم: يسيرون لمحاربة ملك الروم؟!

وإذا كنا نعلم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يرصد كل تحركات أعدائه، وكان يستطيع من خلال ذلك أن يعرف حتى نوايا الأشخاص، وما يحدّثون أنفسهم به، فهل يغفل عن تحركات كسرى وقيصر، وهو قد بعث بالأمس القريب إليهما يدعوهما لاتباعه والدخول في دينه.

فذلك كله يدعونا إلى القول: بأنه كان على علم تام بهذه الجموع المحتشدة، وبمقاصدها.. وبأن قتل الحارث بن عمير الأزدي كان هو الإشارة للMuslimين، التي جعلتهم قادرين على تلمس خطورة الأمر، وشحذت هممهم للتغير لمواجهة الخطر المحدق، بطريقة توجب تشويش الأمور على قيصر، وتنمنعه من متابعة مسيرته، وتحجب عنه فرصة اتخاذ القرار النهائي بالتوغل إلى عمق منطقة الحجاز، وتعيد الأمور بالنسبة إليه إلى نقطة الصفر، ولو بأن تثور عاصفة من الشكوك حول حاجة هذا الجيش الذي هيأه إلى إعادة تجهيز، وإلى تهيئة روحية، وإلى شحن نفسي جديد..

فإنه إذا كان ثلاثة آلاف مقاتل، بإمكانياتهم المتواضعة قد واجهوا
جيشاً مؤلفاً من مائتي ألف، كانوا بأحسن عدة، وأتم تجهيز..
وإذا كان قادة هذا الجيش هم أكثر الناس حرصاً على التضحية
والفداء حتى الاستشهاد، وقد ظهرت منهم هذه البسالة النادرة، رغم
أنهم في بلد عدوهم، وإذا كانوا لم ترعبهم عدة ولا عدد عدوهم.. فكيف
يكون حال القتال معهم إذا دهمهم الخطر في بلدتهم، وأصبح دينهم
ونبائهم في معرض الخطر الحقيقي؟!
وإذا كان هذا هو فعل الطليعة، والسرية، فكيف يكون فعل الجيش
الذي وراءها، ولابد أن يكون فيه الشجعان والأبطال، والأشداء من
الرجال..

ولاسيما قالع باب خير، والبطل المظفر، علي بن أبي طالب
صلوات الله وسلامه عليه.. الذي لابد أن يكون صدى ضرباته الماحقة
وهجماته الساحقة، واقتلاعه لباب خير قد بلغ مسامع قيصر، وكل
بطل وشجاع!!

فهذه السرية رغم أنها لم تسر وفق ما يريد الله ورسوله باعتبار
أن خالداً قد انهزم بالجيش بعد قتل قادته الثلاثة. إلا أنها حققت - ولا
شك - الحد الأدنى من أهدافها..

ولولا الهزيمة التي جرّها خالد عليهم. فلربما يكون إنجازها هائلاً
وعظيمًا. ليس بإمكاننا التكهن بحدود عظمتها، وبمدى أهميتها.

مهمات الجيش خطيرة.. وقد ضاعت:

تقدمت الإشارة إلى: أن ثمة ما يشير إلى معرفة المسلمين أو خصوص القادة منهم بأن لهذا البعث مهمات خاصة، على درجة عالية جداً من الخطورة، ويبدو لنا: أنه «صلى الله عليه وآلـه» أعلم الناس بأن القادة يقتلون، ثم يكون نصر عظيم، لو واصل الجيش القيام بواجبه..

فقد ذكروا ما يلي:

1 - إنه حين عين «صلى الله عليه وآلـه» قادة الجيش، واعتراض جعفر، وأمره «صلى الله عليه وآلـه» بالمضي.. «بكي الناس، وقالوا: هـا متعنتـا بهـم يا رسول الله، فـأنـسـك»⁽¹⁾.

2 - إن عبد الله بن رواحة لم يزل يظهر ما يدل على: أنه متوقع للشهادة منذ أمره رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، وقد ظهرت منه العديد من الإشارات إلى ذلك في شعره، وفي كلماته، وفي ممارساته، كما تظهره النصوص التي أوردنا قسمـاً وافرـاً منها.

3 - إن أهل المدينة قد واجهوا الجيش المهزوم بحق شديد، وعاملوهم بقسوة ظاهرة، ولم يشفع لهم عندهم أنهم كانوا ثلاثة آلاف فقط في مقابل مائتي ألف، أو مائتين وخمسين ألفاً.

الأمر الذي يعني: أن الناس كانوا يتوقعون نصراً هائلاً وعظيماً، وقد ساءهم تضييعه..

(1) الكامل في التاريخ ج 2 ذكر غزوة مؤتة.

خالد يضيئ نتائج المعركة:

ومن المعلوم: أن قائد الهزيمة، هو خالد بن الوليد، الذي كان لحركته في ذلك الجيش أثر بالغ في تهيئة ظروف فرست تلك الهزيمة، وبذلك يكون قد أبطل التدبير النبوى، وضيئ نتائج عظيمة وخاطيرة، كان «صلى الله عليه وآلـه» قد خطط لتحقيقها.

ولأجل ذلك وجدها من المسلمين موقفاً حاداً وصارماً جداً من ذلك الجيش العائد بقيادة مدير الهزيمة وصانعها خالد بن الوليد.

ويكفي أن نذكر: أنهم كانوا يحثون التراب في وجوه العائدين، وقد قاطعواهم، وهجروهم، ولم يعد الواحد منهم يجرؤ على الظهور بين الناس، حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحب، كما سرى.

ولم نجدهم اعتذروا ولا اعتذر أحد عنهم، بأنهم قد واجهوا جيشاً مؤلفاً من مائتي ألف مقاتل، كان في أتم عدة، وأحسن تجهيز.

وهذا يدل: على أن الناس كانوا يعرفون أن إمكانات الصمود كانت متوفرة، وأن هناك مهمات لم تتجزء، بسبب هذا الفرار المبكر وغير المبرر من ساحة المعركة.

الوصايا تشى وتنم:

ولذلك نقول:

إن الخيارات التي تحدث عنها رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» حين جهز جيش مؤتة، تشى بأن المطلوب هو: أن ينتهي الأمر - بعد

استشهاد القادة - إلى نتائج عظيمة و هائلة، وهي أن يصبح بإمكان جيش المسلمين وضع جيش العدو أمام خيارات تنتهي كلها بتسجيل النصر عليه، و حسم الأمر.. وذلك حين يواجهه بعروضه التي وضعها ضمن مخطط متكامل في خطوات تتبع اللاحقة منها السابقة، فقد أمره «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يعرض عليهم:

1 - الدخول في الإسلام.

فإن فعلوا دعاهم إلى:

ألف: التحول من دارهم إلى دار المهاجرين..

ب: فإن فعلوا يخبرهم: أن لهم ما للمهاجرين، وعليهم ما عليهم.

ج: وإن اختاروا دارهم، فلا يكون لهم في الفيء ولا في القسمة شيء إلا إذا جاهدوا مع المسلمين.

2 - فإن أبوا الإسلام، يعرض عليهم إعطاء الجزية.

فإن قبلوا يكف عنهم.

3 - وإن أبوا إعطاء الجزية، فليستعن بالله، وليرثا لهم..

ورسم له في حال القتال: أنه:

ألف: إذا حاصر مدينة، أو حصنًا، فأرادوه أن يستنزلهم على حكم الله تعالى، فلا ينزلهم عليه، بل ينزلهم على حكمه.

ب: وإن أرادوه أن يجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله، فلا يقبل منهم، بل يجعل لهم ذمته، وذمة أبيه، وذمة أصحابه..

فهذا المخطط النام إنما يناسب جيشاً واثقاً بالنصر، مطمئناً إلى

ج 19

أنه يذهب إلى فتح المدن والحسون، وتكون يده العليا في حربه مع أعدائه..

مع أن ظاهر الأمر: أنه يرسله إلى حرب مائتي ألف، أو إلى مائتين وخمسين ألف مقاتل، مجهزين بأتم عدة، في جيش لا يزيد على ثلاثة آلاف، مع ضعف ظاهر في تجهيزاتهم، وعدتهم.

وهذه الوصايا تدل على عدم صحة ما ذكره البعض: من أن المطلوب من جيش مؤة كله هو الاستشهاد، بل المطلوب هو إنجاز أمر عظيم وهائل، وهو النصر على جيوش الروم رغم كثرة عددها، وحسن عدتها، حتى لو كانت قيمة هذا النصر هو استشهاد القادة.

ولكن ما صنعه خالد: قد أفسد ما كان دبره رسول الله «صلى الله عليه وآلـه»، فثارت ثائرة المسلمين، حيث واجهوا الجيش العائد مع خالد بالطرد، والنبذ، والمقاطعة كما سنرى.

سرية دعوة، أم سرية حرب؟

وذكرت الروايات المتقدمة: أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد أوصى القادة بأن يأتوا مقتل الحارث بن عمير، وأن يدعوا من هناك إلى الإسلام، فإن أجابوا، وإنما فاستعينوا عليهم بالله تبارك وتعالى، وقاتلوهم.

ونقول:

إن هذه الوصية لابد أن تكون جارية وفق المسار العام للأحداث،

وهي من الأمور التي ربما يكون المراد منها ترتيب الأوضاع فيما يرتبط بالأساليب العامة، التي يراد لها أن تهيمن على حركة الواقع، وفق الضوابط الدينية والإيمان..

وقد دلت هذه الوصية: على أن النبي «صلى الله عليه وآلها» لم يكن يتصرف بصورة انفعالية ومتشنجة، فلم يطلب من أصحابه أن يغروا على الناس هناك، ويوقعوا بهم، ولا أن يقتلوا، ويأسروا، ويغنموا. بل هو قد أمرهم بالدعوة إلى الله سبحانه وتعالى، وفق المقررات التي نقدمت، مع ملاحظة ما يلي:

أولاً: إنه «صلى الله عليه وآلها» طلب من أصحابه أن يبدأوا حركتهم من ذلك الموضع الذي تعرض فيه أحد المؤمنين لأفحش الظلم، حيث قتل صبراً بحد السيف. وهذا من شأنه أن يزيد أصحابه «صلى الله عليه وآلها» بصيرة في أمرهم، ويفرض عليهم أن يتعاملوا مع الأمور بروح المسؤولية، والإنصاف، والانضباط، ضمن الحدود، والأحكام الشرعية. إذ لا مجال للانفعال، والعبيضة، ولا مكان للظلم والتعدي في حركة الإنسان المسلم..

ثانياً: إنه «صلى الله عليه وآلها» إنما طلب منهم أن يدعوا من يجدونه في ذلك الموضع إلى الإسلام، ولم يحدد لهم فئة ولا أشخاصاً بأعينهم، ولم يذكر لهم اسم شرحبيل بن عمرو الغساني، ربما لعلمه «صلى الله عليه وآلها» أنهم لن يصادفوه هناك، حيث سيكون في ضمن جيش الروم، كما أنه يريد أن يبعد القضية عن أجواء الانتقام

من الأشخاص، وعن حدود النزرة الضيقة، لتصبح قضية قيم ومبادئ، يراد لها أن تكون هي المهيمنة على سلوك الناس، وعلى قراراتهم، وموافقهم، وكل حياتهم..

وصايا في نطاق الأهداف الإلهية:

وبعد.. فإن للمحارب أن يتولى بمختلف الأساليب المشروعة، التي تمكنه من تسجيل النصر على عدوه. حتى الخدعة، التي أشير إليها في قول النبي «صلى الله عليه وآله»: الحرب خدعة⁽¹⁾، لابد أن

(1) المغني لابن قدامة ج 10 ص 396 وكشف القناع ج 3 ص 79 وسبل السلام ج 4 ص 48 ونيل الأوطار ج 8 ص 56، فقه السنة ج 2 ص 654 وتهذيب الأحكام ج 6 ص 162 والوسائل (ط دار الإسلامية) ج 11 ص 102 ومستدرك الوسائل ج 11 ص 103 وشرح الأخبار ج 1 ص 297 وكتنز الفوائد ص 266 وأمالي الطوسي ص 261 والخرائح والجرائح ج 1 ص 181 ومسند أحمد ج 1 ص 126 و 131 وج 2 ص 312 وج 3 ص 224 و 308 وعن صحيح البخاري ج 4 ص 24 وعن صحيح مسلم ج 5 ص 143 وسنن ابن ماجة ج 2 ص 945 وسنن أبي داود ج 1 ص 593 وسنن الترمذى ج 3 ص 112 والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 40 وج 9 ص 150 ومجمع الزوائد ج 5 ص 320 وعن فتح الباري ج 6 ص 111 وصحيفة همام بن منبه ص 26 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 398 ومسند الحميدي ج 2 ص 519 والمصنف لابن شيبة ج 7 ص 729 و 730 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 193 ومسند أبي يعلى ج 3 ص 359 و 464 وج 4

لا تخرج عن دائرة ما هو مشروع، وأن لا يتجاوز الإنسان حدود إنسانيته، وأن لا يسقط أية قيمة من القيم التي يؤمن بها.

فلا يجوز أن تؤدي الخدعة إلى سفك دم بريء، كدم الشيخ الفاني، والطفل والمرأة مثلاً، ولا أن تسوق إلى الغدر بمن أعطيته شرف العهد والوعد، والخيانة في مال الله، أو في مال المسلمين. وهو ما سمي بالغلو.

بل لابد أن يكون الغزو، ملابساً لاسم الله تعالى، متمازجاً معه، وأن يكون خطوة تضع المجاهد على طريق الوصول إليه. وهذا بالذات هو ما ترمي إليه وصيته «صلى الله عليه وآلها» لجيش مؤتة، حيث قال: «اغزو، باسم الله في سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، لا تغروا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا وليداً»⁽¹⁾.

ص 91 و 384 وج 8 ص 44 وج 12 ص 130 والمنتقى من السنن المسندة لابن الجارود النيسابوري، وصحيح ابن حبان ج 11 ص 79 والمujam الصغير ج 1 ص 17 والمujam الأوسط ج 2 ص 356 وج 4 ص 252 والمujam الكبير ج 3 ص 82 وج 5 ص 136 وج 11 ص 293 وج 18 ص 53 وج 19 ص 42 ومسند الشاميين ج 1 ص 176 وج 2 ص 20 و 108 ومسند الشهاب ج 1 ص 40 و 41 و 42 وشرح النهج للمعتزلي ج 2 ص 279 وج 15 ص 32.

(1) المغازى ج 2 ص 757 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 146 وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 64 والبحار ج 21 ص 59 و 60 عن الواقدي،

من وصاياه عليه السلام لجيشه أيضاً:

تقدّم: أن من وصايا النبي «صلى الله عليه وآلـه» لذلك الجيش هو: أن لا يقطعوا شجراً، ولا يقربوا نخلاً، ولا يهدموا بيتاً، أو بناء.. وهذا الحرث على الشجر، سواء في ذلك المثمر منه وغيره، وعلى النخل الذي يمثل مصدر العيش والارتزاق للناس، وعلى البناء والعمان - إن ذلك كلـه - يشير إلى طبيعة اهتمامات الإسلام، وأنه لا يحارب الناس انطلاقاً من حب البطش، ولا استجابة لشهوة القتل أو التلذذ بأذى الآخرين، وحب التنكيـل بهـم، بل هو يريد أن يدفع ظلمـهم، وعـتوـهم عن نـفـسـهـ، وعـنـ غـيرـهـ، وـأـنـ يـبـطـلـ كـيـدـهـ، وـمـؤـامـرـاتـهـ، وـأـنـ يـحـصـلـ عـلـىـ حـرـيـتـهـ بـمـارـسـةـ قـنـاعـاتـهـ، بـعـيـداـ عـنـ أـجـوـاءـ الـقـهـرـ، وـفـيـ مـنـأـيـ عـنـ الـحـدـودـ الـتـيـ يـفـرـضـونـهاـ عـلـيـهـ، وـالـقـيـودـ الـتـيـ يـقـيـدـونـهـ بـهـاـ..

إنه يريد أن يحفظ للبيئة صحتها وسلامتها، وللمناظر الخلابة رونقها وروعتها، ولمصادر الرزق عطاءـهاـ وـنـصـارـاتـهاـ، وـلـلـبـلـادـ العـامـرـةـ عمرـانـهاـ وـشـمـوخـهاـ وـبـهـجـتـهاـ..

وهذا بالذات هو ما يفسـرـ وصـاياـهـ «صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ» لـجيـشـ مؤـتهـ، ولـغـيرـهـ منـ الـبعـوتـ الـقتـالـيـةـ، الـتـيـ كـانـ يـضـطـرـ لـإـرـسـالـهـاـ.

التحول إلى دار المهاجرين:

ومن جملة الخيارات التي طرحتها «صلى الله عليه وآله» على جيشه، ل天涯 على الناس في مسیرهم ذاك، هو التحول إلى دار المهاجرين، ليكون لهم ما للمهاجرين، وعليهم ما عليهم.

وهو خيار لافت للنظر، باعتبار أنه جعل للإنسان الذي يريد أن ينسلخ عن محیطه، ليندمج في محیط آخر لا عهد له به، خصوصية میزه بها، حيث جعل لعمله هذا قيمة، وللمصاعب التي يتحملها عوضاً، ففرض له حقوقاً تناسب هذا الواقع الذي استجد له، وتعينه على المصاعب التي سوف يواجهها.

الرسل لا تقتل:

وإن من الأمور التي توافق عليها البشر كلهم، لإدراك حاجتهم إليها لاستمرار حياتهم، وسلامة علاقاتهم، هو الحصانة التي يعطونها للرسل، وللموفدين، فإن جميع الأمم على اختلاف أديانها، وعاداتها، وحالاتها تمنع من قتل الرسل، وتلتزم بحمايتهم من كل مكر و..
وترى التعذيب عليهم عيباً، بل إن التعذيب على حامل الرسالة يعطي الحق لدى البشر جميعاً بمعاقبة فاعل ذلك، ولا يعتبرون هذه العقوبة من مفردات التعذيب والظلم لآخرين..

ولعل بعض ما ذكرناه يفسر لنا حقيقة: أنه لم يقتل لرسول الله «صلى الله عليه وآله» رسول غيره، رغم كثرة رسليه ومبعوثيه إلى

ج 19

مختلف الفئات، وفي جميع الاتجاهات.

على أن ما فعله شرحبيل قد جاء أشد قباحة، وأظهر وقاحة، باعتبار أنه لم يثبت من مضمون الرسالة، فلعلها رسالة سلام ووئام، تحقن بها الدماء، وتصان بها الحقوق..

علمًا بأن هذه الرسالة لم تكن تعني شرحبيل في شيء، وإنما هي مرسلة إلى غيره، فلماذا يتدخل في شيء لا يعنيه؟! ولماذا يفوّت على غيره فرصة، أو يحرمه من منافع يسعى للحصول عليها؟!.

وأخيرًا نقول:

ونحن وإن كنا نعتقد: أن تجهيز الجيش إلى مؤتة، قد كانت له أهداف جليلة، لعل أهونها منع ذلك الجيش العظيم جداً من الزحف نحو المدينة، ومن السعي لامتلاك الحجاز كله.. حيث ستصبح الأمور بالغة التعقيد..

لكن مما لا شك فيه: أن قتل شرحبيل بن عمرو الغساني، لمبعوث النبي «صلى الله عليه وآله» إلى بصرى، قد أطلق الشرارة الأولى باتجاه الحرب، ومثل حافزاً لل المسلمين لينفروا لمواجهة الخطر، ولتكونوا طليعة جيش الإسلام، وليقدموا الأمثلة الكبرى لجيش الروم في الجهاد، وفي الاستبسال والتضحية، لكي تعود حالة التوازن إلى ذلك الجيش المغدور بعذته وبعدده ولتدفعه هذه الصدمة القوية إلى مراجعة حساباته بأناة وروية، وهكذا كان..

اليهودي.. وقتل القادة:

ورغم أن معجزات رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، الدالة على نبوته كانت تتوالى. وكانت معجزته الكبرى الخالدة، وهي هذا القرآن الكريم حاضرة لدى جميع الناس، ومثلثة أمام أعينهم.

وقد صرَحَ القرآنُ نفْسَهُ: بأن اليهود كانوا يعرفون النبي العظيم، كما يعرفون أبناءهم.

نعم، رغم ذلك، فقد رأينا: أن هذا اليهودي يبادر إلى الإعلان على الملاً بأن القادة الذين عينَهم رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، صارئون إلى القتل، ثم إنه علق صحة نبوته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» على قتل هؤلاء القادة..

ومن شأن هذا الإعلان: أن يفت في عضد الناس، وأن يرهبهم، ويحطط عزائمهم، خصوصاً إذا كان القتل سينال هؤلاء الصفة حتى جعفر بن أبي طالب «رضوان الله عليه».

واللافت: أن هذا اليهودي يختار خصوص زيد بن حارثة، ليقول له: «اعهد، فإنك لا ترجع إلى محمد إن كاننبياً».

فلمَّا يخاطب زيداً بهذا الخطاب المرء، المقررون بالتشكيك بنبوة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، مع أن ذلك اليهودي كان عارفاً بنبوته «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» تماماً كما كان يعرف أقرب الناس إليه، من أبنائه وغيرهم، كما صرَحَ به القرآن الكريم..

فهل خص ذلك اليهودي زيداً بالخطاب؛ لأنَّه كان بلا عشيرة

ترعاه، وتهتم له؟! وتمعن من إطلاق هذا الفأْل الذي تعتبره شيئاً في حق من يننسب إليها؟!

أم أنه اختاره لأنَّه احتمل أن يظهر شيئاً من الضعف في قبال هذا الخبر الذي يصعب وقوعه على النفس؟!

أم اختاره لأنَّه كان قد تعرض لطعون مُرَدِّة وقاسية من قبل جماعات كانوا يجهرون بالانتقاد له، والانتقاد لقيادته؟! الأمر الذي يهيء لنشوء حالة من الاتهام له بالتفريط، وعدم القيام بالواجب، وربما ينجر ذلك إلى توجيه الملامة لمن نسبه في موقع ليس أهلاً له. ألا وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه؟!

لماذا طعنوا في إمارة زيد؟!

لقد صرَّح النبي «صلى الله عليه وآله»: بأنَّ هناك من يطعن في إمارة زيد..

ولكن مراجعة حياة زيد، ومشاركاته في السرايا والغزوات، مذكورة في كتب السير، ولا نجد فيها ما يشير إلى هذا الطعن، وإلى مناشئه، وعناصره، والنبي «صلى الله عليه وآله» صادق فيما قال بدون ريب، فلماذا حذفت تلك الطعون في قيادة زيد، وغُيّبت عن ساحة التداول، حتى كأن شيئاً لم يكن..

بل إنَّ الطعون في قيادة ولده أساميَّة قد غُيّبت وحذفت أيضاً، ولم يبق منها إلا نذر يسير جداً، ينحصر في مورد أو موردين لا يستحقان

أبداً أن يطلق النبي الأعظم «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هذه الصرخة القوية.

ألا يدل حذف تلك الطعون من دائرة التداول على أن شيوخ هذا الأمر عن الطاعنين يوقعهم في مشكلة من جهتين:
إحداهما: أنه يفضح نواياهم.

الثانية: أنه يظهر جرأتهم على رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، واعتراضهم عليه، وتشكيكهم في صوابية قراراته..
والأمر الذي لا مرية فيه: هو التشابه في مضمون الطعن بين ما جرى لزيد وما جرى لولده. والطعن في إمارة الوالد إنما هو لتأميره على المهاجرين، ولا أحد في المهاجرين يراد بإبعاده عن هذه الدائرة، وإعطاؤه الميزات، والمقامات سوى أبي بكر وعمر ، اللذين هما من المهاجرين.

وقد أصبح أسامة أميراً عليهم أيضاً. الأمر الذي يدلنا على أن الاعتراض على إمارة زيد قد كان لأجل هذا بالذات.

فلعلهم أثقووا من إمارة زيد على أمثال خالد وغيره من رجالاتهم، لاسيما وأن زيداً قد ابنتلي بالرق، وتبرأ منه أبوه، فتبناه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ». ونحو ذلك من أمور لا يرضها الذين يقيسون الأمور بمقاييس دنيوية، أو حتى جاهلية أيضاً.

إنه لمن أحب الناس إلى!!

وأما قوله «صلى الله عليه وآلـه»: إنه لمن أحب الناس إلى؛ فنحن نرتاب في صحته جداً:

أولاً: لأنـه يريد أن يجعل ذلك الطعن منحصراً في أسمـة وزـيد كـأشخاص وفي الآخـرين كذلك..

مع أنـ الظـاهر: أنـ الطـعن في نفس إـمارة هذا وـذاك، إنـما هو مـوجه لـال فعل الذي صـدر من رـسول الله «صلـى الله عـلـيه وـآلـه» نـفسـه، أيـ في عمـلـيـة التـأـمـير التي هي فـعلـ شـخصـه «صلـى الله عـلـيه وـآلـه».. فالـطـعن يـستـهدـف مقـامـ النـبـوـة.. لا زـيدـ ولا أـسـمـةـ.

كـماـ أنـ كـلمـةـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وـآلـه» تـدلـ علىـ أنـ هـذاـ الطـعنـ قدـ شـاعـ وـذاـعـ، حتـىـ صـحـ أنـ يـنـسـبـهـ إـلـيـهـ بـصـورـةـ عـامـةـ، فـهمـ إـماـ طـاعـونـ، أوـ رـاضـونـ بـالـطـعنـ..

ثـانـياً: إنـ حـبـ النـبـيـ «صلـى الله عـلـيه وـآلـه» لـلنـاسـ لـيـسـ عـشـوـائـيـاـ، وـلاـ مـزـاجـيـاـ، بلـ هوـ يـحـبـهـ بـقـدـرـ ماـ فـيـهـ مـنـ فـضـائـلـ وـمـيـزـاتـ، وـمـلـكـاتـ، فـإـذـاـ كـانـ أحـدـهـمـ مـنـ أحـبـ النـاسـ إـلـيـهـ «صلـى الله عـلـيه وـآلـه»، فـلـابـدـ أنـ يـكـونـ فـيـ مـقـامـ الـفـضـلـ وـالـنـقـىـ، وـالـعـلـمـ وـالـعـلـمـ الـصـالـحـ، وـالـمـيـزـاتـ وـالـمـلـكـاتـ يـجـعـلـهـ أـفـضـلـ مـنـ جـمـيعـ مـنـ عـدـاهـ مـنـ لـمـ يـنـالـواـ تـلـكـ الـدـرـجـةـ مـنـ حـبـ الرـسـولـ «صلـى الله عـلـيه وـآلـه» لـهـمـ..

وـإـذـاـ كـانـ لـزـيدـ قـسـطـ وـافـرـ مـنـ هـذـهـ المـيـزـاتـ وـالـفـضـائـلـ، كـماـ تـشـهـدـ لـهـ نـصـوصـ كـثـيرـةـ، فـإـنـ أـسـمـةـ لـمـ يـكـنـ بـهـذـهـ الـمـثـابـةـ، لـكـيـ يـخـصـهـ «صلـى

الله عليه وآله» بهذا الحب دون من عداه، وإذا كان زيد يملك مثل هذه الميزات العظيمة والظاهرة، فلا مبرر لانتقاد إمارته إلا إرادة حفظ ماء الوجه لبعض من يحبونهم، لكي لا يتأنّر عليهم من ابتلي بالرق، ويرفضون أن يكون بالمستوى والموقع الذي استحقه بجهده وجهاده، فوضعه الله ورسوله فيه.

عودة إلى الطعن في إمارة زيد.. وأسامة:

وقد صرحت الروايات المتقدمة: بأنه حين جهز النبي «صلى الله عليه وآله» - في مرض موته - أسامة بن زيد، ليسير إلى حيث قتل أبوه، طعن بعض الناس في إمارة أسامة، كما طعنوا في إمارة أبيه من قبل..

ونقول:

أولاً: إن رواية البخاري وغيره قد أظهرت: أن الذي ضايقهم هو تأمير أسامة على المهاجرين فقط، حيث قال الطاععون: «يستعمل هذا الغلام على المهاجرين» الأولين؟!⁽¹⁾.

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 144 و 248 وعن صحيح البخاري ج 7 ص 583 والسيرۃ الحلبیۃ ج 3 ص 66 وتاریخ الخميس ج 2 ص 70 وعن عيون الأثر ج 2 ص 352 والطبقات الكبرى ج 2 ص 190 وتاریخ مدینة دمشق ج 2 ص 55 وکنز العمال ج 10 ص 572 والبحار ج 21 ص 410 وج 28 ص 131 وج 30 ص 429 والمستشار في الإمامة (بتتحقق)

فلاحظ كلمة «المهاجرين» ولاحظ أيضاً كلمة «الأولين». وأضافت بعض المصادر الياسيرة كلمة «والأنصار»⁽¹⁾. ولعلها أضيفت في وقت متأخر، من أجل حفظ ماء الوجه ولتعجمية الأمر على الأجيال اللاحقة.

وكان أهم شيء بالنسبة إليهم هو تأمير أسامة على أبي بكر، وعمر، وأبي عبيدة، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وأسید بن حضير⁽²⁾.

ثانياً: إنه لما ظهر تخلف أبي بكر عن جيش أسامة، وقد لعن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» المتخلف عن جيش أسامة، كان لا بد لهم من لملمة الموضوع، وترقيع الخرق، ورتق الفتق، فعملوا على تحقيق ذلك بأسلوبين:

أحدهما: إنكار أصل صدور اللعن من رسول الله «صلى الله عليه

المحمودي) ص112 والإحتجاج ج 1 ص173.

(1) راجع: السيرة الحلبية ج 3 ص207 والمغازي للواقدي ج 3 ص1118 وعن تاريخ الأمم والملوك ج 3 ص188 وعن السيرة النبوية لدحلان (بها مشطحة) ج 2 ص339 ومستدرك سفينة البحار ج 5 ص37.

(2) شرح النهج للمعتزلي ج 6 ص52 والبحار ج 30 ص430 والدرجات الرفيعة ص442 وعن إعلام الورى ج 1 ص263 وقصص الأنبياء للراوندي ص355 وحياة الإمام الحسين «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص205.

وآلہ»، حتی قال الحلبی رداً علی ذلك: «لم یرد اللعن فی حديث
أصلاً»⁽¹⁾.

وزعموا: أن هذا من ملحقات الروافض⁽²⁾.

الثاني: ادعاء أن تخلف أبي بكر عن جيش أسامة كان بأمر من
رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، لأجل صلاته بالناس⁽³⁾.
مع أن قول النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ تَخَلَّفَ

(1) السيرة الحلبية ج 3 ص 208.

(2) راجع: دلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 4.

(3) السيرة الحلبية ج 3 ص 208 والمسترشد للطبری ص 116 ودلائل الصدق ج 3
ق 1 ص 4 عن ابن روزبهان. وعن البداية والنهاية ج 5 ص 242 والسيرة النبوية
لابن كثير ج 4 ص 441 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 250 ومستدرک سفينة
البحار ج 5 ص 37 وكتاب الشافعی ج 1 ص 99 وفقه السنة ج 1 ص 259
وإختلاف الحديث ص 497 وكتاب المستدرک الشافعی ص 29 و 160 وعن
مسند أحمد ج 1 ص 209 وج 6 ص 249 وعن صحيح البخاری ج 1 ص 166 و
175 وسنن ابن ماجة ج 1 = ص 389 وسنن النسائي ج 2 ص 84 والسنن
الكبير لليهقی ج 2 ص 304 وج 3 ص 82 وعن فتح الباری ج 1 ص 464 وج 5
ص 269 ومسند ابن راهويه ج 3 ص 831 والمجمع الأوسط ج 5 ص 180 وج 6
ص 253 وسنن الدارقطنی ج 1 ص 382 وشرح النهج للمعتزلي ج 10 ص 184
وج 13 ص 33 وكنز العمل ج 8 ص 311 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2
ص 215 و 221 والثقات ج 2 ص 131 والکامل ج 6 ص 133 وتاريخ بغداد ج 3
ص 443 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 439.

ج 19

عن جيش أسماء»، قد روي في مصادر الشيعة والسنّة على حد سواء، وقد أرسله جماعة من هؤلاء، إرسال المسلمين. فراجع المصادر في الهاشم، وغيرها⁽¹⁾.

وقد رواه أبو بكر الجوهري، عن أحمد بن إسحاق بن صالح، عن أحمد بن سيار، عن سعيد بن كثير الانصاري، عن رجاله، عن عبد

(1) المعيار والموازنة ص 211 وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي لابن الدمشقي ج 2 (هامش) ص 172، والموافق ج 8 ص 376 وشواهد التنزيل للحسكاني ج 1 ص 338 ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار ص 68 وشرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 52 ودعائم الإسلام ج 1 ص 41 والملل والنحل (ط سنة 1410هـ) ج 1 ص 30 والدرجات الرفيعة ص 442 وعن السقيفة وفديك للجوهري ص 77 والمهذب لابن البراج ج 1 ص 13 والبحار ج 28 ص 132 و 288 وج 30 ص 31 و 432 وج 90 ص 124 وج 27 ص 324 والإستغاثة ص 21.

ولا بأس بمراجعة: إثبات الهداة ج 2 ص 343 و 345 و 346 عن منهاج الكرامة، ونهج الحق. ومفتاح الباب الحادي ص 197 وحق اليقين ص 178 و 182 ومنار الهدى للبرهانى ص 433 ومجموع الغرائب للكفعي ص 288 وأبكار الأفكار للأدمي، ومرأة الأسرار لعبد الرحمن بن عبد الرسول، وشرح المواقف للجرجاني ص 376 ونفس الرحمن ص 598 وإحقاق الحق ص 218 ومنهاج الكرامة ص 109 وغاية المرام ج 6 ص 110 ومجمع الفائدة ج 3 ص 218 = = والرواشح السماوية ص 140 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 527.

الله بن عبد الرحمن⁽¹⁾.

فما معنى ادعاعه: أنه لم يرد في حديث أصلاً.

أما صلاة أبي بكر بالناس فقد جاءت على سبيل التعدي منه على هذا الأمر، من دون أن يحصل على إذن منه «صلى الله عليه وآله».. فكان أن جاء النبي «صلى الله عليه وآله» يتوكأ على علي «عليه السلام»، والفضل بن العباس، وهو في حال المرض الشديد، فعزل أبا بكر عن الصلاة، وصلى هو بالناس⁽²⁾.

وسيأتي الحديث عن هذين الأمرين في موضعه إن شاء الله تعالى..

الجرف.. وثنيه الوداع:

وذكرت النصوص المتقدمة: أن الجيش قد عسكر في الجرف، وخرج «صلى الله عليه وآله» في إثرهم، وصلى الظهر بال المسلمين في ذلك الموضع، ثم عين أمراء الجيش.

(1) شرح النهج للمعتزلي ج 6 ص 52.

(2) راجع: آفة أصحاب الحديث لابن الجوزي، ومسند أحمد ج 6 ص 224 وج 1 ص 231 و 232 و 356 والمنتظم ج 4 ص 31 و دلائل النبوة ج 7 ص 191 والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج 14 ص 568 وعن صحيح البخاري ج 1 ص 165 وعن صحيح مسلم ج 1 ص 312 وعن المصنف لابن أبي شيبة (ط الهند) ج 2 ص 329 وج 14 ص 561.

والجرف يقع على ثلاثة أميال من المدينة، فهو أبعد من عن ثنية الوداع، لأنها كانت قرب مسجد الرایة على ذباب⁽¹⁾.

فما معنى قولهم: إنه «صلى الله عليه وآلـه» خرج مشيئاً لأهل مؤته حتى بلغ ثنية الوداع، حيث أوصاهـم هناك بوصايهـ؟!!

إعتراض جعفر على رسول الله ﷺ :

وقد زعموا: أن جعفر بن أبي طالب «رضوان الله عليه» اعترض على تأمير زيد عليه، فقال له «صلى الله عليه وآلـه»: «امض، فإنك لا تدري أي ذلك خير».

ونقول:

إننا لا نشك في كذب هذه القضية، وذلك لما يلي:
أولاً: إن جعفراً «رضوان الله عليه» أجل وأتقى الله من أن يعترض على قرارات رسوله «صلى الله عليه وآلـه»، فضلاً عن أن يرفض تنفيذها، أو أنه يشكك في صوابيتها، أو بعدلتها.

وكلمات رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في حقه «عليه السلام» تكفي للتعریف بحقيقة، وبمدى طاعته، وانقياده له «صلى الله عليه وآلـه»..

ثانياً: إن النص منقول بنحوين، يفهمان معنيين مختلفين.

(1) وفاء الوفاء ج 4 ص 1169 ومعجم البلدان ج 2 ص 128 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 173.

فالأول منها ينسب إلى جعفر قوله: «ما كنت أرعب أن تستعمل عليَّ زيداً». وهذا يدل على قبول جعفر بتأمير زيد عليه.. ولكنه كان بحاجة إلى توضيح السبب في ذلك، فأفهمه النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بأن الوقت لا يسمح بالتصريح، فقال له: لا تدري أيَّ ذلك خير..

والثاني: ينسب إليه قوله: «ما كنت أذهب إن تستعمل عليَّ زيداً». وهذا يدل على أنه يرفض الذهاب بالكلية..

وبعدما تقدم نقول:

هل الصادر عن جعفر هو إظهار التسليم، أم الصادر عنه التصرير بالاعتراض والرفض؟!
أم أن ثمة تصحيحاً عفوياً أو عمدياً من الرواة لتشابه رسم كلمتي «أذهب» و«أذهب».

ثالثاً: إن الأدلة القاطعة قائمة على أن جعفرأ كان هو الأمير الأول، فلا مورد لمثل هذه الترهات والأباطيل من الأساس.. وهذا ما سيتضمن فيما يلي:

جعفر هو الأمير الأول:

إن غالبية محدثي أهل السنة قالوا: بأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد أمر على السرية زيداً أولاً، ولكن الصحيح هو أن الأمير الأول كان جعفر بن أبي طالب، كما ذهب إليه الشيعة..

قال ابن أبي الحديد المعتزلي:

«..قلت: اتفق المحدثون على أن زيد بن حارثة كان هو الأمير الأول، وأنكرت الشيعة ذلك، وقالوا: كان جعفر بن أبي طالب هو الأمير الأول.

فإن قتل فزيد بن حارثة.

فإن قتل فعبد الله بن رواحة.

ورووا في ذلك روایات، وقد وجدت في الأشعار التي ذكرها محمد بن إسحاق في كتاب المغازي ما يشهد لقولهم..»⁽¹⁾.

ثم استشهد بما يأتي من قول حسان بن ثابت، وكعب بن مالك..

بل يمكن أن يستظهر ذلك من قول اليعقوبي، حيث قال:

«..ووجه جعفر بن أبي طالب، وزيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة في جيش إلى الشام، لقتال الروم سنة 8⁽²⁾.

وروى بعضهم أنه قال: أمير الجيش زيد بن حارثة، فإن قتل زيد بن حارثة فجعفر بن أبي طالب، فإن قتل جعفر بن أبي طالب فعبد الله بن رواحة، فإن قتل عبد الله بن رواحة، فليرتضى المسلمين من أحبوا..

وقيل: بل كان جعفر المقدم، ثم زيد بن حارثة، ثم عبد الله بن

(1) شرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 62.

(2) تاريخ اليعقوبي (طبع صادر) ج 2 ص 65.

وقال العسقلاني عن جعفر: «استعمله رسول الله «صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـأـلـهـ» على غزوة مؤتة، واستشهد..»⁽²⁾.

وإن كان يمكن أن يكون مراده: أنه استعمله بعد زيد.

وقال الطوسي: «على أنه قد اختلفت الرواية في تقديم زيد على جعفر؛ فروي أن جعفر كان أميراً أولاً، وأنشدوا في ذلك أبياتاً لحسان بن ثابت، وهي الخ..»⁽³⁾.

ونحن بدورنا نقول: إن جعراً كان هو الأمير الأول، وليس زيداً، على عكس ما اشتهر بين المؤرخين والمحدثين..
ونستند في ذلك إلى عدة أمور:

1 - الروايات التي أشار إليها ابن أبي الحديد، الواردة عن أهل بيت العصمة والطهارة «عليهم السلام»، وقد قال السيد شرف الدين في هذا المقام: إن «أخبارنا في هذا متظافرة، من طريق العترة الطاهرة..»⁽⁴⁾.

ومنها رواية: أبان عن الصادق «عليه السلام» أنه قال: إنه

(1) تاريخ اليعقوبي (طبع صادر) ج 2 ص 65.

(2) تهذيب التهذيب ج 2 ص 198.

(3) تلخيص الشافي ج 1 ص 227.

(4) النص والإجتهاد (طبع سنة 1386هـ) ص 85 و (ط سنة 1404هـ) ص 26.

استعمل عليهم جعفرأ، فإن قتل فزيد، فإن قتل فابن رواحة ..⁽¹⁾

2 - ما رواه ابن سعد في طبقاته، بإسناده عن أبي عامر، قال:
 «بعثني النبي إلى الشام، فلما رجعت مررت على أصحابي، وهم
 يقاتلون المشركين بمؤته. قلت: والله لا أبرح اليوم حتى أنظر إلى ما
 يصير إليه أمرهم..»

فأخذ اللواء جعفر بن أبي طالب، وليس السلاح (وقال غيره أخذ
 اللواء زيد بن حارثة)، وكان رأس القوم، ثم حمل جعفر، حتى إذا همَّ أن
 يخالط العدو، رجع فوحش بالسلاح، ثم حمل على العدو، فطاعن حتى
 قتل.

ثم أخذ اللواء زيد بن حارثة، فطاعن حتى قتل.

ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة، فطاعن حتى قتل.

ثم انهزم المسلمون أسوأ هزيمة..⁽²⁾

3 - الشعر الذي أشار إليه ابن أبي الحديد.. فقد روي أن حسان بن
 ثابت رثى شهداء مؤته، فكان من جملة ما قال:
 فلا يبعدن الله قتلى تتابعوا بمؤته، منهم ذو الجناحين

(1) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج 1 ص 205 والبحار ج 21 ص 55
 وإعلام الورى (طبعة ثانية) ص 110 وأعيان الشيعة ج 2 ص 324.

(2) طبقات ابن سعد ج 2 ص 129 و 130 و كنز العمال ج 10 ص 336 عن ابن عساكر.

جعفر

وزيد، وعبد الله، حيث تتابعوا جميعاً وأسباب المنية
تختظر

غداة مضوا بالمؤمنين يقودهم
النقيبة أزهر

أغر كضوء البدر من آل هاشم
أبي إذا سيم الضلاله
مجسر⁽¹⁾

إلى آخر القصيدة.

حيث لم يكتف في هذا الشعر بذكر التابع: جعفر، فزيد، فابن رواحة.. بل صرخ: بأن القائد لهم إلى الحرب ميمون النقيبة أزهر أغر، من آل هاشم، وهو جعفر، رضوان الله تعالى عليه..

4 - قال كعب بن مالك الأنصاري، في رثاء شهداء مؤتة أيضاً:
فكانما بين الجوانح والحسا
ما تأوبني شهاب

(1) السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 26 والبداية والنهاية ج 4 ص 260 والسيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 72 والإصابة ج 1 ص 238 وأعيان الشيعة ج 2 ص 324 وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 62 و 63 وتهذيب تاريخ ابن عساكر ج 1 ص 100 وديوان حسان. وراجع: شرح الأخبار ج 3 ص 209 وشجرة طوبى ج 2 ص 297 والدرجات الرفيعة ص 77 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 20 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 491.

دخل

وَجَدًا عَلَى النَّفَرِ الَّذِينَ تَتَابَعُوا يَوْمًا بِمُؤْتَةٍ أَسْنَدُوا لَمْ يُنْقَلُوا

إِلَى أَنْ قَالَ:

فَمَضُوا أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ يَقُودُهُمْ فُثُقٌ عَلَيْهِنَّ الْحَدِيدَ
الْمَرْفِلَ

إِذْ يَهْتَدُونَ بِجَعْفَرٍ وَلَوْاْنَهُ
قَدَامَ أَوْلَاهُمْ فَنَعِمُ الْأُولُ
حَتَّى تَفَرَّجَتِ الصَّفَوْفَ وَجَعْفَرٌ
حِيثُ التَّقَى وَعَثَ الصَّفَوْفَ

(1) مجلد

فَقَدْ صَرَحَ هُوَ أَيْضًا: بِتَتَابَعِ الْقَوَادِ، وَبِأَنَّ جَعْفَرًا كَانَ هُوَ الْقَائِدُ،
وَكَانَ هُوَ وَلَوَاوِهُ قَدَامَ أَوْلَاهُمْ، فَنَعِمُ الْأُولُ..

وَبِالْمَنْاسِبَةِ، فَإِنْ شَاعِرًا آخَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مَمْنَ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ
مُؤْتَةٍ قَدْ رَثَاهُمْ أَيْضًا، فَقَالَ:

(1) البداية والنهاية ج 4 ص 261 والسيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 27 و 28
ومقاتل الطالبيين ص 15 وأعيان الشيعة ج 2 ص 325 وشرح النهج
للمعترلي ج 15 ص 63 وتهذيب ابن عساكر ج 1 ص 102 وشرح الأخبار
ج 3 ص 210 و 211 والدرجات الرفيعة ص 78 وعن تاريخ مدينة دمشق
ج 2 ص 21 والمجيدي في إنساب الطالبيين ص 320 عن ديوان كعب بن
مالك ص 260 - 263 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 492 و 493.

كفى حزناً أني رجعت وجعفر وزيد وعبد الله في رمس
أكبر
قضوا نحبهم لما مضوا لسبيلهم وخلفت للباوى مع
المتغبر
ثلاثة رهط قدّموا فتقدموا إلى ورد مکروه من الموت
 أحمر⁽¹⁾

5 - وروى القاضي النعمان، عن أنس بن مالك قال: خطبنا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وعيناه تذرفان، فقال: أخذ الراية جعفر فقتل، ثم أخذها زيد بن حارث فقتل، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فقتل، ثم أخذها خالد بن الوليد.

ثم إنه «عليه السلام» التفت إلى مؤتة، وقال لهم: بايعهم، إن أصيّب جعفر، فأميركم زيد بن حارثة، فإن أصيّب زيد فأميركم عبد الله بن رواحة. ولم يذكر الإمارة بعده غيره⁽²⁾.

6 - قد تقدم قول عبد الله بن جعفر - أو ابن عباس - لمعاوية: «يا معاوية، أما علمت أن رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حيث بعث

(1) السيرة النبوية لابن هشام ج 4 ص 30 والبداية والنهاية ج 4 ص 258 و 259 ما عدا البيت الثالث. وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج 68 ص 88 وعن أسد الغابة = ج 5 ص 385 والسير النبوية لابن كثير ج 3 ص 488.

(2) شرح الأخبار ج 3 ص 206 و 207.

ج 19

إلى مؤتة أمر عليهم جعفر بن أبي طالب، ثم قال: إن هلك فزير بن حارثة، فإن هلك زيد، فعبد الله بن رواحة، ولم يرض لهم أن يختاروا لأنفسهم الخ..»⁽¹⁾.

7 - وفي احتجاج الإمام الحسن «عليه السلام» على معاوية ورد قوله: «وقد بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلها» جيشاً يوم مؤتة، فقال: عليكم جعفر، فإن هلك فزير، فإن هلك فعبد الله بن رواحة، فقتلوا جميعاً.

فترأه يترك الأمة ولم يعين لهم مَن الخليفة بعده؟!؟!⁽²⁾.

مؤيدات لما سبق:

ويتمكن تأييد ما ذكرناه آنفًا بما يلي:

1 - إنه إذا كان «صلى الله عليه وآلها» يريد إرسال هذه الثلة من المسلمين لمواجهة جيش عظيم يصل إلى عشرات أو مئات الألوف، فذلك يشير إلى: أن مستوى الخطورة كان في أعلى الدرجات.

وقد صرخ أمير المؤمنين «عليه السلام»: بأنه كان من عادة رسول الله «صلى الله عليه وآلها» أن يقذف بأهل بيته في مواقف الخطر،

(1) كتاب سليم بن قيس (ط النجف) ص188 وقاموس الرجال ج 6 ص40 والبحار ج 33 ص269 وموافق الشيعة ج 2 ص72.

(2) الإحتجاج ج 2 ص61 والبحار ج 44 ص99 وموافق الشيعة ج 1 ص368 والعدد القوية ص49.

ويقدمهم على كل من عادهم. ففي كتاب منه «صلوات الله وسلامه عليه» إلى معاوية قال:

«وكان رسول الله «صلى الله عليه وآلها» إذا احمر البأس، وأحجم الناس قدم أهل بيته، فوقى بهم أصحابه حر السيف والأسنة».

ثم ذكر نتيجة هذا التقديم فقال: «فقتل عبيدة بن الحارث يوم

بدر، وقتل حمزة يوم أحد، وقتل جعفر يوم مؤتة»⁽¹⁾.

2 - ويمكن تأييد ذلك أيضاً بما ذكره السيد الأمين⁽²⁾ من أن جعفرأ «رضوان الله عليه» كان أشد إخلاصاً، وأكثر تصميماً، وأمضى عزماً منهم، (أي من زيد وابن رواحة) كما دل عليه ما روي عن رسول الله «صلى الله عليه وآلها»:

«مُثُلَّ لِي جعفر، وزيد، وابن رواحة في خيمة من درٌ، كل منهم على سرير، فرأيت زيداً وابن رواحة في أعناقهم صدود. ورأيت جعفرأ مستقيماً ليس فيه صدود، قال: فسألت، أو قيل لي: إنهما حين

(1) نهج البلاغة (بتحقيق عده) ج 3 ص 9 والبحار ج 33 ص 112 و 115 ونور البراهين ج 2 ص 318 ونهج السعادة للمحمودي ج 4 ص 180 وشرح النهج للمعتزلي ج 14 ص 47 وج 15 ص 77 وأنساب الأشراف ص 281 ووقة صفين للمنقري ص 90 وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي ج 1 ص 360 والعقد الفريد ج 4 ص 336 والمناقب للخوارزمي ص 176 ووضوء النبي للشهرستاني ج 2 ص 328.

(2) أعيان الشيعة ج 4 ص 124.

غشيهما الموت أعرضها، أو كأنهما صدا بوجوههما، وأما جعفر فإنه لم يفعل»⁽¹⁾.

وهذا يدل: على أن جعفراً «عليه السلام» كان هو الأولى بالقيادة والأحق بالتقديم، فلا معنى لتقديمهما عليه فيها.

3 - عن عمر بن علي: أن رسول الله «صلى الله عليه وآلها» قال: رأيت جعفراً ملكاً يطير في الجنة تدمى قادمتاه، ورأيت زيداً دون ذلك، فقلت: ما كنت أظن أن زيداً دون جعفر، فأتاه جبريل فقال: إن زيداً ليس بدون جعفر، ولكن فضلنا جعفراً لقربابته منه⁽²⁾.

فإنه إذا كان «صلى الله عليه وآلها» لا يظن أن جعفراً دون زيد كما ورد في روایاتهم، فكيف يقدم زيداً على جعفر؟!
وهل يصح من النبي «صلى الله عليه وآلها» تقديم المفضول، وتأخير الفاضل؟!

ثم إنه يرد على هذه الرواية:

أولاً: إن مناط التفضيل ليس هو القرابة في حد ذاتها، إذ لو كان

(1) ذخائر العقبى ص 219 والبحار ج 21 ص 64 ومجمع الزوائد ج 6 ص 160 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 266 وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 73 وكنز العمال ج 11 ص 665 والدرجات الرفيعة ص 77 وعن عيون الآخر ج 2 ص 168 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 153.

(2) الطبقات الكبرى ج 4 ص 38 وراجع: كنز العمال ج 11 ص 665 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 19 ص 369.

ذلك هو الملائكة، لكن ينبغي أن يرضى نقلة الأخبار، بتفضيل علي «عليه السلام» على جميع الصحابة، ومن فيهم أبو بكر وعمر كما أن عليهم أن يحكموا بأفضلية العباس عم النبي «صلى الله عليه وآله» على جميعهم أيضاً من فيهم علي «عليه السلام».

ثانياً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وكذلك الأئمة الطاهرون «عليهم السلام» قد صرحوا بفضل جعفر، بنحو يظهر: أن زيداً لا يمكن أن يدانيه في الفضل، حيث عَدَ النبي «صلى الله عليه وآله» - كما ورد - في الدين اصطفاهم الله على العالمين⁽¹⁾.

وعنه «صلى الله عليه وآله»، وعن علي «عليه السلام»: أن جعفرأ أحد السبعة الذين لم يخلق في الأرض مثلهم⁽²⁾.

والأحاديث في فضل جعفر كثيرة لا مجال لكتابتها.

فلا معنى لأن ينسبوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: «ما كنت أظن أن زيداً دون جعفر».

وبعد كل ما قدمناه: لا يبقى مجال للقول بأن زيداً كان هو الأمير الأول في مؤتة.. ويتعين أن يكون سيد الجيش هو جعفر، الذي أظهر

(1) البحار ج 37 ص 63 عن تفسير فرات، ومستدرك سفينۃ البحار ج 3 ص 36 وتقسیر فرات الكوفي (ط وزارة الإرشاد والثقافة الإسلامي - طهران) ص 80.

(2) قرب الإسناد ص 25 ح 84 والكافی (الروضۃ) ص 49 والبحار ج 22 ص 275 ومنتخب الأثر ص 173.

النبي «صلى الله عليه وآلـه» من الغم عليه ما لم يظهره على أحد، حتى على عمه حمزة، كما أنه «صلى الله عليه وآلـه» سرّ بقدومه عليه من أرض الحبشة سروراً عظيماً، حتى لقد قال - وكان قدم عليه حين فتح خيبر: «لا أدرى بأيهما أنا أشد سروراً بقدومك يا جعفر أم بفتح الله على يد أخيك خيبر..»⁽¹⁾.

(1) عيون أخبار الرضا ج 2 ص 231 والخلال ص 484 و 77 والبحار ج 21 ص 24 وراجع: ومنتهى المطلب (ط قيم) ج 1 ص 359 والذكرى ص 249 وروض الجنان ص 327 ومدارك الأحكام ج 4 ص 206 ونخبرة المعاد ج 2 ص 349 والحدائق الناصرة ج 10 ص 498 وجواهر الكلام ج 12 ص 200 ومسند زيد بن علي ص 203 والمبسوط للطوسي ج 10 ص 23 والقواعد والفوائد ج 2 ص 160 والوسائل (ط دار الإسلام) ج 5 ص 195 و 197 ومستدرك الوسائل ج 6 ص 227 والمستشار للطبراني ص 333 ومقاتل الطالبيين ص 6 وشرح الأخبار ج 3 ص 204 ومكارم الأخلاق ص 262 والإحتجاج ج 1 ص 172 وذخائر العقبي ص 214 وعمدة الطالب لابن عنبة ص 35 والبحار ج 18 ص 413 وج 21 ص 23 و 24 و 25 و 63 وج 22 ص 276 وج 38 ص 294 وج 39 ص 297 و المستدرك للحاكم التيسابوري و 208 و 211 وشجرة طوبى ج 2 ص 297 والمستشار للحاكم التيسابوري ج 2 ص 624 وج 3 ص 211 ومجمع الزوائد ج 6 ص 30 وج 9 ص 271 و 272 و 419 وج 11 ص 44 والمصنف لابن أبي شيبة ص 7 ص 516 و 732 وج 8 ص 466 والأحاديث المثنوي ج 1 ص 277 وشرح معاني الآثار ج 4 ص 281 والأحاديث الطوال ص 45 والمعجم الصغير ج 1 ص 19 والمعجم

وإذ قد ثبت أن جعفرًا كان هو الأمير الأول في غزوة مؤتة، وليس زيد بن حارثة.. فنستطيع أن نفهم ببساطة: أن ثمة يدًا تحاول تشويه الحقيقة، والتجمي على التاريخ.

ولعل ذنب جعفر الوحيد هو: أنه أخوه علي «عليه السلام»، وهذا هو الذي كان يذكر الحرص على تقديم زيد، ولو عن طريق التزوير للحقيقة للتاريخ..

الأوسط ج 2 ص 287 والمجمع الكبير ج 2 ص 111 وج 22 ص 100 وشرح النهج للمعتزلي ج 4 ص 128 وج 15 ص 72 ونصب الراية ج 6 ص 152 = و 153 وكنز العمال ج 11 ص 665 و 666 وج 13 ص 323 وتقسيم مجمع البيان ج 3 ص 401 ومنتقى الجمان ج 2 ص 272 والدرجات الرفيعة ص 69 و 74 والطبقات الكبرى ج 2 ص 108 وج 4 ص 35 والكامل لابن عدي ج 5 ص 243 وأسد الغابة ج 1 ص 287 وتهذيب الكمال ج 5 ص 53 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 213 و 216 و 437 وتهذيب التهذيب ج 2 ص 84 وتاريخ اليعقوبي ج 2 ص 56 والتبيه والإشراف ص 223 والبداية والنهاية ج 3 ص 91 و 98 وج 4 ص 234 والعبر وتاريخ المبتدأ والخبر ج 2 ص 2 ص 40 وموسوعة التاريخ الإسلامي ج 2 ص 216 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 818 وبشارة المصطفى ص 163 وإعلام الورى ص 210 وقصص الأنبياء للراوندي ص 345 والسيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 16 و 30 وج 3 ص 390 و 391 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 136 وج 11 ص 106 و 107 وينابيع المودة ج 1 ص 468 وج 2 ص 80 واللمعة البيضاء للتبريزي ص 295.

بل لقد تجاوز الأمر كل الحدود، ونحن نقرأ عن عائشة قوله:
ما بعث رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» زيد بن حارثة في سرية إلا
أمره عليهم ولو بقي لاستخلفه.

فلمـا تصر عائشة كل هذا الإصرار على رفع مقام زيد إلى حد
قولها: لو عاش النبي «صلى الله عليه وآلـه» لاستخلفه؟!
نعم.. إنه لو لا علي «عليه السلام» لتوفـت الدواعي للاحتفاظ
بالحقيقة دون تشويه أو تحريف، هذا إن لم تتوفر على جعل الأمور كلها
في صالحـه.. ولكن ورغم ذلك كلـه، فإن الله سبحانه لابـد أن يعز أولياءـه،
ويعرف الناس بما يكـيدـهم بهـ الحـادـدون، ويأبـي الله إلا أن يتم نورـه.

لـمـاـ لـمـ يـحدـ قـائـدـ رـابـعاـ:

وعـنـ سـؤـالـ: لـمـاـ لـمـ يـحدـ النـبـيـ «ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ»ـ قـائـدـ رـابـعاـ،
معـ عـلـمـهـ بـقـتـلـ القـادـةـ الـثـلـاثـةـ خـصـوصـاـ معـ عـلـمـهـ الـمـسـبـقـ باـشـهـادـهـمـ،
نجـيبـ :

أولاً: بأن المطلوب من الناس هو أن تكون لهم رغبة في الجهاد
والبذل والعطاء في سبيل الله، ولا يصح فرض ذلك عليهم، لأن ذلك
معناه بطلان عملـهمـ، وأن تصبح تضحيـاتـهمـ بلا قيمةـ، بل تكون وبالـأـ
عليـهمـ، إذا لم يقصدـواـ بها التـقـرـبـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ.. فـلـابـدـ منـ اـعـطـائـهـمـ
الفـرـصـةـ لـلـتـصـمـيمـ، عنـ رـضاـ وـاخـتـيـارـ.. وـهـذـاـ مـاـ حـصـلـ بـالـفـعـلـ بـعـدـ
استـشـهـادـ القـادـةـ الـثـلـاثـةـ.

ثانياً: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وإن كان يعلم باستشهاد القادة الثلاثة لكن هذا العلم لم يصل إليه بالطرق العادلة، وبالتالي فلا يحق له أن يعاملهم على أساسه، لأن الواجب عليه هو أن يأخذهم بما يصل إليه وإليهم بالوسائل العادلة، لا ما يصل إليه بعلم الشاهدية.

حديث الضبابة:

وذكروا: أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد نهى ذلك الجيش عن أن يأتوا مؤتة، فغشيتهم ضبابة، فلم يبصروا حتى أصبحوا على مؤتة.

ونقول:

أولاً: لم يظهر لنا أي سبب يدعو إلى نهي النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لهم عن أن يأتوا مؤتة.

والحال أن المقصود هو - كما يزعمون -: مواجهة الذين قتلوا الحارث بن عمير وكانوا في مؤتة.

بل قد صرحت الروايات المتقدمة: بأن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أمرهم أن يأتوا مقتل الحارث بن عمير، وأن يدعوا من هناك إلى الإسلام..

ثانياً: إن الذي تغشاه الضبابة حتى لا يبصر؛ لا يواصل المشي بصورة عشوائية، ولا يرضي لنفسه بأن يبقى تائهاً في الصحراء لا يدري أين تنتهي به قدماه.. خصوصاً، وأن السير في تلك الصحاري لا يستقيم بدون أدلة من ذوي الخبرة، وما أكثر ما تاه الناس عن

ج 19

الطريق حتى مع الأدلة، فابتلعتهم الصحراء حتى ماتوا جميعاً جوعاً أو عطشاً.

فمن تعشه الظلمة حتى لا يبصر، لابد أن يقف في مكان، ولا يتحرك إلى أن ينقشع الضباب، ويتمكن من رؤية الطريق.

ثالثاً: إذا كان الروم قد جمعوا مائتي ألف، أو أكثر بكثير، فإن ذلك لم يكن ليخفى على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، الذي كانت عيونه مثبتة في كل مكان.. وهو يلاحق جميع الاحتمالات، في مختلف الاتجاهات، حتى ليكاد يحصي على أعدائه أنفاسهم، وتبلغه عنهم كل شاردة وواردة.

وكان هو نفسه قد غزا دومة الجندل في البلقاء قبل مدة، وكان يرصد كل المواقع التي يحتمل أن يكون لها ميل لمحاجمته، فهل يغفل عن بلاد الشام، التي قتل فيها رسوله، فلا يرصد ما يجري فيها، مما يعنيه؟!

وهل يغفل عن رصد الملوك الذين كان قد دعاهم إلى الإيمان به، والقبول بدعوته، والانقياد له؟ وكيف يتصورون أن يجتمع لحربه مئات الآلاف، وهو لا يدرى؟! إن ذلك غير مقبول، ولا معقول.

إذا كان «صلى الله عليه وآله» بصدق إرسال جيش إلى تلك البلاد، فلابد أن يكون لديه قدر كافٍ من المعلومات حول مسیر ومصير ذلك الجيش، وأهدافه، و مهمته، وقدراته، وقدرات الجيش الذي قد يواجهه..

ولأجل ذلك كله، نعود فنذكر القاري بأن:

جيشاً قوامه ثلاثة آلاف رجل، يريد أن يتصدى لمهمة كبرى وحاسمة، لا يمكن أن يسير بلا هدف، وكأنه معصوب العينين.

خصوصاً إذا قلنا: إن رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» لابد أن يكون قد أخبرهم، أو أخبر قادتهم على الأقل بطبيعة، وصعوبة المهمة التي كان أوكلاها إليهم، ولا بد أن يكون قد أوصاهم بتوكيل الحذر الشديد في تحركاتهم، حتى لا يقعوا في فخ ينصبه لهم عدوهم.

وبذلك يتضح: أن السير في غمار تلك الضبابية لا يمكن أن يتلاءم مع المنطق السليم، والنظر القوي.

روحيات ابن رواحة:

وروى محمد بن عمر عن عطاء بن مسلم، قال: «لما ودع رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» عبد الله بن رواحة، قال ابن رواحة: يا رسول الله، مرنبي بشيء أحفظه عنك.

قال: «إنك قادم غداً بلداً السجود فيه قليل، فأكثر السجود».

قال عبد الله بن رواحة: زدني يا رسول الله.

قال: «اذكر الله، فإنه عون لك على ما تطالب».

فقام من عنده حتى إذا مضى ذاهباً رجع، فقال: يا رسول الله، إن الله وتر يحب الوتر.

فقال: «يابن رواحة، ما عجزت، فلا تعجزن إن أسمات عشرة أن

تحسن واحدة».

قال ابن رواحة: لا أسألك عن شيء بعدها⁽¹⁾.

قالوا: «فتجهز الناس، ثم تهيأوا للخروج وهم ثلاثة آلاف⁽²⁾. فلما حضر خروجهم ودع النساء أمراء رسول الله «صلى الله عليه وآلها» وسلموا عليهم. فلما دع عبد الله بن رواحة مع من دع من أمراء رسول الله «صلى الله عليه وآلها» بكى.

قالوا: «ما يبكيك يا بن رواحة؟».

فقال: «أما والله، ما بي حُبُّ الدنيا، ولا صباة بكم، ولكنني

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 146 و 147 وفي هامشه: عن الدر المنثور ج 3 ص 189 عن ابن عساكر، والمغازي للاواقدي ج 2 ص 758 والبحار ج 21 ص 60 عن المعتزلي، وتاريخ مدينة دمشق ج 28 ص 120 وشرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 65.

(2) المغازي للاواقدي ج 2 ص 736 وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 66 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 145 وتاريخ الأمم والملوک ج 2 ص 319 وعن عيون الأثر ج 2 ص 165 ومجمع الزوائد ج 6 ص 157 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 275 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 829 وإعلام الورى ج 1 ص 213 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 455 وشرح الأخبار ج 3 ص 206 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 176 والبحار ج 21 ص 56 وشجرة طوبى ج 2 ص 298 والنص والإجتهداد ص 28 والطبقات الكبرى ج 2 ص 128 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 7 وج 28 ص 124 وعن أسد الغابة ج 3 ص 158.

سمعت رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يقرأ آية من كتاب الله عز وجل يذكر فيها النار: (وَإِنْ مَنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَثَمًا مَّقْضِيًّا) ⁽¹⁾. فلست أدرى كيف لي بالصدر بعد الورود؟
قال المسلمون: «صحابكم الله، ودفع عنكم، وردمكم إلينا صالحين».

قال عبد الله بن رواحة رضي الله تعالى عنه:
لَكُنْتِي أَسْأَلُ الرَّحْمَنَ مَعْفَرَةً وَضَرْبَةً ذَاتَ فَرْغٍ تَقْذِفُ
الزَّبَدا
أَوْ طَعْنَةً بِيَدِي حَرَانَ مَجَهَّزَةً
وَالْكَبَدا
حَتَّى يُقَالَ إِذَا مَرَوا عَلَى جَدَثِي
يَا أَرْشَدَ اللَّهُ مِنْ غَازٍ وَقَدْ
رَشَداً ⁽²⁾

(1) الآية 71 من سورة مریم.

(2) المغازی للواقدي ج 2 ص 736 و 737 و راجع: السیرة الحلبیة ج 3 ص 66 و سبل الهدی والرشاد ج 6 ص 145 وتاریخ الخمیس ج 2 ص 70 ومجمع الزوائد ج 6 ص 157 و شرح النهج للمعتزلی ج 15 ص 62 وعن تاریخ مدینة دمشق ج 2 ص 6 و ج 28 ص 124 وعن اسد الغابة ج 3 ص 158 و تهذیب الکمال ج 14 ص 507 وعن تاریخ الامم والملوک ج 2 ص 319 وعن البداية النهایة ج 4 ص 276 وعن السیرة النبویة لابن هشام ج 3 ص 830 وعن عيون الاثر ج 2 ص 165 والسیرة النبویة لابن کثیر

قال ابن اسحاق: ثم إن القوم تهيأوا للخروج فأتى عبد الله بن رواحة رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» فودعه ثم قال:
ثبتت الله ما آتاك من حسن تثبيت موسى ونصرًا كالذى نصروا

الله يعلم أني ثابت البصر
 إني تفرست فيك الخير نافلة
 والوجه منه فقد أزري به
 أنت الرسول فمن يحرم نوافله
 القدر

هكذا أنسد ابن هشام هذه الأبيات، وأنشدتها ابن اسحاق، بلفظ فيه إقواعد.

قال ابن اسحاق: «ثم خرج القوم، وخرج رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» يشييعهم، حتى إذا ودعهم وانصرف عنهم، قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه:

**خلف السلام على امرئ ودعته
 وفي النخل خير مشيع
 وخليل»⁽¹⁾**

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 145 و 146. وراجع: مجمع الزوائد ج 6 ص 158 و شرح النهج للمعتزلي ج 15 ص 65 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 2 ص 6 وج 28 ص 93 و 94 و 124 وعن البداية النهاية ج 4 ص 276 وعن السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 830 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 456.

وروي عن ابن عباس: أن رسول «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» بعث إلى مؤتة، فاستعمل زيداً، وذكر الحديث، وفيه: فتخلف ابن رواحة، فجمع مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، فلما صلَّى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رأه، فقال: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَغْدوَ مَعَ أَصْحَابِكَ؟»؟ قال: أردت أن أصلِّي مَعَكَ الْجَمْعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقْهُمْ.

فقال رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: «لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَدْرَكْتَ غَدُوتَهُمْ».

وفي لفظ: «لغدة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها»⁽¹⁾.

(1) راجع: سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 147 وقال في هامشه: أخرجه الترمذى وأحمد في المسند ج 1 ص 224 وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ج 7 ص 393.

وراجع: نيل الأوطار ج 8 ص 24 وعن مسنـد أـحمد ج 3 ص 141 و 153 و 207 و 433 وج 5 ص 266 وعن صحيح البخاري ج 3 ص 202 وعن صحيح مسلم ج 6 ص 36 وسنـن ابن ماجـة ج 2 ص 921 وسنـن الترمذى ج 3 ص 100 و 101 والسنـن الكبـرى للبيهـقـى ج 3 ص 187 وشرح مسلم للنووى ج 13 ص 26 ومـجمـع الزـوـانـد ج 5 ص 279 وتحفة الأـحوـذـى ج 3 ص 54 وج 5 ص 235 ومسـنـد أـبـى دـاـود ص 352 وعن المـصنـف لـابـنـأـبـى شـيـبةـ ج 4 ص 560 وج 8 ص 545 ومسـنـد اـبـنـراـهـوـيـهـ ج 1 ص 381.

وراجع: منتخب مسنـد عبد بن حميد ص 168 و 219 و صحيح ابن حبان ج 10

المسير بعد الوداع:

قال ابن اسحاق، ومحمد بن عمر: ثم مضى الناس.

وعن زيد بن أرقم قال: «كنت يتيمًا في حجر عبد الله بن رواحة، فلم أر ولديَّ يتيم كان خيراً منه، فخرجنَا إلى مؤنته، فكان يردفي خلفه على حقيقة رحله، فوالله، إنه ليسير ليلة إذ سمعته وهو ينشد أبياته هذه:

إذا أدىْتِنِي وحملت رحلي مسيرة أربع بعد الحساء
فشأنك أنعم، وخلاك ذم ولا أرجع إلى أهلي
ورائي وآب المسلمين وغادروني بأرض الشام مشتهي
الثواء وردى كل ذي نسب قريب إلى الرحمن منقطع

ص 462 والمعجم الأوسط ج 5 ص 95 والمعجم الكبير ج 6 ص 190
وج 11 ص 307 ومسند الشاميين ج 3 ص 310 ورياض الصالحين للنووي
ص 524 وكنز العمل ج 4 ص 304 و 318 و 319 وج 10 ص 561 وعن
أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 600 والجامع لأحكام القرآن ج 6 ص 261
وج 17 ص 265 وعن تفسير القرآن العظيم ج 4 ص 298 والدر المنثور
ج 1 ص 249 و 250 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 28 ص 92 وج 41
ص 483 وتذكرة الحفاظ ج 4 ص 1271 وتاريخ جرجان ص 146.

هناك لا أبالي طلع بعل ولا نخل أسافلها رواء

قال: فلما سمعتهن منه بكيت، فخفقني بالدرة، وقال: «ما عليك يا
لَكَعْ أَن يرزقني الله الشهادة، فأستريح من الدنيا ونصبها وهمومها
وأحزانها، وترجع بين شعبتي الرحل»؟

زاد ابن إسحاق قوله: ثم قال عبد الله بن رواحة رضي الله تعالى
عنه في بعض شعره، وهو يرتجز:

يا زيد زيدَ اليمُلاتِ الذَّبَلِ تطاول الليل هديتَ فانزل
زاد محمد بن عمر: ثم نزل نزلة من الليل، ثم صلى ركعتين
ودعا فيهما دعاء طويلاً، ثم قال: يا غلام.
قلت: لبيك.

قال: هي إن شاء الله الشهادة⁽¹⁾.

ابن رواحة.. فقط:

أظهرت النصوص التي بين أيدينا: أن ابن رواحة كان متأثراً
بالجو الروحي، حين عينه رسول الله «صلى الله عليه وآلـه» في موقع

(1) سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 147 والمغازي للواقدي ج 2 ص 759 وعن الإصابة ج 4 ص 74 و 75 وعن تاريخ مدينة دمشق ج 28 ص 117 و 118 و 119 وعن البداية والنهاية ج 4 ص 277.

القيادة بعد جعفر وزيد.

وقد أظهرت أشعاره - أيضاً : أنه كان يهيء نفسه لاستقبال الشهادة، فراجعها، وراجع قوله لزيد بن أرقم: ما عليك يا لكي أن يرزقني الله الشهادة الخ..

وقوله أيضاً بعد صلاته ودعائه: هي إن شاء الله الشهادة.

ثم قوله للمسلمين حين وجلووا من كثرة العدو: «إن التي تكرهون للتي خرجم تطلبون: الشهادة».

فذك كله يدل على: أنه لم يكن يقول ويتصرف على هذا النحو، لأنه كان يتوقع أمراً لا يعرف عنه شيئاً، بل كان على علم ببعض النتائج التي ستنتهي إليها تلك الحرب، ربما بإخبار النبي «صلى الله عليه وآلـهـ» له، ولزيد، ولعمر، إذ لم يكن «صلى الله عليه وآلـهـ» ليخبره بهذا الأمر دونهما.

أو لأنـهـ قد استفاد ذلك من سكوته «صلى الله عليه وآلـهـ» عما قاله ابن مهض (أو فنحـصـ) اليهودي.

فائز ذلك في نفسه، وصار يتعامل مع الأمور على هذا الأساس. لكن ما يدعو إلى التأمل: أنـاـ لا نجد لدى زيد وجعفر آية تصريحات، أو تصرفات تشير إلى أنـهـ كانوا يعيشـونـ حالة استثنائية - كما كان الحال بالنسبة لعبد الله بن رواحة!

ولا نستطيع أن نصدق أنفسـناـ إذا أردـناـ أن نـعـزوـ ذلكـ إلىـ عدم معرفـتهمـ بماـ كانـ يـعـرـفـهـ ابنـ رـواـحةـ،ـ فـهـمـاـ قدـ سـمعـ ماـ سـمعـ،ـ وـرـأـيـاـ ماـ

رأى، ولا نظن أنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد اختصه بسر ذلك دونهما.

لكن يمكننا القول بأنهما كانا أقوى منه، على مواجهة هذا الأمر، وأنفذ بصيرة منه فيه، وأثبتت جأشاً، وأكثر تأنياً وتقبلاً له، وأصبر عليه.

ولعل هذا يفسر لنا ما روي: من أن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» رأى في سرير ابن رواحة ازوراراً، وصادقاً، بل سيأتي أنه رأى ذلك في سرير زيد أيضاً.

وعلى كل حال، فإن لكل واحداً منهم - يعني زيداً وابن رواحة - مقامه ومرتبته، وكان مقام جعفر أعلى وأسمى، ولذلك كان سريره بلا عيب، لأنَّه استقبل الموت حين استشهاده، بكل سكينة ورضاً وطمأنينة.. والله هو العالم بالسرائر، والمطلع على الدخائل والضمائر.

ليس إلا المعايير الإلهية:

وقد أظهرت قضية تخلف ابن رواحة لفوز بصلوة الجماعة مع رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» خطأه في تقديراته للأمور، وأن ثمة معايير إلهية، وتقديرات ربانية لمعنى القيمة تختلف كثيراً عما يعرفه الناس ويفهمونه، أو فقل عما يتوهمنه..

فقد أظهرت هذه القضية حقيقة: أن غزوة أو روحه في سبيل الله

ج 19

خير من الدنيا وما فيها، وأنه لو أنفق ابن رواحة ما في الأرض جمِيعاً، ما أدرك غدوة أصحابه إلى الجهاد في سبيله تعالى، مع أن ما فعله لم يكن فيه إنفاق لشيء من المال، ولا تخلَى عن أمر دنيوي، وإنما تخلف ليفوز بثواب الصلاة جماعة مع رسول الله «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»..

فما معنى أن يذكر إنفاق ما في الأرض جمِيعاً؟!

كما أنه «رحمه الله» لم يختلف عن الغدوة والروحـة في سبيل الله عز وجل، بل هو عازم على هذا الأمر بمجرد انتهاء صلاته.. فلماذا إذن يوجه إليه النبي «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» هذا التحذير، أو هذا التوجيه الناقد..

لماذا ذكر النبي «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ذلك أيضاً؟!

فهل يريد أن يقول له: إن مجرد تأخره عن أصحابه، وغدوهم للجهاد قبله، يجعل ثوابهم أعظم من ثوابه، وأن الصلاة معه «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لا تجبر ما فاته من ثواب المبادرة إلى المسير؟!

أم أنه يريد أن يقول له: إن ما فعله قد يشجع الآخرين على فعل مثله، وذلك يوجب انفلات الزمام، وتشويبـش الأمر على القيادة؟!
بل إن نفس فـقـد الناس له في غدوـهم، فلا يجدونـه معـهم - وهو أحد قادـتهم - سوف يـحدثـ بلـبلـةـ، وـتـرـدـداـ وـتـشـوـيـشـاـ لـديـهـمـ..

فأراد «صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» أن يقول له بالإضافة إلى ذلك كلـهـ:
إن ما فـاتـهـ منـ الثـوابـ لاـ يـمـكـنـ تعـويـضـهـ، ولوـ بـإـنـفـاقـ جـمـيعـ ماـ فيـ

الدنيا، وأن يبادر إلى تصحيح نظرته للأمور، وأن يأخذ معايير المثوبة والعقوبة من مصادرها الحقيقية، فإن عقول البشر لا تستطيع إدراك ذلك.

وصايا النبي ﷺ لابن رواحة:

وعن وصايا النبي «صلى الله عليه وآله» لابن رواحة نقول:

١ - إن أول وصية زود بها رسول الله «صلى الله عليه وآله» ابن رواحة هي قوله: «إنك قادم غداً بلداً السجود فيه قليل، فأكثر السجود».

وهي وصية غاية في الأهمية والدقة بالنسبة لرجل يحتاج إلى شحنات روحية قوية، تحوّله إنجاز مهمّة باللغة الحساسية.

أما بالنسبة إليه، فلأنها تعني ذهاب نفسه.

وأما بالنسبة للعدو، فلا بد لهذه التضحيات التي يصنعها أهلها باختيارهم، ولا ترد عليهم فجأة، ولا تفرض عليهم من قبل غيرهم.

نعم، لابد أن تترك أثراً لها البالغ في روح عدو يحب الدنيا، ويقاتل من أجلها، ويريد أن يبقى حياً، لكي يستفيد من لذائذها، ويتمتع بمحاجها.

كما أنها لابد أن تؤثر في جند الإسلام ثباتاً، وإصراراً وعزماً، وإنداماً، وبذلاً، وتضحيات..

ومن الواضح: أن السجود لله تعالى هو غاية الخضوع، والتذلل

له سبحانه، وهو يؤكد لدى الساجد الإحساس بعظمته سبحانه، ويقلل من درجة الاعتداد بالنفس، ويجهن من شأنها، وبهيء المناخ الروحي للتخلص منها، ثقة بما عند الله سبحانه وتعالى.

وقد أظهر صدود ابن رواحة عن الموت، حين وافته الشهادة، ثم إقباله عليه - أظهر - أنه كان بحاجة إلى الإكثار من هذا السجود لترويض نفسه وتهيئتها لهذا المقام العظيم.

2 - ثم جاءت الوصية الثانية لتأمر ابن رواحة بذكر الله تعالى، فإنه عون له على ما يصبو له ويسعى إليه. أي أن عليه أن لا يعتمد على قدراته الذاتية، لأن نفسه قد تخذه في أحراج اللحظات. ولا علاج لهذا الأمر إلا بذكره تعالى الذي تشعر هذه النفس بهيمنته عليها، وبملكيته لها، وبأنه هو الحافظ، وهو المدبر لها والرحيم والرؤوف بها، والعطوف عليها، فتستسلم له، وتكتف عن المنازعة، وتتجنح للانقياد والمطاوعة.

3 - ثم تأتي الوصية الثالثة لتقول له: إن عليه أن لا يستسلم للشعور بالعجز في مواجهة تمردات نفسه المتكررة، وأن عليه أن يعيد المحاولة مرات ومرات، حتى لو بلغت عشرًا، فإن الإخفاق في ذلك كله لا يمنع من النجاح مرة واحدة بعدها، ليكون في هذه المرة الفوز العظيم، والنصر المؤزر على هذه النفس الأمارة بالسوء.

وهكذا فإن هذه الوصايا النبوية تكون قد أعطت الانطباع عن حقيقة، ودقائق كان لابد له «صلى الله عليه وآله» من التعاطي معها،

الفصل الأول: من المدينة.. إلى مؤتة

377

ومعاليجتها برفق وأناة، وبواقعية وموضوعية، وهكذا كان.

ملحق

كيف جرت الأمور؟!

وإذا جاز لنا أن نقدم تصوراً محتملاً، ومعقولاً، وربما مقبولاً لما
جرت عليه الأمور في أحداث مؤتة.. فإننا نقول:

لعل النبي «صلى الله عليه وآله» قد رأى في طريقة تعامل قيصر
مع رسليه حين أرسل إليه يدعوه للإسلام، ما يشير إلى طبيعة تفكيره،
ويشي بحقيقة الأساليب والسبل التي ينتهجها..

ثم جاء انتصار هرقل على ملك فارس، ونذر أن يمشي إلى بيت
المقدس..

وكانت مئات الآلاف من العساكر ترافقه في مسيره ذاك، ورأى
نفسه، وعساكره على مقربة من مركز انطلاق النبي «صلى الله عليه
وآله» في رسالته، وهو الإنسان الذي لا مجال لإهمال أمره، فضلاً
عن نسيانه أو تناسيه. ففكر في أن يعطف بجيشه عليه لينهي أمره،
ولينام قرير العين فارغ البال، لا يرى في الأفق أي شيء يخافه أو
يخشاه، لا في قريب الأيام، ولا في بعيدها..

فعرف النبي «صلى الله عليه وآله» بالأمر، فأرسل في العرب

ينذرهم بالخطر، ويستنفرهم إلى الشام⁽¹⁾.

فاجتمع له منهم ثلاثة آلاف رجل، مع أن المسلمين لم يزدوا على ألف وخمسين، أوزيد بقليل كما ظهر في الحديبية وخبير.. مما يعني أن الذين استجابوا لاستفاره كان فيهم المسلم وغير المسلم، لأنهم عرروا أن الخطب داهم، وأن المصيبة سوف تعم الجميع..

فكان خطة رسول الله «صلى الله عليه وآله» تقضي بالمقاومة، حتى استشهاد القادة. ثم تتواصل الحرب ويصمد جيش المسلمين، ولو ساعة واحدة ليدرك قادة جيش الروم - وعلى رأسهم ذلك الملك المجرب والخبير بالأمور - أن الحرب مع هؤلاء لا نهاية لها.. بدليل أن قتل القادة لا يحسم المعركة معهم، بل ربما يزيدوها تأججاً وتوجهًا، فلابد من حساب الأمور بطريقة أخرى تحمل في طياتها، التراجع وإيقاف الحرب، وإعادة النظر في أمر هذا الدين، ودراسة تعاليمه وحقائقه، بل ربما يفكر هرقل بإفساح المجال لهذا الدين لينتشر في بلاده، ولو بر جاء أن يكون هو المستفيد من هذه القوة والشوكه، التي رأى نماذج رائعة منها في مؤتة.

أي أن من جملة ما أراده «صلى الله عليه وآله» هو أن يفاجئهم

(1) كما دلت عليه النصوص التي ذكرت: أنه «صلى الله عليه وآله» أرسل عمرو بن العاص يستنفر العرب إلى الشام (سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 167)، وهو ما ذكر ابن إسحاق أنه حصل قبل مؤتة، فراجع: سبل الهدى والرشاد ج 6 ص 172 و تاريخ الخميس ج 2 ص 75.

بحقيقة أنه حتى قتل القادة لا ينهي الحرب، بل هي تستمر إلى آخر شخص قادر على حمل السلاح من المسلمين، وهذا معناه: أن الخسائر التي لابد أن يمنى بها من يقاتل هذا النوع من الناس لا مجال للتكهن لا بحجمها ولا بمستواها، وهذا يعطي انطباعاً مفاده: أن ما يحارب هؤلاء الرجال من أجله ليس أمراً دنيوياً يرضون إذا أخذوه، أو يسخطون إذا فقدوه، بل القضية أبعد من ذلك بكثير.

وبذلك يكون ما جرى في مؤتة، ومن خلال صبر ساعة قد حقق أعظم إنجاز عرفه تاريخ البشرية، وذلك بدخول الإسلام ب AIS السبل إلى أعظم الإمبراطوريات وأقواها.

وبذلك أيضاً يتغير وجه التاريخ، ويتحول مسار حركة الأمم.. ولكن خالداً قد ضيع ذلك كله، فإن الله وإن إليه راجعون.

ثم إن التاريخ يعيد نفسه، حين يتم نقض خطة النبي «صلى الله عليه وآلـه» في حرب أخرى، جاءت متممة لحرب مؤتة. وتريد أن تستدرك ما ضيّعه المنهزمون فيها.. وذلك حين جهز النبي «صلى الله عليه وآلـه» أسامة بن زيد، ليقود جيشاً إلى مؤتة نفسها، حيث استشهد أبوه الذي كان أحد القادة الثلاثة في تلك السرية.

وإذ بآناس آخرين ينبرون أيضاً ليضيّعوا على الأمة، وعلى النبي «صلى الله عليه وآلـه» الفرصة، ويتم على أيديهم إفشال خطته، وتذهب جهوده أدراج الرياح.

ولا نكاد نشك في أن النتائج التي كان يتوكّلاها «صلى الله عليه

وآلہ» من هذه السرية كانت تداني في خطورتها، وفي أهميتها ونفعها للإسلام ما كان يتواه من سرية مؤتة بالذات..

مع ملاحظة: أن هذا الفريق قد استعمل نفس الأسلوب الذي استعمل في مؤتة، فقد طعنوا في قيادة أسامة، كما طعنوا في أمارة أبيه زيد من قبل..

وقد بلغ من إصرارهم على عصيان امر رسول الله «صلى الله عليه وآلہ» أنهم لم يكتروا حتى باللعن الذي سجله رسول الله «صلى الله عليه وآلہ» على من يختلف عن جيش أسامة..

وهذا اللعن يشير أيضاً: إلى مدى أهمية وخطورة هذا الأمر بالنسبة إليه «صلى الله عليه وآلہ»، وبالنسبة لأمة الإسلام بصورة عامة..

الفهارس

- 1 - الفهرس الإجمالي
- 2 - الفهرس التفصيلي

الفهارس ..

383

1 - الفهرس الإجمالي

الباب العاشر: بين خير ومؤنة

الفصل الأول: فتح وادي القرى.. ورد الشمس..	40 - 7
الفصل الثاني: سرايا بين وادي القرى وعمره القضاء ..	88 - 41
الفصل الثالث: شخصيات.. وأحداث.. إلى عمرة القضاء ..	114 - 89
الفصل الرابع: تكبيرات صلاة الميت.. وصلاة الغائب..	148 - 115
الفصل الخامس: إلى مكة.. لأجل العمرة ..	180 - 149
الفصل السادس: من مكة إلى المدينة ..	226 - 183
الفصل السابع: سرايا وأحداث إلى مؤنة ..	269 - 227
الباب الحادي عشر: مؤنة.. إلى الفتح..	
الفصل الأول: من المدينة.. إلى مؤنة ..	336 - 273
الفهارس ..	350 - 337

الفهارس ..

385

2 - الفهرس التفصيلي

١

الباب العاشر: بين خيبر وموته

الفصل الأول: فتح وادي القرى.. ورد الشمس..

انصراف الرسول <small>عليه السلام</small> من خيبر إلى وادي القرى:.....	9
نوم النبي <small>عليه السلام</small> عن صلاة الصبح:.....	16
الشيطان وبلال:.....	22
رد الشمس لعلي <small>عليه السلام</small> في خيبر:.....	25
رواية حديث رد الشمس:.....	26
لماذا لم تنقل الأمم ذلك؟!	31
لم تحبس الشمس إلا ليوشع:.....	33
الذين يرون المعجزة:.....	36
إختلال النظام الكوني:.....	37
لو وردت لعلي <small>عليه السلام</small> لردد للنبي <small>عليه السلام</small> :.....	37
علي <small>عليه السلام</small> لا يترك الصلاة:.....	39
عصى الرسول <small>عليه السلام</small> فوجد ما يكره:.....	40
جبل أحد يحبنا ونحبه:.....	41

الفصل الثاني: سرايا بين وادي القرى وعمرة القضاء

47	سرية عمر إلى تربة:
51	سرية أبي بكر إلى نجد:
53	بطولات سلمة بن الأكوع:
54	قتل سبعة أهل أبيات:
55	سرية بشير بن سعد إلى فدك:
56	سرية غالب الليثي إلى فدك:
60	أين تقع فدك؟!
60	لماذا ثلاثون رجلاً؟!
61	أهداف تلك السرية:
62	إمكان نجاة السرية من القتل:
63	من هم القتلى؟!
63	بشير بن سعد الجريح الناجي!!:
64	قاتل حتى ضرب كعبه!!:
65	لماذا عدل عن الزبير؟!:
67	الزبير... وبشير بن سعد:
67	حرب إبادة:
68	الغائم والأسرى:
70	قصة أسامة بنحو آخر:
71	ألا شققت قلبه؟!:

ج 19

72	تهافت.. لا علاج له:
73	لا أقتل أحداً يقول: لا إله إلا الله:
75	ماذا عن سؤال المقداد رضي الله عنه؟!
77	هل هذا هو النص الصحيح للقضية؟!
82	سرية غالب بن عبد الله إلى الميفعة:
84	سرية بشير بن سعد إلى الجناب:
88	التأمر.. والاستعداد:
88	مشورة العمررين:
90	لماذا بشير بن سعد دون سواه؟!:
91	نصرت بالرعب:
93	هلا لنفسك كان ذا التعليم:
96	موانع من إسلام عينة:

الفصل الثالث: شخصيات.. وأحداث.. إلى عمرة القضاء

100	قتل شيرويه:
103	جلبة بن الأبيهم:
107	ملاحظة للسيد شرف الدين رحمه الله:
114	تأييد عودة جبلة إلى الإسلام:
116	جلبة يعطي الزكاة لا الجزية:
117	وصول هدايا المقوفون:
118	قيمة الهدايا:

119	هدايا متبادلة:
120	تصحیح اشتباه:
121	المقابلة بالمثل:
121	موت النجاشي:
124	صلوة الغائب:

الفصل الرابع: تكبيرات صلاة الميت.. وصلة الغائب.

129	عدد تكبيرات صلاة الميت:
130	مذهب أهل البيت علیهم السلام هو الصحيح:
131	أدلة القائلين بالتكبيرات الأربع:
136	القول الحق:
137	ما ورد عن النبي الأعظم علیه السلام:
144	وما ورد عن زيد بن أرقم في ذلك:
145	وما روي عن عيسى مولى حذيفة:
145	وما روي عن ابن مسعود:
146	وأما ما روي عن علي أمير المؤمنين علیه السلام:
149	ومما ورد عن الحسن علیه السلام ذكر:
150	ومما ورد عن ابن عباس:
150	ومما ورد عن محمد بن الحنفية:
151	وأما ما ورد عن حذيفة:
151	ومما ورد عن أبي ذر:

151	ومما ورد عن أصحاب معاذ في الشام:
152	ومما ورد عن أهل الشام:
152	وعن العباس بن عبد المطلب:
152	وما روي عن أبي يوسف:
153	وما روي عن جابر بن زيد:
153	وأما ما نقل عن ابن أبي ليلى:
153	رأي الهاشميين في التكبير:
155	ومما روي عن عمر بن الخطاب:
156	كلام ابن قيم الجوزية:
156	التكبير خمساً عند الصحابة وغيرهم:
158	عمر هو أول من ألزم بالأربع:
161	أسد حيدر ماذا يقول؟!:
162	سر الاختلاف في التكبير على الميت:

الفصل الخامس: إلى مكة.. لأجل العمرة..

169	توطئة.. وتمهيد:
169	تصحيح اشتباه:
170	من المدينة إلى مكة:
174	دخول مكة:
174	النبي <small>صلوات الله عليه وآله</small> في مكة:
178	الخروج من مكة:

179	المستخلف على المدينة:
180	الذي حلق رأس رسول الله ﷺ:
180	لا تلقو بأيديكم إلى التهلكة:
182	آية التهلكة خاصة:
183	أحرم من المسجد:
185	تحديد المسؤوليات في دائرة التنظيم:
187	لا يختلف من شهد الحديبية:
189	تقليد الهدي، وحمل السلاح:
191	قصور النظر لدى بعض المسلمين:
193	رعب قريش وحيرتها:
195	الحقد هو الحاكم، وليس المنطق:
196	ظهور الوهن في المهاجرين:
198	إظهار القوة.. يبطل كيدهم:
200	إجراء آخر لإظهار القوة:

الفصل السادس: من مكة إلى المدينة..

207	هل كان أبو هريرة مع الهدي؟!
208	شعر ابن رواحة:
209	خطأ يقع فيه الترمذى:
210	يا عمر، إني أسمع:
212	امشووا بين اليماني والأسود:

أذان بلال فوق ظهر الكعبة:	213
الراجح من الاحتمالات والأقوال:	215
لماذا بلال؟!	216
بين سهيل وسعد بن عبادة:	219
أخرج من أرضنا:	221
إنتفاضة سعد:	222
لا تؤذ قوماً زارونا في رحالنا:	223
زواج النبي <small>عليه السلام</small> بميمونة:	226
الإعراس في مكة غير ميسور:	227
هل تزوج ميمونة وهو محرم؟!	229
جعفر هو الخاطب:	233
برة.. ثم ميمونة:	234
البعير وما عليه للبشر:	235
فضل ميمونة:	240
عمارة بنت حمزة في كفالة جعفر:	241
المشاجرة:	242
يا عم، يا عم!!	244
جعفر يحجل والنبي <small>عليه السلام</small> يسأل:	245
ابنة أخي من الرضاعة:	247
أسئلة تبقى حائرة:	250

الفصل السابع: سرايا وأحداث إلى مorte

257	سرية ابن أبي العوجاء إلى بنى سليم:
258	تشابه مريب وغريب:
259	جهل أم تجاهل؟!
259	جمع بنى سليم:
259	سبب هذه السرية:
261	إسلام خالد، وعمرو بن العاص:
267	رسالة الوليد إلى خالد:
268	لم يسلم خالد سنة خمس:
269	من أسباب إسلام عمرو وخالد:
274	الإسلام الصادق:
275	الإسلام يجبُ ما قبله:
276	عمر كالعاتب على خالد!!:
277	دعوى عريضة لعمرو بن العاص:
281	إسلام ابن العاص على يد النجاشي !!
283	إسلام خزاعة وكتب النبي ﷺ لها:
286	من هو كاتب الكتاب؟!
286	رسالتان.. أم رسالة واحدة؟!
288	اشتباه ابن سعد:
289	علاقة مودة ورحمة:

امتاز الحليف على الرئيس:.....	291
الحلم والتأني:.....	291
سرية غالب بن عبد الله إلى الك狄د:.....	292
حديث التل:.....	294
من هو جندي هذا؟!.....	295
غواص غير مستساغة:.....	296
لابد من التروي:.....	296
تناقض غير مفهوم:.....	297
تكرار المكررات:.....	297
زواج النبي <small>عليه السلام</small> بنت الصحاك:.....	298
سرية ذات أطلاح:.....	300
سرية إلى السّيِّد:.....	302

الباب العادي عشر: موتة.. إلى الفتح..

الفصل الأول: من المدينة.. إلى موتة

أول بعث إلى خارج الجزيرة:.....	310
تاريخ غزوة مؤتة:.....	311
نصوص حول سبب غزوة مؤتة:.....	312
ليرتضى المسلمون رجلاً!!.....	316
طعن الصحابة في إمارة زيد:.....	317
وصايا النبي <small>عليه السلام</small> لجيش مؤتة:.....	319

321	سبب غزوة مؤتة:
323	ذات أطلاح هي السبب:
324	مناقشة مردودة:
326	جموع الروم وقرار الحرب:
329	مهام الجيش خطيرة .. وقد ضاعت:
330	خالد يضيع نتائج المعركة:
330	الوصايا تشي وتنم:
332	سرية دعوة، أم سرية حرب؟
334	وصايا في نطاق الأهداف الإلهية:
336	من وصاياه ﷺ لجيشه أيضاً:
337	التحول إلى دار المهاجرين:
337	الرسل لا تقتل:
339	اليهودي .. وقتل القادة:
340	لماذا طعنوا في إمارة زيد؟!
342	إنه لمن أحب الناس إلى !!
343	عودة إلى الطعن في إمارة زيد.. وأسامه:
347	الجرف.. وثنية الوداع:
348	اعتراض جعفر على رسول الله ﷺ:
349	جعفر هو الأمير الأول:
356	مؤيدات لما سبق:

396 الصحيح من سيرة النبي الأعظم عليه السلام

ج 19

لماذا لم يحدد قائداً رابعاً: 362
حديث الضبابة: 363
روحيات ابن رواحة: 365
المسير بعد الوداع: 370
ابن رواحة .. فقط: 371
ليس إلا المعايير الإلهية: 373
وصايا النبي <small>عليه السلام</small> لابن رواحة: 375
ملحق: كيف جرت الأمور؟! 331

الفهارس:

1 - الفهرس الإجمالي 384
2 - الفهرس التفصيلي 386